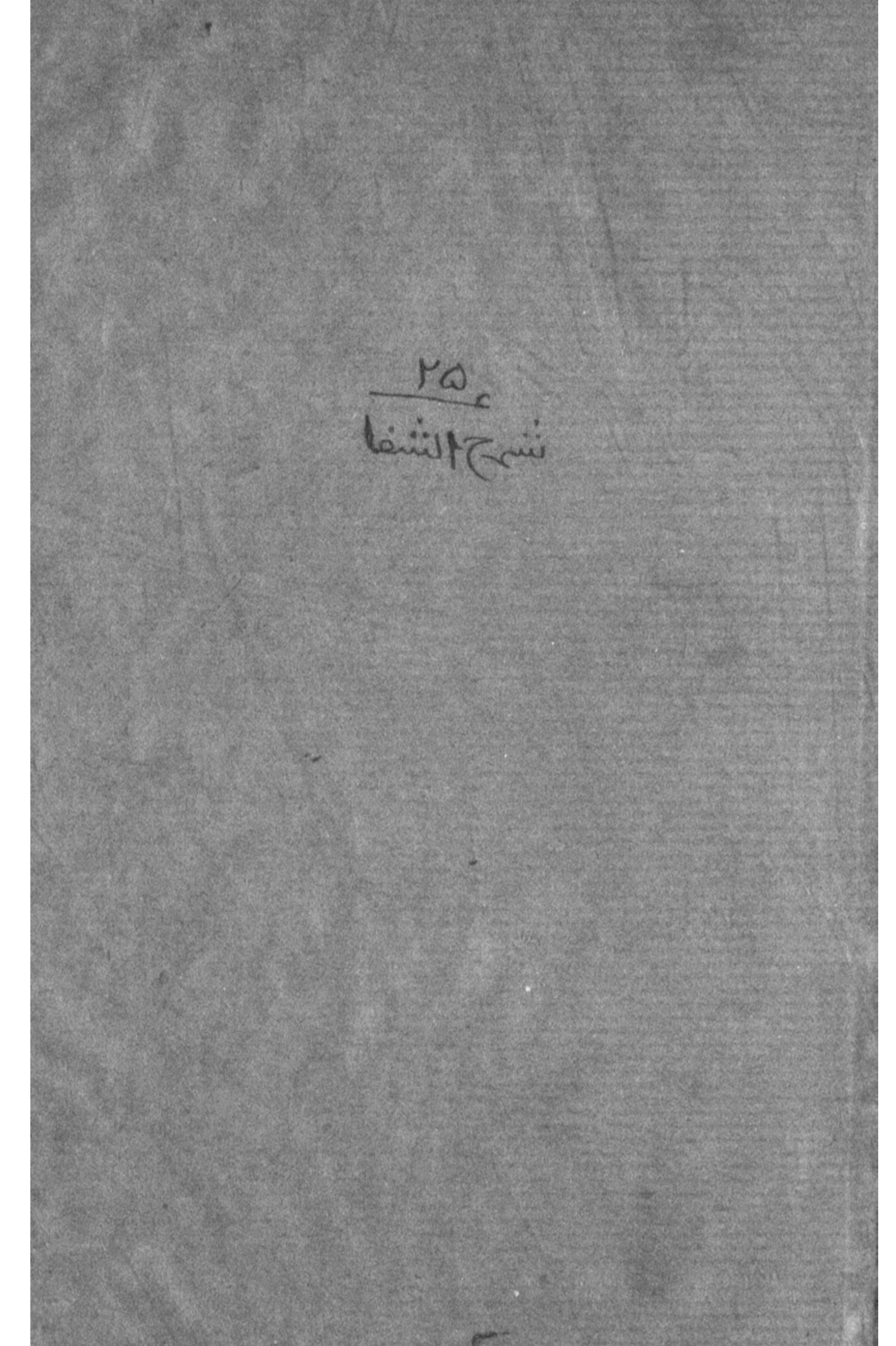

ع ٢٥
شرح الشفا
PRESERVATIVES LEATHER
APPLIED

والنقابة لما هو اهم منه ولالا ينتهاه مضارع نشتهي نفعل من الشهوة

وهي الميل الي ما يستلذ وقيل هي ادراك الملايم من حيث هو ملايم وقيل الشهوة

لا تحدد الفرق بينها وبين الارادة ان الانسان قد يشتهي ما لا يريده ويريد

ما لا يشتهيه كالمريض الحمي عما يشتهيه والارادة قد يتعلق بنفسها بخلاف الشهوة

فانها لا تتعلق بنفسها بل تتعلق بالذات المغايرة لها فاذا ذكرت متعلقة

بنفسها كانت مجازا عن الارادة كما قيل لمريض ما تشتهي قال اشتهي ان اشتهي

وفرق بينها وبين المحبة ايضا فانك تقول احب الله ورسوله ولا تقول اشتهيهما

فالمحبة اعم والشهوة في الاصل تكون وجدانية غير اختيارية بخلاف المحبة

ولذا فرق النحاة بين قوله احب الي واشتهي الي فجعلوا الي في الاول للتبيين

وفي الثاني بمعني عند وفيه كلام لنا في نكت المغني من باب الهمزة فان اردته

فراجعه ثم بين ما ذكر بقوله ان اطعموه اكل ما اطعموه قيل وما سقوه شرب

يعني انه صلى الله عليه وسلم كان ياكل ما قدم له اهله ونحوهم من الطعام و

يقبله من غير ان يعيبه وكذا كل ما قدم له من الماء يشرب وهذا كان غالب

حاله صلى الله عليه وسلم فلا ينافي ما وقع له نادرا خلاف مقتضي طبعه كما في مسلم

عن عايشة رضي انها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عايشة

هل عندكم فقلت يا رسول الله ما عندنا شي قال فاني صايم الحديث و سقوه

بمعني عطوه من الشرب قد اد الدلجي قط يعد قوله السابق لا يسالهم ولا

يعترض بينا المجهول على هذا الحديث بريرة رضي الله عنها اي على هذا المذكور

ن سواله عدم لماذكر وبريرة بفتح الموحدة وبراءين مهملتين اولاهما مكسورة

بينهما مثناة تحتية من البر بمعني مبرورة او بارة بنت صفوان وهي قبطية

وحبشية عند الذهبي مولاة عايشة رضي اشترتها من عتبة اي ابي لهب

قيل من بني كاهل وقيل كانت من الانصار وحديثها اخرجه مالك في الموطا

ن القاسم بن محمد عن عايشة رضي الله عنها ورواه الشيخان وهو قالت

عايشة كان في بريرة ثلاث سنن وكانت احدي السنتين انها اعتقت فخيرت

في زوجها وقال عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم الولا لمن اعتق ودخل رسول

الله صلى الله عليه وسلم على اهله والبرمة تفور باللحم فقرب اليه خبز وادم

من ادام البيت فقال الم ار البرمة فيها لحم فقالوا بلى يا رسول الله ولكن هو

لحم تصدق به على بريرة وانت لا تاكل الصدقة فقال هو لها صدقة ولنا هدية

في اجيبهم صلى الله عليه وسلم بان هذا اللحم باهدايها اياه انتقل من حكم

الصدقة الي حكم الهبة وانما الذي حرم عليه ما تصدق به على نفسه وجعل محلا

لقبوله ولو كان ما تصدق به من يثبت له حكم الصدقة لما جاز للفقير اذا

تصدق عليه بشيء ان يبيعه من غني فقد سالهم صلى الله عليه وسلم الطعام واجاب

عنه بقوله الاتي فاراد بيان سنته فان سواله المقتضي والمنفي السوال بغير

مقتض وقوله الم ار البرمة بضم الموحدة وسكون الراء والميم وهي عند العرب

قدر ينحت من الحجارة وقيل اعم من ذلك فيشمل النحاس والحديد وغيرهما

فيها لحم الضمير للبرمة لانها مونث كالقدر الا ان تانيث الثانية سماعي

واللحم بسكون الحاء المهملة وتفتح وقد قيل انها لغة مطردة في كل ما ثانيه حرف

حلق كالبحر والنهر والبغل والكحل وانكره البصريون اذ لعل سبب سواله

ظنه صلى الله عليه وسلم اعتقادهم اي اعتقاد عايشة المخاطبة وغيرها من

الناس فذكره تغليبا انه اي اللحم بسبب انه صدقة في الاصل لا يحل له صلى الله

عليه وسلم كالصدقة عليه بالذات فاراد بيان سنته اي طريقته المشروعة له

وهي جواز اكل الهدية وان كانت صدقة على مهديها اذ ارايهم لم يقدموا

اي اللحم اليه مع علمه انهم لا يستاثرون عليه به اي لا يخصون انفسهم ويقدمونها

على النبي صلى الله عليه وسلم في شيء من الطعام وغيره فصدق بتخفيف الدال

ويجوز تسكينها عليهم ظنه بالنصب اي صدق في ظنه جهلهم بذلك فهو متعد

بنفسه او على الحذف والايصال كما في صدق وعده او بالرفع على انه فاعل

اي فحقق ظنهم

اي لحفوظنا ووجدنا صادقا في جهلهم ذلك وبين لهم ما جهلوه من امره بقوله
هو لها صدقة ولنا هدية وهذا جواب استحسنوه قال الرجل اذا اتي بطعام اهدي
له سال عنه فطلب ان يوتي به لا يلتزم وانما يسال عما عهده من طعامه ويبحث
عنه واتي بلعل التي للترجي لانه لم يجزم به ويعدم جواب آخر وهذا الحديث يدل
على ان الصدقة حرام عليه صلى الله عليه وسلم لشرف قدره وعلو منصبه وعند ابي
حنيفة وسوا فيه صدقة التطوع والفرض كالزكاة وفي حل التطوع قول للشافعي
وكذا اهل بيته وقيل الى تحرم عليه الصدقة العامة كالسبل والابار المسبلة وهل ذلك
حرام على ساير الانبياء عليهم الصلوة والسلام ام خاص به صلى الله عليه وسلم
وفي الحديث الاحاديث ما يدل عليه ونقل عن ابن حنيفة جواز الصدقة على اهل
البيت مطلقا وقيل اذا حرموا سهمهم من بيت المال كما نقله الطحاوي وهو
وجه عن الشافعي ومالك وهم بنو هاشم وكذا المطلب بخلاف غيره من قريش
وازواجه رضي الله عنهن وفي حكمة لقمان بن عنقاد بن سيرون واسم ابيه
ناوان وقيل غير ذلك وقيل انه ابن اخت داود عليه السلام وعنه اخذ الحكمة
وكان قاضيا في بني اسرائيل والاصح انه حكيم وقد جمعت حكمه في كتاب مستقل
مسند ... دما الحكمة الموعظة الحسنة لفظا ومعنى ولقمان هذا هو المذكور في القرآن
وكانت الحكمة الحسنة لفظا ومعنى ولقمان المذكور في القرآن كانت الحكمة تجري على
لسانه لما اتاه الله من العلم والنفس القدسية وهو ولي عند الاكثرين وبنيا عند
بعضهم وكان عبدا حبشيا نجارا بالرا وقيل نجارا او خياطا او راعيا وقيل تولى
وقيل انه تلميذ لالف نبي وهو غريب وهو من ايلة وقيل انعم وقيل اسم ماثان
وقيل امه ابنت اخت ايوب او ابن خالته وقيل انه كان في زمن داود وقيل انه بعد
ابراهيم والاصح الاول وقيل بعد عيسى عليه الصلاة والسلام وقيل انه عاش
... غلظ من لقمان بن عاد يا بني بالتصغير والاضافة واسم مشكم بكسر الميم
وسكون المعجمة وميم على الاصح وقيل غيره كما مر اذا امتلات المعدة نامت الفكرة

المعدة بفتح الميم وكسر العين وبكسر الميم مع سكون العين مقر الطعام وهي
للانسان كالكرش للبهائم والحوصلة للطير والفكرة والفكر قوة مدركة
في الدماغ عند من اثبت الحواس الباطنة في بطون الدماغ كما فصل في
الحكمة ومن لم يثبتها يقول هي قوة للنفس تدرك بها الامور الدقيقة
على الاول نومها استعارة تبعية لبطلان عملها او شبهت الفكرة بشخص
واثبت لها النوم على طريقة المكنية والتخييلية وكذا على الثاني او المراد
نام صاحبها والنوم مبطل للحس والادراك والمراد على كل غلبة الغفلة و
الذهول على كل من يشغله بطنه عن مهماته ومثل ما ورد في الحديث لا
تميتوا القلوب بكثرة الطعام والشراب فان القلب يموت اذا اكثر عليه الما
فيه بزعمهم من العلم النافع والعبادة والجهل يستعار له الموت كما
قيل لا يعجب الجهول بزته فذاك ميت وثوبه كفن وخرست الحكمة هو كا
الذي في الاستعادة ونحوها اي خرس اللسان يجري عليه والحكمة النطق بما
فيه كمال النفس واقتباس العلوم النظرية والملكات التامة والافعال
الفاضلة التي تركت ذكرها واكتسابها وقعدت الاعضاء من العبادة اي كسل
صاحبها فلم يستعملها في عبادة الله بان يعطل بدنه من القيام بها واللسان
عن ذكرها والقلب عن ذكرها وهكذا فشبه تركه بالقعود او استعمله في
لازمه ونحوه مما مر نفسه على ما قبله وقال سحنون الفقيه المالكي هذا لقبه
واسمه عبد السلام بن سعيد التنوخي قاضي وكنيته ابو سعيد وهو بضم
السين وصوب القاضي فتحها وقال ان الضم زعمه بعض الفقهاء وعليه ابن
الحاجب في الشافعية حيث قال سحنون ان صح الفتح فمفعول كحمدون
وهو مختص بالعلم لندور فعلول وهو ضعيف وخرنوب ضعيف وقال
عنه انه صحيح على انه فعلون بالنون وهو اولى لكثرته في الاعلام
[illegible] وزيدون حضوصا بالمغرب وهو اسم طاير للكثير الحركة في الليل
فيقال هو الليل

بن قيل هو البليل وادرك مالكا ولم يقرا عليه وقرا على ابن القاسم وابن شهب
وهو واضع كتاب المدونة وانتهت له رياسة العلم بالمغرب وحصل له ما لم
ينله غيره ولد في رمضان سنة ستين ومائة ومات تسع خلون من رجب
سنة اربعين ومائتين وقيل الظاهر ان سحنون فعلون من السخنة وهي الهيئة
الحسنة وهو ممنوع من الصرف للعلمية وشبه العجمة او هو مصروف ان كان
فعلولا وقال التلمساني وقع هنا في نسخة العرفي ذو النون بدل سحنون
وهو العابد الزاهد المشهور اسمه ثوبان وقيل الفيض بن ابراهيم المصري
فيمكن ان يكون احدهما روى عن الآخر لانهما في عصر واحد لا يصلح العلم
لمن ياكل حتى يشبع المضارع يفيد الاستمرار التجددي اي من يكون دابه
الشبع ... وبصير بليد ابطالا لا فلا يصلح للعلم ولا يليق به طلبه فان
البطنة تذهب الفطنة كما تقدم ولانه يشتغل باصلاح ماكله وكسب مال يحصل
فيفوته العلم وكل خبز كفي صحيح الحديث الذي رواه البخاري وغيره ويجوز
ان يريد المص بصحيح الحديث كتاب البخاري لان الصحيح غلب عليه قوله
صلى الله عليه وسلم اما انا كل متكيا هذا الحديث في الصحيحين بروايات مختلفة
منها ما ذكره المص ومنها الا اني لا اكل متكيا ومنها لا اكل وانا متكي قال
الكرماني هذا ابلغ في الاثبات والاول ابلغ في النهي فقيل عليه المراد انه
اكثر مبالغة لا بلاغة ووجهه ان متكي اسم فاعل فيه ضمير مستتر فاسند
الاتكا اليه مع اسناده معه الي انا فهو ابلغ في اسناد الاتكا لتكرار اسناده وان
لم تبكي مع فاعله حيث بخلاف لا اكل متكيا فانه لم يتكرر فيه الاسناد فهو في
النفي ابلغ وعندي ان الثاني ابلغ لنفي القيد والمقيد اقول هذا كلام لا
محصل له مع عدم استقامته والظاهر ان مراد الكرماني بالنفي والاثبات
الاكل عن حال الاتكا واثبات الاكل في حال عدم الاتكا الذي يقتضيه مفهوم
بنا على الفرق بين الحال المفردة والجملة فان النهي في الاول ينصرف الي

القيد والمقيد فيقتضي نفيهما والثانية لا تقتضي ذلك نحو وما كان
ليعذبهم وانت فيهم فانه يقتضي انهم يعذبون بعده كما مر ويقتضي
هذا انه يوكل اذا زال الاتكا وفيه بحث ليس هذا محله وسبب هذا الحديث
ما اخرجه ابن ماجة بسند حسن ان اعرابيا اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم
شاة فجثى عليه على ركبتيه يأكل فقال له الاعرابي ما هذه الجلسة فقال الله جعلني
عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا والاتكا هو التمكن للاكل والتقعدد في
الجلوس له اي لاجل الاكل والتقعدد تفعلل من القعود ومعناه التثبت
والتمكن في القعود الا انه قيل انه لم يوجد من هذه المادة تفعلل وانت والمص ثقة
بالقول بمنزلة ما يرويه وللجلوس انواع بينهما الثعالبي في فقه
اللغة وشبهه من تمكن الجلسات التي يعتمد فيها الجالس على ما تحته من ارض
وفراش ونحوه والتربع يكون بمعنى التروف في الربيع وجعل الشيء رباعيا
ونوع من الجلوس ماخوذ من الاخير لبسط اربعة من اعضائه الساقين والوركين
مع انضمامهما على هيئة معلومة وقوله من تمكن الخ بيان للتربع وشبهه و
التمكن تفعل من المكان اي تثبته في المكان والاعتماد بمعنى الاتكا كما في الصحاح
وهذا اشارة الى ارتضاه في تفسير الاتكا فان اهل اللغة اختلفوا فيه فذهب
بعضهم الى انه الميل الى احد جانبيه مع اعتماده على كالشي كالمخدة والوسادة
وهو المشهور وذهب الخطابي وتبعه المص رحمه الله الى انه الاعتماد على ما تحته
من غير ميل لما بينه وسياتي تحقيقه ثم اشار الى ان وجه الاتكا بهذا المعنى
في حال الاكل لم كان غير محمود فقال والجالس على هذه الهيئة يستدعي الاكل
اي يطلب الاكل ويرغب فيه ويقتضي تناوله ويستكثر منه اي يكثر منه كثرة
مفرطة فتجاوزه حد الاعتدال حتى كانه يطلبه من نفسه لاقباله عليه وقوة شهوة
تغلب حيوانية والنبي صلى الله عليه وسلم لاعراضه عن مثله وتناوله منه مقدارا
ضروريا بسرعة انما كان جلوسه للاكل جلوس المستوفز مقعيا المستوفز الذي

لا يكون

لايكون مطمئنا بل مستعجلا للقيام ومنه لحن على اوفاز اي على سفر كما
قلت في الفصول القصار من كان في الدنيا على اوفاز استراح لنفسه
بعينه اوفاز والاقعا بقاف وعين مهملة والف ممدودة له تفاسير والمعروف
منها اثنان احدهما ان يلصق اليتيه بالارض وينصب ساقيه ويحذبهما
يلصقهما بصدره وربما يكون مع وضع يديه على الارض مع اقعاس يشبه
جلوس اليدوي المصطلي والثاني ان ينصب قدميه واضعا على عقبيه اليتيه
ضاما ساقيه ويحذبه واصغار كبتيه على الارض وهذا استحبه الشافعي في
الصلاة اذا رفع راسه من السجود الاول وبه ورد الحديث وقال الشافعية
ان عليه العباد له ذكره الحنيفة واما الاول فمكروه بلا خلاف في الصلاة
واما اقعاوه صلى الله عليه وسلم للاكل فنصب بالصاق مقعده بالارض ناصبا
ساقيا وهو الاحتضان والاستيفاز وقول البخاري ان قول المصنف رحمه الله تعالى
ان جلوس النبي صلى الله عليه وسلم لاكله مستوفزا مقعيا ظاهره انه كان عادة
له في كل احواله والذي ورد في الحديث انه اكل مرة هكذا كما قال انس رايته
صلى الله عليه وسلم اكل مرة مقعيا الاوجه له لان ما قاله المصنف هو المصرح به في عامة
الكتب ورواية انس لا تصلح مرة سند للنفي في عين تلك المرادة وانما امتنع
صلى الله عليه وسلم من الاتكا في اكله لانه من الكبر والترفة الذي تبره طبعه عن
الميل له ولانه يضر اذا امال ومستدعي للكثرة الاكل اذا تربع وهل كان الاكل
متكيا مكروه في حقه صلى الله عليه وسلم كساير الامة او حرام عليه وان ذلك من
خصايصه ذهب الى الثاني بعض الشافعية والاصح الاول واختياره صلى الله عليه وسلم
عنده دايما لا يدل على حرمته ويقول انما انا عبد الله لا املك لاختياره العبودية
التي هي اشرف الصفات وهذا من حديث رواه البخاري عن عمر رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطروني كما اطرت النصارى عيسى بن مريم
عليه الصلوة والسلام انما انا عبد الله فقولوا عبد الله ورسوله والاطرا المبالغة

في المدح والى هذا اشار الامام الابوصيري رح دع ما ادعته النصارى في
نبيهم واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم وهذا من تاكيد المدح بنفيه اكل كما
ياكل العبد فاجلس كما يجلس العبد في حال الاكل وغيره تواضعا لله فلا يمد
رجليه عند جلسائه تكبرا وتعظيما لعباد الله وارشاد الغيره ولا يعبؤ ذوي
الوجاهة والتكبر من الملوك وغيرهم وبه اقتدى خلفاؤه رضي الله عنهم
لان الله رقيب عليهم وهو معهم فاذ بهم انما هو محمد وسياتي الكلام ايضا
على هذا الحديث عند ذكر المصنف له في قوله فصل واما تواضعه وقد ضيف
بعض المشايخ بعض الامراء فهيا له محلا ينام فيه فلما دخله وجد فيه مصحفا
فلم يزل قايما الى الصباح فلما اتاه رب المنزل راه قايما فقال له لم تجلس فقال
له كيف اجلس او انام في محل فيه كلام الله فقال له من عظم الله عظمه فلم يمض
زمن حتى صار سلطانا واستمر الملك في عينه الى الان فلما طغوا وتكبروا حتى
طلب بعضهم سجود الناس له قصمه الله وصار ملكهم على شرف الزوال ومالك
الملك يؤتيه من يشاء وليس معنى الحديث في الاتكا المذكور سابقا الميل على شق
عند المحققين من اهل اللغة والحديث بل هو ما مر وهو احد القولين لهم واعلم
ان الصاغاني قال في المجمع رجل تكاة مثل تؤدة كثير الاتكا واصله وكاة و
التكاة ايضا ما يتكا عليه وهو المتكا قال تعالى واعتدت لهن متكيا قال الاخفش
هو في معنى مجلس حتى اتكاه بمعنى القاه على هيئة المتكي واوكيت فلانا
بصت له متكيا وفي نوادر ابي عبيد اوكات عليه اي توكات اسقي وكذا قاله
غيره واوي من الوكا واصل معناه السند والمعتمد على شيء يتقوى ويشتد به
فالاعتماد حالة الجلوس على الارض او غيرها متكي والمايل على احد شقيه الى
الارض والوسادة متكي ايضا فكلا التفسيرين صحيح والمراد به في الحديث صالح
لكل منهما ومن فسره بالميل جنح الى انه عادة المتكبرين المترفهين او المشهور
في الاستعمال بحيث طابق الوضع كان اظهر عند المصنف رحمه الله لم يصادق محرره

والكثير منهم على ...

فاكثرهم على خلافه الا الخطابي والحق احق ان يتبع فالحاصل ان حقيقة انما
هي الاعتماد الحسي فالمتربع معتمد والمايل معتمد على احد شقيه قد خطا
في احد التفسيرين لمن له معرفة باللغة فالتحقيق خلاف ما ادعاه المص
رحمه الله تعالى من التحقيق وانما جعل النبي صلى الله عليه وسلم حاله هذه الآتية
حالة العبد لانه لاشتغاله بالخدمة والمهنة لا يستقر ويطمئن فيكون مستوفزا
مستعجلا والمعنى اني لست مخلوقا للدنيا وترفهها فنظري انما هي لعبادة الله
وتبليغ اوامره فلا التفت اليها ثم انما اتناول منها بسرعة مقدارا يسير الدفع
الجوع كالعبد الموكل بخدمة سيده وثمة نكت اخر تدرك بالذوق اي انه
مهتم بذلك لا بالاكل والشرب كالبهائم وكذلك اي كقلة اكله وشربه فهمه من
فيهما نومه صلى الله عليه وسلم كان قليلا بيان لوجه الشبه شهدت بذلك اي
بقلة نومه صلى الله عليه وسلم وما دلت عليه الاثار الصحيحة اي الاحاديث
الصحيحة المسندة في كتب الحديث التي اغنت شهرتها عن ذكرها كما من
وهذا كان اكثر حاله صلى الله وربما خالف هذا احيانا اذ قد ورد ما يؤذن
ان نومه زاد على يقظته او ساواها كحديث النسائي عن انس رض قال ما كنا
نشا ان نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل مصليا الا رايناه ولا نشا
ان نراه نايما الا رايناه ومع ذلك اي مع قلة نومه غالبا فقد قال صلى الله عليه وسلم
ان عيني تنامان ولا ينام قلبي فنومه صلى الله عليه وسلم ليس كنومنا بل هو
يقظة فكانه لا نوم له اصلا بحسب الحقيقة فقلبه صلى الله عليه وسلم مستيقظ دائما
يدرك ما لا يدركه غيره في يقظته ولذلك كانت رؤيته صلى الله عليه وسلم
قسما من الوحي لاتصاله بعالم الملكوت في نومه وكذلك ساير الانبياء عليهم
الصلاة والسلام تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم فهذه خصوصية اضافية بالنسبة
لامته وهذا ايضا باعتبار غالب حاله فانه صلى الله عليه وسلم نام هو واصحابه
مرة حتى فاتتهم صلاة الصبح وادركهم حر الشمس وقد اجيب عنه ايضا بان القلب

وان كان يقظان لا يدرك ما يدركه العين النائمة وانما يدرك ما يتعلق
به من الحدث والالم ولذا ذهب بعض الفقها الى ان نومه صلى الله عليه وسلم
لا ينقض وضوءه وبانه شغل الله قلبه الشريف بمشاهدة ملكوته مع نوم
عينيه فلم يدرك خروج الوقت للتشريع لامته وقدمر الكلام على ذلك كله
فكان نومه صلى الله عليه وسلم على جانبه الايمن استظهارا على قلة النوم
اي استعانة فان الاستظهار استفعال من الظهر بمعنى التقوية والاستعانة
لان قوة البدن واستمساكه بظهره فكان صلى الله عليه وسلم من عادته انه
اذا نام نام على شقه الايمن وحكمته ما ياتي ان القلب مايل الى الجانب اليسار
فاذا نام المرء على يساره يستغرق القلب فيزيد نومه لراحة قلبه واذا نام
على يمينه تعلق القلب ولم يسترح فيخف نومه ويكثر سرعة يقظته من
نومه وانما كان مقتضي الحكمة كون القلب في جانب اليسار ليعادل الكبد
الذي في جهة اليمين غالبا اولموافقته لما كان صلى الله عليه وسلم يحبه من
التيامن في اموره لما فيه من اليمن لفظا وما قيل من انه حال امتهان لاتكابه
على الجانب الذي عليه لا وجه له فان في النوم راحة يعين على العبادة فالاتكا
عليه كالاتكا على اعضاء السجود وكذا ما قيل انه صلى الله عليه وسلم مع قوة
روحه ويقظة قلبه غالبة لنومه غير محتاج للاستظهار عليه وانما هو للتيمن
والتشريع فان القوي اذا تقوى كان شديد القوة والنوم امر طبيعي في
جميع الخلق غالب وقد عرفت ان يقظة قلبه كانت هي الحالة الغالبة فالتقوي
احترازا عما يعرض نادرا الاثر ان النوم على الجانب الايسر اهنا افعل تفضيل
مهموز الاخر من الهنا اي اسهل والذ والهني ما اتاك من غير مشقة فالنوم
على الايسر ايسر وفعله هنو ايا لضم ويكسر هناه وقيل انما جعل الطايف
البيت عن يساره لتوجه قلبه اليه بدعوة اجعل افئدة من الناس تهوي اليهم
فجعل جانب القلب واعلاه محاذيا له وقيل لان اليسار محل الوسوسة وكان

البيات

السيئات واليمين محل الرحمة وكاتب الحسنات كما ان البيت محل الرحمة فجعل اليسار
بين رحمتين لتغلب ضده وقال ابن عبد السلام الحكمة فيه ان القادم يستقبل
البيت لانك اذا قابلت شخصا فيمينه يسارك ويسارك يمينه والذي يلاقيك
من البيت وجهه وهو الباب لان باب كل بيت وجهه والادب ان يوتى الكبير
من قبل وجهه ولذا ابتداء من شقيه كذا في الاصل في القرينة اليمن فلو ابتداء
بالحجر وجعل البيت على يساره فكانه قد ابا لوجه واليمين معا فيجمع بين فاضلين
ولو ابتدا بالحجر وجعل البيت على يساره فكانه بيمينه وجعل البيت عن يمينه ترك
الادب ويمين البيت الحايط الذي من موكز الحجر الى الطرف الاخر وعين ما
يقابله وهو معنى حسن كما قاله ابن مرزوق وعينه وقوله لهدو القلب
تعليل لكونها هنا اي لراحته واستراحته بسكونه والهدو بزنة العلو السكون
وهو مهموز الاخر وتبدل همزته واوا وتدغم وتسهل ايضا وهو قريب
من الهنو اي لا مهما همزة في الاصل وما يتعلق به اي ولهدو معلاقه الذي
تعلق به ونياطه وكلاهما من الاعضا الباطنة اي الموجود في داخل الانسان
حينئذ اي حين نومه على جانبه الايسر لميلها الى الجانب الايسر فيندعي
ذلك اي يقتضي ذلك الهدو ويستلزم بحسب الطبع الاستثقال فيه اي ثقل
بدنه في نومه وطول وغلبة النوم حتى يستغرق فيه وهو جواب اذا وسبب
عما قبله والطول اي طول نومه طول زمان بطالته واذا نام النايم على جانبه
الايمن تعلق القلب وقلق اي لم يستقر وبطهن فاسرع الافاقة اي التيقظ
من نومه ولم يغمزه بفتح اليا وسكون الغين المعجمة وسكون الرا المهملة
الاستغراق في النوم وهو انقطاع احساسه انقطاعا تاما وغمزه له ينقطع
وشدة استيلايه عليه من غمرة المال اذا علاه فهو استعارة كما استعيرت الغمرة
للشدة وغيبته وبين الاستغراق مناسبة لطيفة لانه من الغرق وذلك لان
القلب مايل طرفه الاسفل الى اللسان لتوخر الحرارة منه عليه فبعيد له الجسم

فان الحرارة كلها في الايمن لكون الكبد فيه فصل الضرب الثاني مما تدعوا ضرورة
الحياة اليه وهو الفصل التاسع وعقبه بما قبله لانه ضده اذ فيما قبله يمدح بقلته
وبضدها تتميز الاشياء وهو ما يتعلق التمدح بكثرته يتعلق ما من قولهم اتفق
كذا وقع اتفاقا اي وقع من غير قصد لصاحبه او من الاتفاق فهو اجتماع الكلمة
فالاصل ما تتفق الناس على التمدح بكثرته اي كثرة المدح وقوته والمراد الاول
لان صاحبه لم يقصده ولم يقصد مدح الناس بسببه وان كان قد يقصد ذلك
والفخر بوفوره اي الافتخار بكثرته دون قلته ووجوده فانه موجود في كثير
مما يتعلق به وقد كان صلى الله عليه وسلم اخذ منه بالحظ الاوفر كا
لنكاح اي الجماع فانه يطلق عليه وعلى العقد كما مر والمراد الاول والجاه وهو
علوا القدر وهو علو القدر عند الناس والمهابة وتفوذ الكلمة والاشتهار
بذلك وهو من الوجاهة والمواجهة واصله وجه فقلبت واعل كما مر فالنكاح
تمتقوفية اي مدحه وشانه اتفق العلماء واصحاب البصيرة والتمييز
شرعا كما سياتي بيانه وعادة فيما اعتاده الناس وتعارفوه كما لا يخفى ونصب
شرعا وما بعده على التمييز او المصدرية ثم بين ذلك على اللف والنشر المشوش
فقال فانه اي النكاح دليل الكمال في الخلقة والجسم يقوته واعتدال وصحة
المذكورة الظاهر انها مصدر كالصحوبية والانوثة والمشهور انها جمع ذكر
ذكر خلاف الانثى ويصح ارادته ايضا الا ان الاول اولى وصحة الذكورية
بمعنى قوتها وسلامتها من الضعف والآفة ولم يزل التفاخر بكثرته عادة
للناس معروفة بينهم لا تنكروا التمادح به سيرة اي طريقة ماضية اي قديمة
اونافذة معتمدة من مضى الامر اذا قضى وقوموا ما الشرع فسنة مأثورة
اي هو في الشرع امر مسنون منقول في آثار السلف والآثار الصحيحة اي المراد | الاحاديث
انظر فيه مأثورة قال الراغب سنة النبي طريقته التي كان تحراها وقد قال
ابن عباس رضي الله عنه وهو حديث صحيح رواه البخاري افضل هذه الامة اي افضل

امة الاجابة لنبينا صلى الله عليه وسلم لذا عبر باسم الاشارة اكثرها نساء مشيرا
اليه صلى الله عليه وسلم يعني ان المراد بالافضل في كلامه هو النبي صلى الله عليه وسلم
لانه ابيح له ما فوق الاربعة وهو من خصايصه صلى الله عليه وسلم دون امته
فتدل الاكثرية على تعينه لهذه الافضلية ولذا عبر عنه بالاشارة فانها تطلق
على مقابل الصريح وهو وان كان افضل من امته اجل واعلى من ان يقال انه
افضل منهم مع انه لا فايدة فيه ببادي الراي لا انه صلى الله قصد الحض رضي الله
على النكاح والاكثار منه ولذا كان مقيدا وهذا الكلام قاله لسعيد ابن جبير
رضي لما ساله الك زوجة فقال لا فقال له تزوج فان خير هذه الامة من كان
اكثرها نساء وهو في صحيح البخاري كما مر ولابد من جعل النبي صلى الله عليه وسلم
داخلا كما ياتي لان افعل التفضيل في الاصل انما يضاف لما هو بعضه وان جاز تو
سعا احسن اخوته ما ارتضاه بعض النحاة على تفصيل فيه سيشهر تغني عن ذكره
وهذه الكثرة باعتبار ما ابيح له صلى الله عليه وسلم بعد التزوج بمن شاء ان
يجمع وقت واحد عنده عدة لا يجوز لا بمجرد الدخول والعقد فانه ثابت
لغيره ايضا وكان اللاتي تزوج صلى الله عليه وسلم بهن باجماع اهل السير احدى
عشر امراة ستة من قريش واربع من ساير العرب وواحده من بني اسرائيل
من نسل هارون عليه الصلاة والسلام وهي صفية بنت حيي وسياتي لذلك
مزيد بيان واما التي اختلف فيهن ممن فارقها او عقد عليها ولم يدخل
بها او خطبها ولم يتم عليها العقد فاختلف فيهن وفي سبب فراقهن و
الذي ذكره بعضهم انهن سوى من تقدم سبع فالجميع ثمان عشر امراة غير
السواري ويمكن ان يكون المراد بالامة ما يشمله صلى الله عليه وسلم وامته
ولا بعد فيه كما قيل والتمدح بالنكاح لما جاء من الفوايد كالولد وكسر الشهوة
وتدبير المنزل وترك ما لا يشغل عن القيام باوامر الله مع امتثال امر الله
بقوله خلق لكم من انفسكم ازواجا لتسكنوا اليها وفي ذلك تشبيب للالفة والمودة

وايصال الغراية ولان فيه مبلغ الاحكام التي لا يطلع عليها الا النساء لما فيه
من اظهار معجزته لقوة قدرته على الجماع مع قلة اكله وتنعمه والمعتاد خلافه
ومع ذلك لم يشغله ذلك عن نفيده بامر الجهاد والتبليغ الى غير ذلك مما
لا يحصى وقد عد ذلك من النسك والعبادة بل قيل انه افضل منها احيانا
وهو من اخلاق الانبياء عليهم الصلاة والسلام تركه للقادر عليه مكروه الا
ان يحوجه للكسب ما لا يقدر عليه وارتكاب محظور كما في اخر الزمان ولذا ورد
خيركم الخفيف الحاذ الذي لا زوجه له ولا ولد وانما قيد بهذه الامة ليخرج
سليمان وداود عليهما الصلاة والسلام فانهما كانا اكثر منه صلى الله عليه وسلم
نساء وفيه تامل وقد قال صلى الله عليه وسلم تناكحوا تناسلوا فاني اباهي بكم الامم
يوم القيمة وقد وقع في بعض النسخ تناكحوا فاني مباه بكم الامم الخ بدون تناسلوا
تفاعل من النكاح بمعنى التزوج كما ورد بهذا اللفظ والمفاعلة على ظاهرها
بان يراد لينكح احدكم بنت غيره وينكح الغير بنتيه وهو عبارة عن معاشرة
المسلمين بعضهم من بعض التناسل كثرة النسل وهم الاولاد والذي اراد
او المراد بالتناسل لازم معناه وهو كثرة النكاح وهذا انسب بالمقام وبما
بعده وتناسلوا اصله تتناسلوا تباين في اول المضارع وحذفت على القياس
يكل تاين في اوله وهو امر يدل مما قبله او بتقدير العاطف والاول اولى
لان التناسل ليس اختيارهم وانما هو فعل الله فيحتاج الى تاويله بطلب
التناسل واحرصوا عليه بان تنكحوا غير العقيمة والآيسة من الولد بان يعلم
ذلك منها ان كانت ثيبا ان يكون الظاهر منها ذلك لشابها ففيه نهي
عن نكاح العجائز من غير داع واشارة الى انه ينبغي ان يكون المقصود من
النكاح مع قمع الشهوة وجود ذرية تعبد الله ويحصل بها كثرة الامة
المباهاة المفاخرة وهي على ظاهرها بان تقع منه المفاخرة حقيقة او يجعل
مسرته بهم ورؤيته غيرهم لهم كالمفاخرة ويؤيده ما روي عن ابي هريرة

العقيمة

انه صلى الله عليه وسلم

لانه صلى الله عليه وسلم قال اني يوم القيمة بمثل السيل فيحطم الناس فتقول
الملائكة عليهم السلام لما جامع محمد اكثر مما جا مع الامم والانبياء وهو صلى الله
عليه وسلم اكثر الناس امة لعموم بعثته وبقائها وكثرة اتباعه وحيده المؤيد
بن ليوم الله ففيه فخر عظيم وهذا الحديث اخرجه ابن مردويه في تفسيره
بسند ضعيف الا انه حسن لكثرة متابعه لفظا ومعنى فانه رواه الطبراني في
الاوسط من حديث سهل بن حنيف رضه تزوجوا فاني مكاثر بكم الامم وعن
معقل بن يسار تزوجوا الولود الودود فاني مكاثر بكم الامم يوم القيامة ونهى
صلى الله عليه وسلم عن التبتل كما رواه الشيخان عن سعد بن ابي وقاص
والحديث صحيح قال فيه رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون
التبتيل ولو اذن لنا لاختصينا فهذا هو النهي الذي كان استاذنه في التبتل
فرده ونهاه عنه وروي ان جماعة من الصحابة منهم علي كرم الله وجهه
لما تلوا اعبادة النبي صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما
تاخر قالوا انلزم الصوم والعبادة ونترك نساءنا ونطلقهن وننقطع للعبادة
فنهاهم صلى الله عليه وسلم عن ذلك والاختصاء الشق على الانثيين وانتزاعها
وهو التبتل من البتل وهو القطع والمراد الانقطاع عن النكاح بالكلية و
يقال رجل بتول وامراة بتول اذا انقطعت عن الرجال ولذا قيل لمريم البتول
واما فاطمة رضي الله عنها فسميت بتولا لانقطاعها من الدنيا وزهدها
او لانقطاعها لعبادة الله او لانقطاعها عن نساء زمانها فضلا ودينا
وحسبا واما قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا فليس منافيا للحديث لانه بمعنى
آخر اي انقطع في الليل للعبادة الله والتهجد واخلص له وافق القرآن
وورد النهي عن موافقتهم للنصارى وما كانوا عليه من الرهبانية واما
قوله اذن لاختصينا فلا يدل على جواز الاختصاء كان على حقيقته فانه قد
يستعمل بوجه آخر كما سمي الصوم خصاء وهو جائز في البهائم في صغرها لغرض

تسمين

كتسمين المأكول وهو في الآدميين حرام لأنه مثلة وبكرة استخدام الخصي ويمنع من دخوله على النساء ثم ان النهي عن ترك النكاح للقادر يفيد كراهته لانه مستحب وعند المالكية وجب فالنهي على ظاهره قال التجاني المتلعون من المالكية يجعلونه في حق بعض الناس واجبا وفي حق بعضهم مندوبا اليه وفي حق بعضهم مباحا التفاتا للمصلحة وهذا نوع من القياس يسمى القياس المرسل وهو الذي ليس له اصل يستند اليه وانما هو لاقتضا المصلحة وقد انكره كثير من العلماء والظاهر من مذهب اصحاب مالك القول به انتهى مع ما فيه اي في النكاح او التبتل وقيل الاول متعين بقرينة ما سياتي من قمع الشهوة اي قهرها والغلبة واصله ضرب الراس ومنه مقامع من حديد والمراد بالشهوة شهوة النكاح وغض البصر اي غض النظر وتغميضه عن النظر عما يحرم وجعل غض البصر كانه فيه مبالغة لانه حامل عليه وقيل انه مجاز لان من لم يتشوف لامر يغض عنه عينيه كانه لا يبصره ويجوز جعله حقيقة او كناية اللذين به عليهما صفة لقمع الشهوة وغض البصر بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث الذي رواه ابن ماجه عن عايشه رضي الله عنها الآن في سنده مقال وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج والى آخره وخرجه بلفظ الطبراني بلفظ المصريون فانه الخ من كان ذا طول بفتح الطاء المهملة وسكون الواو واللام وهو سعة الرزق والمال بحيث يكون له قدرة على نفقة زوجته واهله بحيث لا ينظر الى مال امراته وغنيها فانه ورد في الحديث ايضا لا تنكح المراة لمالها فلعل مالها ان يطغيها ولا لجمالها فلعل جمالها ان يوذيها وعليكم بذات الدين فانهن في النساء مثل الغراب الاعصم قال ابن رشد وهذا نهي ارشاد ولا تحريم وورد في الحديث استوصوا بالنساء خيرا فانهن خلقن من ضلع وان اعلاه اعوج فان اردت

ان تقيمه كسر

ان يقيمه كسرته وقد نظمه القايل حيث قال هي الضلع العوجا لست يقيمها الا

ان تقويم الضلوع انكسارها اتجمع ضعفا واقتدارا على الفتى اليس عجيبا ضعفها

واقتدارها ومنه اخذ المنصور قوله اذا انعمت عرس وانت تخشها قدع لجواد

هو اولا تنس الموجا ولا تطمعن الدهر الدهر في ان يقيمها فقد خلقت في الاصل

من مبلغ عوجا فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن اي فان التزوج اكثر حملا

على غض البصر وكفه عن النظر لما يحرك الشهوة واكثر تحصينا اي حفظا للفرج

للفرج

من الزنا والمفضل عليه التبتل وتحصين الفرج بقمع الشهوة ففيه تنبيه على

الامرين المذكورين ثم لما كان التبتل زهدا ظاهرا ربما يتوهم انه افضل من

التزوج دفعه بقوله حتى لم يره اي التزوج والنكاح العلما بالدين والشرع يقدح

في الزهد القدح والطعن في الشي ذكر عيوبه اي ليس مما ينقص الزهد حتى

يعيبه الناس فاسند القدح اليه ميا لغة وقوله في الزهد اي ترك الدنيا ملذاتها

لان ما ذكر من جملة التلذذ لان القصد به التلذذ والنسل وهذا مروي عن عمر

رضي الله عنه فانه قال ليس في النسا سرف ولا في تركهن عبادة ورهد

كما في تحفة العروس للتجاني قال سهل بن عبد الله التستري وقد تقدمت

ترجمته قد حبين لينا للمجهول والتشديد الى سيد المرسلين اي خلق فيه

محبتهن وسياتي بيانه والضمير فيه للنساء فكيف يزهد فيهن اي اذا كان الله

جعل حبهن مركوزا في جبلته من هو ازهد الخلق صلى الله عليه وسلم فكيف

يدعي ان تركهن زهد وفي السراج المريدين في قوله تعالى والذين يقولون

ربنا هب لنا من ازواجنا وذريتنا قرة اعين واجعلنا للمتقين اماما

ان هذه الآية تدل على فضل التزوج على العزوبية لبقا الذرية ودعائها

الذي هو عمل لا ينقطع بموته قلت ويدل على انه افضل في حق من يقتدي

به الناس ونحوه اي مثل المروي عن التستري مروي عن ابن عيينه علم

منقول من تصغير العين وهو سفيان بن عمران بن عيينة الكوفي احد الائمة

في
الاعلام الامام الحافظ روي عن كثير كالزهري وابن دينار واحمد والزعفراني
وروي عنه خلق كثير وخرج له اصحاب الكتب الستة وكان يسكن مكة وتوفي في رجب
سنة ثمان وتسعين ومولده سنة سبع ومائة وكان اعور وترجمته مشهورة
وهو من تبع التابعين ادرك منهم ستة وثمانين نفسا وقد كان نهاد الصحابة
رضي الله عنهم كثيري الزوجات والسراري كثيري النكاح كثيري بياين اصله
كثيرين بصيغة الجمع فحذفت نونه للاضافة يعني كانوا يكثرون من النساء حراس
واما او انهم كانوا يطلقون كثيرا فيكثرون زوجاتهم بهذا الاعتبار كما قاله
النجاري وكان عند علي كرم الله اربع نسوة وتسع عشر وليدة الا انه لم يتزوج
على فاطمة حتى ماتت وولد له منها الحسن والحسين ومحسنا وتوفي صغيرا
في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي سماه محسنا كما ذكره الدار
قطني والحسن رضي الله عنه كان من اشد الناس حبا للنساء وكان يطلقا فاحش قيل
ارجي سنوة على ما يني حرة والسراري بتشديد الياء وتخفيفها جمع سرية بالتشديد
والسرية هي الامة المنكوحة ولو مرة فلا تسمي سرية قبل الوطي حتى ان من جعل
بيد زوجته عتق كل سرية لم يكن لها عتق التي لم يطاها زوجها وهي منسوبة
الى السر الذي هو الجماع او الاخفا لانه كثيرا ما يخفيها فضم سينها من تغييرات
النسبة كما قيل في النسبة للدهر دهري بالضم وقيل انها مشتقة من السرور
لانه يسر بها فابدلت احدي رايها ياكما لوا تظنيت وتظننت وضم سينها للازم
ولذا قيل عليك بضم سدرة السرية والتسري سنة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
عليكم بالسراري فانهن مباركات الارحام وقد تسري الانبياء عليهم الصلاة
والسلام والصحابة رضي الله عنهم وحكي بالبناء المجهول في ذلك المذكور من
التزوج والتسري وكثرته عن علي كرم الله وجهه والحسن ابنه كما مر لانه
المنقول عنه وابن عمر وغيرهم من الصحابة غير شيء هذا هو نايب فاعل
اي حكي عنهم اشاكثيرة في ذلك لا شيا واحدا وانهم لكثرته كما في قوله

وقف كرية عين واصل

وقد كره غير واحد من السلف الصالحين ان يلقي الله اي يموت للان لقاء الله
يكني به عن الموت كما جا في الحديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه وقال ابن عبـ
لقاء الله عبارة عن القيامة وعن المصير اليه قال تعالي الذين يظنون
انهم ملاقوا ربهم الله واللقا الملاقاة واصل معناه مقابلة الشي ومصادفته
معا وقد يعبر به عن كل واحد منهما عزبا بفتح العين المهملة والزاي المعجمة
والباء الموحدة هو الذي لا امراة له من عزب بمعني تباعد يقال رجل عزب
وامراة عزبة وعزب عن علمه اذا غاب عنه ولم يعلمه وهذا مروي عن
ابن مسعود رضي الله عنه فقد حكي عنه انه كان يقول لو لم يبق من عمري الا
عشرة ايام لاحببت ان اتزوج لئلا القي الله عزبا ومانت امراتان لمعاذ بن
جبل رضي الله عنه في الطاعون وكان مطعون فقال زوجوني فاني اكره ان
القي الله عزبا اي بعيدا عن النسا وقال في الدرة العزب يقال للذكر والانثي
وقد يقال للمراة عزبة ولا يقال للرجل للرجال اعزب او هي لغة عزبية
وقال في التعريب قال ابو حاتم لا يقال اعزب قال الازهري واجازه غيره
وورد وقال في التعريب قال ابو حاتم لا يقال اعزب قال الازهري واجازه
غيره وورد في الحديث في مسلم ما في الجنة اعزب قال النووي هو في جميع نسخ
بلادنا بالالف وهي لغة مشهورة وما وقع في بعض النسخ من تقييد عزب
بسكون الزاي بالقلم كما قال البرهان لا وجه له فانه خلاف المنقول في كتب
اللغة فان قلت كيف يكون النكاح وكثرته من الفضايل وهذا يحيي بن زكريا
جعلهما لشهرتهما وشهرة اتصافهما بما ذكر بمنزلة المحسوس المشاهد حتي
اشار اليهما ويحيي وذكريا بلغا انه اعجميان وقيل انه عربي مشتق من الحياة
لا كالمغازة بل لان احيي قلبه بانوار النبوة الذاتية والمقيسة من زكريا
لانه اول من امن به واولي النبوة والفضايل المكتنة منه فقال انا نبشرك
بغلام اسمه يحيي لم نجعل له من قبل سميا قال قتادة الكلبي لم يسم احد قبل

يحيى بذلك قاضيا لله بدين عيسى عليه الصلاة والسلام فاشتق له من
اسمه الحي اسما كما اشتق اسم سيدنا ونبينا صلى الله عليه وسلم من اسمه المحمود
كما قيل وكان هو وعيسى ابن خالة وكانت امه تقول لمريم اني اجد الذي في
بطني يسجد للذي في بطنك كما سياتي ويحيى اكبر من عيسى وفي مقدار عمره
اختلاف فقيل كان عمره ماية وعشرين سنة وقيل ثمانية وتسعين سنة
وقيل اثنين وسبعين واما زكريا فمن ذرية سليمان عليهما الصلاة و
السلام وكان اخر من بعث من بني اسرائيل قبل عيسى عليه الصلاة والسلام
ولما اراد بنو اسرائيل قتله عن منهم فانفلقت له شجرة فدخلها فاخذ
الشيطان يهدب ثوبه فلما راوه نشروا الشجرة حتى قطعوه في جوفها واما
يحيى عليه الصلاة والسلام قتل بسبب امراة اراد ملكهم تزوجها فقال له
يحيى انها لا تحل لك لانها بنت امراتك فتوصلت لقتله قبل ان يرفع عيسى
عليه الصلاة والسلام فكان دمه يفور حتى قتل منهم بخت نصر سبعين الفا
وهذا قصاص الانبياء عليهم الصلاة والسلام كما ان قصاص خمسة وثلاثين
الفا كما قاله ابن عباس رضي الله عنهما وقد قيل بل صح في الحديث ان الموت بعد استقرار
اهل النار في النار واهل الجنة في الجنة يوتى به بصورة كبش املح فيذبحه
يحيى وقيل الذي يذبحه جبريل عليه الصلاة والسلام والثاني مروي في
بعض التفاسير واما الاول فلا مستند له وان ذكره بعض الصوفية قدس
الله عليه انه كان حصورا في قوله وسيدا وحصورا والسيد الرئيس الشريف
وفيه تفاسير ستاتي واما الحصور فمن الحصر وهو المنع ولذا اشتهر تفسيره
بمن الحصر عن النسا بحيث لا ياتيهن واخرج ابن جرير عن ابن عمر وعمرو بن
العاص رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يلقى
الله الا ذا ذنب الا يحيى بن زكريا فان الله عز وجل يقول وسيدا وحصورا قال
وانما كان ذكره مثل هدبة الثوب واشار بانملته ومن ثم فسر ابن عباس رضي الله عنهما

داود شاهدا

واورد شاهدا له من كلام العرب وعلى هذا بني المص السوال كذا في الشرح
الجديد اقول هذا الحديث لم يثبت وسئل النووي رحمه الله في فتاوي عن حديث
ما منا الا من عصى او هم بمعصية الا يحيى بن ذكريا فاجاب بانه حديث ضعيف
لا يحتج به رواه ابو يعلي الموصلي في مسنده عن زهير عن عثمان عن حماد بن
سلمة عن علي بن زيد بن جدعان بضم التون واسكان الدال عن يوسف
بن مهران عن ابن عباس رضي قال ما احد من ولد آدم الا قد اخطا او هم
بخطيئة ليس يحيى ابن زكريا واسناده ضعيف لان ابن جدعان ضعيف و
يوسف بن مهران مختلف في جرحه فكيف يثني الله عليه في القران بالعجز
عما بعده فضيلة وهو النكاح وكثرته وهذا عيسى بن مريم عليه الصلوة
والسلام تبتل عن النسا اي انقطع عنهن بالكلية ولم يتزوج ولو كان كما قرره
ان النكاح بل كثرته محمود وحة فضلة لنكح اي تزوج ليحوز هذه الفضيلة
ثم اجاب بقوله فاعلم ان ثنا الله على يحيى عليه الصلاة والسلام انه كان حصورا
ليس معناه كما قال بعضهم كما مر انه كان هيوبا اصل معنى الهيوب الجبان
من الهيبة وهي المخافة والتقية ويأتي بمعنى من يخافه الناس وليس بمراد
هنا بل المراد انه صغير جدا ولا حركة له اصلا لما ورد في بعض الاحاديث ان النبي
صلى الله عليه وسلم اخذ نواة او قذاة وقال كان ذكره مثل هذه وفي اخرى
مثل هدبة الثوب وقال ابن المنذر كان عنينا وقد يطلق الحصور على الحيوب
الذكر والانثيين كما في حديث القبطي الذي امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا
بقتله قال فرفعت الريح ثوبه فاذا هو حصور وقد انكر هذا حذاق المفسرين
ونقاد العلما حذاق بفتح جمع حاذق بمعنى ما هو في علم التفسير والنقاد جمع ناقد
وهو الذي يميز جيد النقدين من رديهما واصل معناه الوزن وخلاف النسبة
ولم يذكر الاول في القاموس وهو المراد هنا وقالوا هذه نقيصة وعيب لا يليق
بالانبياء عليهم الصلاة والسلام اي لا تصلح لهم ولا تناسبهم من آفات الدواة

انه كان جبانا من النكاح
او لا ذكر له الذي يستحيين
معروف لم يرد وظاهره
ما منا الا ادم

بلغتها اذا اصلحها وانما معناه انه معصوم من الذنوب كسائر الانبياء و
العصمة عندنا ان لا يخلق الله فيهم ذنبا وعند الفلاسفة ملكة تمنع الفجور
وسياتي الكلام على تفصيل عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام اي لا يا تيها
كانه حصر عنها اي منع عنها محصور بمعنى محصور قال التجاني هذا الحديث
ضعيف لما ورد في حديث بسر بن عطية قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
من تحصر في الاسلام وقال لا حصور الا يحيى بن زكريا كما اخرجه الماوردي و
غيره وفيه نظر سياتي وقيل ما نعا نفسه عن الشهوات وقيل ليست له شهوة
في النسا يعني انه له قدرة على الجماع ولكنه يمنع نفسه عنها باشتغاله بغيرها من
العبادة او له قدرة ولكن لا تتوق نفسه ولا بد بين هؤلاء فهم عرفوا الشهوة بانها
توقان النفس الى الامور المستلذة وفرقوا بينهما وبين الارادة اعم فان
الارادة قد تتعلق بما لا يشتهي كارادة شرب الدواء والاشتها ميل طبيعي غير
مقدور ولذلك يعاقب على ارادة المعاصي عند بعض ولا يعاقب باشتهائها
فالمعنى ان الله عصمه بان لم يخلق فيه ميلا للشتهيات ولو لم يغسر بما ذكر لما
صح بعقيبه بقوله معدما لك من هذا ان عدم القدرة على النكاح نقص و
انما الفضل في كونها موجودة ثم قمعها وهذا معنى ما قاله السيلي في تفسير
ان الظاهر ان كونه حصورا كان عن اختيار رهبة لان خلاف نقص في الخلقة و
عيب يتنزه عنه الانبياء عليهم الصلاة والسلام وما ذكره ابن حزم في الملل و
النحل انما يمشى فيما اذا كان الحصور الشهوة البهيمة اما اذا كان لتكثير النسل
في الاسلام فلازم فيه وقال ابن العربي قول من قال ان الحصور هو الذي يكف
على النساء عن قدرة وهو الصحيح لوجهين احدهما انه اثني به عليه ومثله انما
يكون على المكتسب لا الجبلي الثاني ان حصورا فعولا من صيغ المبالغة وهو انما
يكون في الافعال الاختيارية فهو كف على قدرة وهو في شرعه مطلوب بخلاف
شرع لهذه صلى الله عليه وسلم عن التبتل انتهى فانه قيل ما قيل انه قوله الا شهوة

د في النساء لا وجه لهنا لانه في مقام الجواب عما اورده وهذا مفعول لايراد
لا جواب عنه وما ذكره في هذا المقام هو وجه تفضيل البشر على الملك فان قلت
مما نقول فيما ورد في الحديث على فرض صحته انه عنين او ما لم تغداه ام
هدب ثوب قلت اجيب عنه بانه لغلبة خوف الله عليه وشدة الرياضة التي
مشروعة له ذبلت اعضاؤه واضمحلت حتى صار مثل ما ذكر لا انه نقص في
خلقته فهو على طريق التشبيه والتمثيل اما بمجاهدة متعلقة بمع والمراد بذلك.
ان الله خلق الانبياء عليهم الصلاة والسلام في احسن تقويم فلهم قوة على
الجماع زايدة على غيرهم الا ان منهم من غلب شهوته وقهرها حتى ضعفها
وذلك بالمجاهدة متعلقة بمع والمراد بذلك ان الله خالق الانبياء عليهم
الصلاة والسلام كافراط الرياضة بجوع وسهر وخلوة عنهن للعبادة وهو
المراد بالمجاهدة لانه لا يجاهد نفسه بمنعها عما تريده من الشهوات وهو
المراد الاكثر كعيسى عليه الصلاة والسلام او بقهرها بعدم مطاوعتها على
سلش بل لان الله خلقه وجعل فيه ملكة على ترك الشهوات من غير مجاهدة
وهو المراد بقوله او بكفاية من الله كيحيى عليه الصلاة والسلام فان الله
صده عن شهوة الجماع قيل والاليق ان يكون له قدرة على حفظها بالمجاهدة
لعيسى عليه الصلاة والسلام ولذا فسر البيضاوي حصورا بمبالغ في حبس نفسه
على الشهوات والملاهي والتفيل في حق المعصوم امر مطلوب وفي غيره نهي
عنه وكان مشروعا في دينهم كما من ترك التزوج عبادة عند هم لمن قدر
على صوت نفسه عن الشهوات وكان يحيى عليه الصلاة والسلام شديد الخوف
من الله حتى قيل انه وضع وجهه على الارض ويبكي حتى ذهب لحم خديه وبدت
اضراسه للناظرين فضيلة زايدة مرفوع خبر المبتدا وهو منعها في قوله ثم
منعها اي بترك الشهوة والجماع بعد القوة والقدرة عليه فضيلة محمودة وصفة
حميدة زايدة في الخلقة الى اصلها لكونها غالبة في كثيرة من الاوقات اي لكون

الشهوات تشغل الانسان كثيرا عن العبادة والمهمات وفي نسخة متقلة
وهو قليل وروي شاغلة انتهي قلت الاخير هو الصحيح رواية ودراية
لان الاشغال لغة رديئة ولذا لما وقع المصاحب على رقعة فيها الاشغال
قال من قال اشغالي لايصلح لاشغالي كما مر وهو لم يقع في النسخ المتداولة
حالة الي الدنيا اسم فاعل من الحط وهو الانزال من علو الي سفل وهو منصوب
خبر بعد خبر للكون اي تنزل الانسان الي شهوات الدنيا الدنية لمن لم
يعصمه الله عن التخلي بها ويمنعه عن اشتغال قلبه بها ثم هي اي الشهوة
في الجماع لا الفضيلة الزايدة عليها كما توهم في حق من اقدر عليها بالبنا
للمجهول اي من اقدره الله علي شهوته ولم تغلبه وملكها اي تصرف فيها
كما يريد منعا وفعلا وهو بفتح اللام والميم مبني للفاعل او بضم الميم وكسر
اللام المشددة والبنا للمجهول قال التلمساني وهو اولي ليكون على نسق
اقدر والحق هنا بمعني الشان والحال كما يقال الغنا في حق الكريم حسن وقام
بالواجب فيها معطوف على ملكها اي من ملك شهوته ولم تمنعه من القيام
بما وجب عليه من مهمات دينه ودنياه لان ما يمنع عن ذلك ينبغي تركه وفيها
متعلق بقام اي قام بما يجب عليه وهو ملتبس بها ولم تشغله عن ربه شغل
يشغل كسال بسال وقوله درجة عليا مرفوع خبر هي اي درجة رفيعة عند الله
عليا بفتح العين المهملة والمد وهي في الاصل كل مكان مشرف اي مرتفع
واريد به علو المنزلة وهي درجة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم اي هي درجة
العليا عند الله التي وصل اليها في الدنيا مع انها غير شاغلة عن التقرب
الى الله بفعل ما يجب عليه من العبادة ودعوة الخلق الذي لم يشغله صفته
لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم مبينة لما قلناه كثرتهن اي النسا عن عبادة
ربه بل زاده ذلك عبادة المعروفة من الصلاة والصوم وقيام الليل
لتحصينهن اي جعلهن محصنات متعففات بنكاحه صلى الله عليه وسلم لهن

دقيا من حقوقهن

وقيامه بحقوقهن من النفقة والكسوة وغير ذلك فان فيه اجرا ايضا و
اكتسابه لهن فان الكسب الحلال للعيال عبادة وارشاد للخلق
وان كان لو سال الله تبارك الله تعالى ذلك اوصله له من غير كسب لكنه
صلى الله عليه وسلم ملتزم لاحكام العبودية وهدايته اياهم بتعليم الدين
بعد خلوص الايمان بالله ورسوله ثم ترقي لمرتبة اعلي من هذه بين فيها
ان حظوظه الدنيوية ليست ناشية عن ميل قلب وتوجه ذكر حتى تشغله عن
ربه فاضرب عما يوهم ذلك فقال بل صرح انها ليست من حظوظ دنياه
هو جمع حظ ماحظ واحظ وهو النعيب المقدر بما يسر به ويقال الحنظ بالنون
وهو لغة يمانية وان كانت من حظوظ دنيا وغيره من الناس فانهم يسرون
وبعد وهنا لذة عظيمة واضافة الدنيا ومحبتها لغيره اشارة الي انه صلى
الله عليه وسلم بري منها ومن محبتها فان قلبا امتلا بمحبة الله لايدخل
محبة غيره كما قيل تملك بعض حبك كل قلبي فان ترد الزيادة هات قلبا
ثم فسر بتصريحه بانها ليست من حظوظه بالحديث فقال حبب الي بالبنا م
للمفعول من دنياكم ثلاث النسا والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة قال
السيوطي هذا الحديث رواه النسائي والحاكم عن انس رضي بدون لفظ ثلاث
الا ان احمد رواه عن عائشة رضي ولفظه كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الدنيا ثلاثة اشياء النسا والطيب والطعام فاصاب اثنين ولم يصب واحدة
اصاب النسا والطيب ولم يصب الطعام واسناده صحيح الا ان فيه رجلا لم
يسم وقد روي هذا الحديث من طرق اخر يقوي بعضها بعضا فهو صحيح الا
ان كثر الحفاظ على انه ليس فيه لفظ ثلاث كابن القيم والعراقي وابن حجر و
انهام مدرجة في الحديث ومن راوها فيه فقد وهم وخالفهم في ذلك ابن
فورك وقال انها مروية في الحديث والف في ذلك جزا مستقلا صحح فيه
روايتها ولم انف عليه وتبعه في اثباتها الزمخشري في سورة ال عمران و

الراغب وابن عربي في الفصوص وغيرهم ومن وهمهم قال الصلاة من
امور الدنيا فلا يصح عدها منها لحيلولة وهما لفظا ومعنى اثبتها افترقوا
فرقتين فرقة والمراد بامور الدنيا ما وقع في الدار الدنيا التي لذة كان او
عبادة فالصلاة من امورها على هذا وفي لفظ ثلاث تغليب على المؤنث
للمذكر عكس القاعدة المشهورة لنكتة وعبر الاسلوب الثالث فعبر عنه
بالفعل اشارة لمغايرته لما قبله وفيه عطفا لفعل على الاسم شبه الجامد و
المعروف عطفه على المشتق كما قال ابن مالك رحمه الله واعطف واعطف على
اسم شبه فعل فعلا وعكسا استعمل تجده سهلا فليست زيادة محله بالمعنى كما
توهم وفرقة وذهبوا الى انه نوع من البديع يسمونه الطي ان يذكر جميعا بدل
تفصيله فيذكر بعضا منه ويترك بعضا فالثالث يطوي ذكره في الحديث لنكتة
كابهامه على السامع لعدم ارادته ووقوف السامع عليه لنكتة فان هناك الطعام
كما ورد التصريح به في رواية احمد كما مر فطيه لحسنة عنده واستشهد واالمعلم
ان الاخرة الثلاثة اهلكت مالي وكنت بهن قدما مولعا الخمر والماء انقراح
والطلي بالزعفران فلا ازال مولعا وقوله كانت حنيفة اثلاثا فثلثهم من
العبيد وثلثا من مواليها وفيه مع النكتة المذكورة تعليل اللفظ مع تكثير
المعنى وقد يقال لا شاهد فيما ذكر اما الاول فالثالث وهو قوله فالطلي الخ
على نهج ما تقدم في الحديث واما الثاني فلانه ذكر قبيلة بني حنيفة وجعلها
اثلاثا عبيد وموالي وحلفا فبقي نفس القبيلة وصميمها وهي مذكورة اولا و
قال حبب بالبنا للمفعول ودنياكم بالاضافة اليهم ولم يقل احببت ولم يقل
من دنياي اشارة الى ان محبته صلى الله عليه وسلم لذلك بسبب باختياره
لشهوات نفسه بل بفعل الله محبته انما هو لله وذاته لما اراده ورضيه له لانه صلى
الله عليه وسلم بشري الظاهر ملكوتي لا يتحلى باحوال البشر الا اذا امره الله بها
لتتاسى به امته ويتشرف بما رضيه له فعده صلى الله عليه وسلم من البشر كعدة البا

من الاجابه ...

من الاحجار وكان اذا دخل في الصلاة استعمل ظاهره وباطنه على عن الخلق لو
فرقة بين يدي خالقه فيزداد قربا ومشاهدة فيحصل نور بصره ونور بصيرته
فلذا جعلها قرة عينه ولذا شرع الاسلام لعوده على من عنده من معراجه
لذا كان بعض الناس يصافح من عنده فافهم وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم
جلس مع اصحابه الاربعة رضي الله عنهم فقال حبب الي من دنياكم ثلاث الطيب
والنساء وجعلت قرة عيني في الصلوة فقال ابو بكر رضي الله عنه وانا يا رسول
الله حبب الي من الدنيا ثلاث الجلوس بين يديك والنظر اليك وانفاق
جميع مالي عليك وقال عمر رضي الله عنه وانا يا رسول الله حبب الي من الدنيا
ثلاث افشا السلام واطعام الطعام والصلاة بالليل والناس نيام وقال علي
رضي الله عنه وانا يا رسول الله حبب الي من الدنيا ثلاث اقرا الضيف والصوم
في الصيف والضرب بين يديك بالسيف فنزل جبرئيل عليه الصلاة والسلام
وقال انا يا رسول الله حبب الي من دنياكم ثلاث حب المساكين وتبليغ الرسالة
للمسلمين واداء الامانة واذا النداء من قبل الله تعالى ان الله يحب من دنياكم
ثلاث بدن صابر ولسان ذاكر وقلب شاكر فالخطاب على هذا للخلفاء الاربعة
رضي الله عنهم ويجوز ان يكون لجميع الناس والامة فدل ذلك على ان حبه
صلى الله عليه وسلم لما ذكر من النسا والطيب اللذين من دنيا غيره اي ولـ
ما ذكر من بناحيث للمفعول ناضا فة الدنيا لغيره صلى الله عليه وسلم و
استعماله لذلك بالنصب عطفا على اسم ان والمراد باستعماله لذلك مباشرته
للجماع وطيبه وتضمخه بالطيب ليس لدنياه والتلذذ بها بل لاخرته اي استعماله
بنية العبادة التي هي من امور الآخرة للفوايد التي ذكرناها في التزوج من
تحصنهن وقيام لحقوقهن والتناسل وهذا تبدلهن وللقا الملائكة في م
الطيب اي استعماله لاجل محبة الملائكة له وهو صلى الله عليه وسلم يلاقيهم
كثيرا ولذا ترى اصحاب العزائم والهياكل يلازمون التبخر لمحبة الروحانية

له ولانه اي الطيب ايضا مما يحض على الجماع ويعين عليه اي مما يحرك داعية
الجماع ويقويها لانتعاش الروح به وتحرك اسبابه اي يهيج مقدماته كالشهوة
والقبلة او المواد الته فكنى عنها ادبا واختصارا وهو تعبير حسن وكان حبه
صلى الله عليه وسلم لهاتين الخصلتين الجماع والطيب لاجل غيره اي الزوجات
والملائكة عليهم الصلاة والسلام وقمع شهوته لا لمجرد التنعم والتلذذ كغيره
وان كان قادرا على ذلك ولذلك كان صلى الله عليه وسلم لا يرد الطيب اذا
اهدي اليه وفي الحديث من عرض عليه طيب فلا يرده فانه طيب الريح خفيف
المحمل واذا اعطي احدكم ريحانا فلا يرده والمراد الريحان المعروف وكل ذي رائحة
طيبة بتنبيه قال ابن عربي ما ورد عن نبي من الانبياء انه حبب اليه النساء
الا سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وان كانوا رزقوا منهن كثيرا كسليمان و
غيره ولكن كلامنا في كونه حبب اليه وذلك انه كان منقطعا الى ربه عز وجل
لا ينظر معه الى كونه تشغله عنه فانه مشغول بالتلقي عن الله ورعاية الادب
فلا يتفرغ الى من دونه فحبب اليه النساء عناية منه عز وجل بهن فكان يحبهن
لكون الله حببهن اليه والله جميل يحب الجمال وكان حبه الحقيقي المختص بذاته
لا لامر اخر عرضي يرجع بالاخرة الى الدين والثواب في مشاهدة جبروت
مولاه ومناجاته الجبروت مغلوب كالرهبوت والملكوت والمراد عظمة
الله سيده ومولاه والمناجاة المسارة بتلقي وحيه ودعائه وقراءة القران
وقال الدواني في شرح هياكل النور الجبروت يراد به عالم العقول اي
الملائكة ويسمى ايضا بالملكوت الاعلى والاعظم قيل انما سمي بالجبروت لانها
مجبورة على كمالاتها المطلقة او لانه جبر نقصها الامكاني بحصول ما يمكن
لها بالفعل انتهى ولذلك ميز فرق وفصل بين الحبين اي حب ما هو
من امور الدنيا ظاهرا وبين حب ما هو حقيقته لله وفصل بين الحالتين اي
المحبتين بتغيير العبارة والاسلوب كما مر فقال وجعلت قرة عيني في الصلاة

فاوردها

فاوردها جملة فعلية معطوفة على اسم قبلها كما مر تعظيما لشانها وتفخيما لامرها
لكونها محبوبة لذاتها فليست معطوفة على احب عطفا لفعلية كما ذهب اليه
من جعل الثالث مطلوبا كما عرفته وقرة العين ما يسر من ينظره من قر يقر
بالفتح اذا برد لانه كما قيل ومعه السرور باردة او من القرار والسكون لسكونها
اذا انظرت من تحب وينهما لان للحزين سهر وقد قيل عيني تقربكم عند
نقربكم ولولم يغير الاسلوب قال والصلاة التي بها قرة عيني او وقرة عيني في
الصلاة فلا يحصل التميز بين ما حبه عرضي وبين ما حبه ذاتي وحقيقي وبهذا
العدول علم انها ليست من دنياهم وهذا انما يتوهم اذا كان الحديث لفظه
هكذا والمصنف رحمه الله ممن لا يقول بصحته كما ياتي في فصل وقاره والمراد بالصلاة
الصلاة المعروفة ذات الركوع والسجود لما يشاهد فيها كما مر وقد وقد يقال
صلاة الله وملائكته عليهم الصلاة والسلام عليه قال ابن فرقول والاول اظهر
سلوى صلى الله عليه وسلم ليحيى وعيسى عليهم الصلاة والسلام في كفاية فتنتهن
يعني اي يحيى وعيسى عليهما الصلاة والسلام تبتلا وتركا التزوج مع القوة
والقدرة خوفا من فتنة النساء وهي تمكن حبهن في القلب والاشتغال بهن
عن العبادة في مشاهدة عالم الملكوت ومن لم يشغله صلى الله عليه وسلم
ولم يمنعه عنها في حال من الاحوال فساواهما في عدم الاشتغال حتى كان الوحي
ينزل عليه صلى الله عليه وسلم وهو في فراش زوجاته وعائشة خديجة رضي الله
عنهم في اول امره فلا يقال انه صلى الله عليه وسلم في حال حضا جعهن مشغول
عن عبادته الا ان بعد حجاعة عبادة وزاد فضيلة عليهما اي يحيى وعيسى بالقيام
بهن اي له صلى الله عليه وسلم فضيلة زائدة على من ذكر بقيامه على زوجاته
وكسبه لهن وهدايته لهم مع عدم غفلته صلى الله عليه وسلم طرفة عين عن الله
وكان صلى الله عليه وسلم ممن اقدر بالبنا للمجهول اي اقدره الله على القوة
في هذا اي النكاح مع القيام بحقه وحق الله وليس في هذا دلالة على ان غيره

صلى الله عليه وسلم اقدر منه كما توهم واعطي الكثير منه وهذا ابيح له صلى الله عليه وسلم

من عدد الحرائر جمع حرة على خلاف القياس لكونه بمعنى عقيلة فجمع جمع فعيلة كما قال

النابغة حذارا على ان لا تنال مقادتي ولا نسوتي حتى يمتن حرائر ما لم يبح لغيره

من جمع ما فوق الاربعة وهو من خصائصه صلى الله عليه وسلم بالتشبيه للامة فابيح

له ان ينكح من النساء ما شاء في اول امره ثم حرم عليه بعد ذلك ان يزيد على ما في

عصمته من ازواجه فقال لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج

ولو اعجبك حسنهن الا ما ملكت يمينك قاله الحجازي وقال مغلطاي له صلى الله عليه وسلم

خصائص جمة منها اباحة تسعة نسوة والصحيح ان له الزيادة قال بعض الشراح

من قال لا يزيد على التسعة استدل بقوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى

وثلاث ورباع وهو خطأ لا للاجماع لانه ليس معنى الآية وليست في حقه صلى الله

عليه وسلم وانما هي في حق الامة والزيادة على الاربعة لهم ممنوعة بالاجماع

الذي على معنى حديث غيلان ولم يحك القرطبي مستندا لاجماعهم على هذه الآية الا بعض

الزنادقة كما فصله ابن حزم في كتاب المحلى وقد روينا عن انس رضي الله عنه قال

السيوطي هذا الحديث عزاه المصنف للنسائي وهو عند البخاري وروينا بفتح الراء

والواو المخففة وما قاله الشمني نقلا عن المزي من انه بضم الراء وكسر الواو

المشددة لا وجه له انه صلى الله عليه وسلم كان يدور على نسائه اي يجامعهن

من دار على كذا وطاف به اذا مشي حوله فجعله كناية عما ذكر في الساعة من

الليل والنهار اي في الساعة منهما فقدرته صلى الله عليه وسلم مع ما كان عليه

من قلة الاكل والشرب معجزة في حقه صلى الله عليه وسلم قيل والتبتل في حق

يحيى وعيسى عليهما الصلاة والسلام تشبيها بالملائكة كان افضل في زمنها

ودوره صلى الله عليه السلام اللاتي واد عليهن كان برضاهن فلا ينافي وجوب

القسم وهن احدى عشرة اي نساؤه صلى الله عليه وسلم اللاتي واد عليهن

كذلك عدتهن قال البرهان وكذا في صحيح البخاري من حديث انس رضي الله عنه .

وقال ابن

وقال ابن خزيمة لم يقل احد من اصحاب قتادة انهن احدى عشرة الا معاذ
بن هشام عن ابيه وعن انس رواية اخرى في البخاري انهن تسع وجمع بينهما
بان ازواجه صلى الله عليه وسلم كن تسعا في ذلك كما في رواية سعيد وسريتاه
مارية وريحانة رضي الله عنهما قال ان ريحانة كانت امة وبعضهم قال انها زوجة وروى
ابو عبيد انه كان مع ريحانة فاطمة بنت شريح وقال ابن حبان كان هذا اول ما قدم
صلى الله عليه وسلم المدينة فكانت زوجاته تسعا لان جمع نسائه لم يقع من واحدة
ولا يستقيم هذا الا في آخر امره حيث اجتمع عنده تسع نسوة وجاريتان ولم
يعلم اجتماع احدى عشر زوجة عنده فانه صلى الله عليه وسلم تزوج احدى عشر
امراة اولهن خديجة ولم يتزوج عليها حتى ماتت انتهى ما ذكره البرهان و
كلام ابن خزيمة يدل على ان رواية الاحدى عشر مرجوحة وانتسع راجحة وجمع
بينهما بان مع التسع فاطمة بنت شريح وريحانة على القول بانها زوجة فصدق
الجمع منه صلى الله عليه وسلم مرة تسعا ومرة احدى وعشرة وايضا قيل التسع
محمول على الحقيقة والاخرى على تغليب الزوجات على السريتين وهما ريحانة
ومارية فان قيل الرواية بلفظ النسائي وهي حقيقة في غير الرجال ولا حاجة
الي التغليب قيل لا يقال انه حقيقة في ذلك الا اذا لم يضف الى الازواج الا
ما لكما في الحديث وقوله تعالى والذين يظهرون من نسائهم فان اضيف
لهم لم يتناول الا ما حقيقة ولذا احتج علماؤنا بهذا على عدم صحة ظهار الا
ما خلافا لمالك وقد تبعه البخاري اوجمع بين روايتي انس بانهن تسع حرائر
احدى عشر منكوحة وسريتان لدخول السراري في النسا كالاية والنسا والنسوة
والنسوان جمع المراة من غير لفظها كالقوم في جمع المرء وقد علم ان طوافه
صلى الله عليه وسلم على نسائه في ساعة واحدة لا ينافي القسم بوجوبه عليه ولم
نقل ان من خصايصه صلى الله عليه وسلم انه لا يجب عليه القسم وقد ذهب الي
هذا الزيلعي من ائمتنا وبعض المحدثين فقسمه صلى الله عليه وسلم انما كان

تطييبا لخاطرهن تفضلا منه وتعليما للامة ولذا كان يقرع بينهن اذا اراد السفر مع ان القسم انما يجب عليه في الحضر او تقول هذا برضاهن مع ان هذا لا ينافي القسم لمساواتهن فيه والاختيار في القسم للزوج ويدل على عدم الوجوب انه روي انه صلى الله عليه وسلم كان يقسم لثمان ويترك واحدة منهن قيل انها صفية بنت حيي رضي الله عنها كما في مسلم وعليه قوله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء وقال المنذري كان ممن يؤوي عايشة وزينب وام سلمة وحفصة رضي الله عنهن ومن ارجاه سودة وجويرية وكذا ام حبيبة وصفية وميمونة انتهى واستدل القايل بالوجوب عليه بحديث الترمذي انه صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين نسايه فيعدل ويقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تواخذني فيما تملك ولا املك وقد يقال هذا كان قبل اعلامه بعدم الوجوب عليه او لعدوله عن الافضل في حقه صلى الله عليه وسلم والكلام على تزوجه زوجاته عنهن مفصل في السير وللعلامة ابن حجر العسقلاني في حصر امهات رسول الله عن تسع نسوة اليهن تعزى المكرمات وتنسب فعايشة ميمونة وصفية وحفصة يتلون هند وزينب جويرية مع رملة ثم سودة ثلاث وست نظمهن مهذب والواو في قوله من الليل والنهار بمعنى او قال انس رضي الله عنه كنا نتحدث انه صلى الله عليه وسلم اعطي قوة ثلاثين رجلا وهذا تتمة الحديث الذي قيل خرجه اي رواه مسند النساي وقد تقدم ان البخاري رواه ايضا وروي بالبنا للفاعل والمفعول نحوه عن ابي رافع اي هذا الحديث مروي عن ابي رافع في سنن ابي داود والبيهقي والنسايي ولفظه طاف صلى الله عليه وسلم على نسايه في يوم او ليلة واحدة وكان يغتسل عند هذه وهذه ولذا قال نحوه لاختلاف لفظه وزيادته وابو رافع هذا هو مولى النبي صلى الله عليه وسلم وهو قبطي واسمه ابراهيم وقيل اسلم وقيل ثابت وقيل هرمز وقيل صالح وقوله فيه ثلاثين قال البرهان الحلبي في الصحيح من رواية الاسماعيلي عن

من معاذ

من معاذ اعطي قوة اربعين رجلا وفي حلية ابو نعيم عن مجاهد ره قوة ان بعين
رجلا من رجال الجنة وفي الترمذي ان قوة كل رجل من رجال الجنة قوة سبعين
رجلا يعني من اهل الدنيا وصححه وفيه قوة مائة رجل وقال انه صحيح غريب وقال
ابن حبان قوة كل رجل في الجنة قوة مائة رجل والنسائي هو الامام الحافظ الحجة
ابو عبد الرحمن ابن شعيب بن علي صاحب السنن سمع من قتيبة وطبقته و
اصحاب مالك وحماد بن زيد وانتهى اليه علم الحديث وروي عنه كثيرون و
توفي سنة ثلاث وثلث مائة وفيه انه سنة خمس وعشر ومائتين ولم يبق احد من
اصحاب الكتب الستة بعد الثلثمائة غيره فعلى هذا فوته صلى الله عليه وسلم
قوة الرفق وقع في بعض النسخ برواية للحجي عن المص رحمه الله وعن طاوس
اعطي صلى الله عليه وسلم قوة اربعين رجلا وقد تقدم من رواه وما فيه وطاوس
هو الامام عبد الرحمن بن كيسان اليماني وهو من ابنا الفرس وقيل من النهر من
فاسقط وقيل اسمه ذكوان ولقب بطاوس لانه كان طاوس القرا وروي عن عائشة
وابي هريرة وابن عباس وغيرهم رضي الله وروي عن الزهري والتيمي
وابنه وغيرهم وتوفي بمكة سنة ست ومائة واخرج له اصحاب السنن وغيرهم و
مثله عن صفوان بن سليم بالتصغير وهو امام عابد قيل انه لم يضع جنبه على
الارض اربعين سنة حتى نقبت جبهته من السجود توفي سنة اثنين وثلاثين و
مائة وهو تابعي روي عنه اصحاب السنن وقالت سلمة بن مولا لفظ بفتح السين
بلا خلاف وغلط من ضمها كما قاله النووي رحمه الله والضمير للنبي صلى الله عليه وسلم
لانها خادمة وقيل انها مولاة صفية عمته صلى الله عليه وسلم وهي زوجة ابي
رافع داية فاطمة الزهرا وروي عنها ابن ابنها عبيد الله وهذا الحديث صحيح
رواه ابو داود كما قاله السيوطي طاف صلى الله عليه وسلم على نسائه التسع و
تطهر من كل واحدة اي من جماع كل واحدة منهن قبل ان ياتي الاخرى وقال
هذا اي الغسل من كل جماع اطهر واطيب وروي ازكى واطيب واطهر اما كونه

اطهر للظاهر واما انه اطيب فلانه يقوي البدن بالغاشه وقيل اطيب للباطن و
اطهر للظاهر وهذا الحديث متصل لان سلمى روته عن زوجها ابي رافع وفيه دليل
على ان الغسل على الفور وانه لا يجب لكل جماع وقيل ان لم يغتسل يستحب الوضوء
وكوضوء الصلاة وروي عن عمر انه لازم وما ورد في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم
كان يطوف على نسايه بغسل واحد فبيان للجواز وحمل بعضهم الوضوء في قوله
صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اهله فليتوضا على الوضوء واللغوي اي
يغسل فرجه وهذا ابناء على ان الوضوء لا يستحب كما قوله ابو يوسف وذهب
بعضهم الى انه يستحب لانه انشط كما ورد في الحديث وقد قال سليمان عليه
الصلاة والسلام لاطوفن الليلة على مائة امراة وتسع وتسعين وانه فعل ذلك
اي الطواف عليهن وجماعهن كما قال وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رض
قال قال سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام لاطوفن الليلة على سبعين
امراة كلهن ياتي بغلام يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه او الملك قل
ان شاء الله فلم يقل ونسي فلم تات واحدة منهن بغلام الا واحدة جات بشق
غلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان
له دركا لحاجته وفي رواية على ستين امراة وفي رواية على تسعين وفي اخرى
على سبعين وتسعة وتسعين وسياتي الزيادة وما فيها قالوا ولا تعارض
بين الروايات لان اثبات القليل لا ينفي الكثير والعدد لا مفهوم له ثم
هذه النسا ان كانت اما او بعضها حراير وبعضها اما فلا اشكال وان كانت
حراير فلان الحصر في الاربعة لم يكن شرعا لمن قبلنا وانما صار شرعا لنا
لضعف الابدان وقلة الاعمار ويقال طاف واطاف به اذا دار حوله وقد
قدمنا انه كناية عن الجماع وعلى اختلاف اللغتين جات روايتان لاطوفن
ولاطيفن وفي الحديث جواز القسم والتعليق بالمشية واما كون سليمان
عليه الصلاة والسلام لم يقله فانه نسيه فيذكره المصنف رحمه الله في اول الباب

الثالث وقال

الثالث وقوله في الحديث لم يحنث بمعني لم يأثم ويخطي لانه فعله وليس المقسم عليه الولد لانه ليس في قدرته ومثله لا يخفي عليه والدرك بمعني الادراك والتحصيل وفي يده كان ارجي لحاجته وسليمان بني الله صلى الله عليه وسلم امره ونسبه مفصل في القصص والتواريخ وقال ابن عباس رضي كان في ظهر سليمان عليه الصلاة والسلام ماء مائة رجل المراد بالماء المني ومنبعه من الرجال صلب الرجال كما ذكره في قوله تعالي يخرج من بين الصلب والترائب والمراد انه له قوة مائة رجل في الجماع وكانت له ثلثمائة امرءة وثلثمائة سرية وحكي النقاش رحمه الله تقدمت مسترجمة وغيره انه كان له سبع مائة امراة وثلثمائة سرية وروي له الف امراة وتسع مائة سرية وهذا الحديث فيما تقدم من العدد وقد تقدم ما اجابوا به عنه الا ان بعضهم ضعفه وجمع بين الروايات بان بعضها محمول على الحراير وبعضها على الحراير والسراري لا يخفي ما فيه ولو قيل ان الاختلاف في الاختلاف احواله صلى الله عليه وسلم باعتبار الزمان فكانت تزيد وتنقص لهذا الاعتبار لكان اظهر وفي تفسير النسفي عليه الصلاة والسلام ثلاث مائة حرة وسبعمائة سرية وكذا في الكشاف والله اعلم بالصواب وقد كان لداود عليه الصلاة والسلام على زهده واكله من عمل يده لان الله تعالي الان له الحديد فكان يصنع منه الدروع وتبيعها وياكل هو واهله من ثمنها مع ما اتاه الله من الملك لوفضل ما اعتق المره ما كان من كسب حلال كالصنعة والتجارة والزراعة واختلفوا في الافضل منها وفضلها في كتب الفقه والحديث بما لا مزيد عليه ولا حاجة لنا هنا به تسع وتسعون امرءة كما ذكره القشيري في تفسيره وبمت تزوج اوديا مائة بالرفع والنصب فالرفع ظاهر على الفاعلية والنصب على ان يكون الفاعل العدة وهو مضمر ويجوز النصب على الحال منها اي وبمت العدة في حالة كونها مائة ويقال لعل قرنين من ذكروا بمنزوج وزوجة لغة رويتو او رباعلم لرجل من بني اسرائيل عبراني واختلفوا في ضبط

بعد الاتفاق على انه بهمزة وواو وراء مهملة ومثناة تحتية فقيل
ممدودة وقيل مقصودة وهمزة مفتوحة وواو ساكنة وراء مكسورة
وياء مفتوحة بعدها الف وقيل همزة مفتوحة وهو اوريا بن حنان
وقال ابو الفرج الاصفهاني في كتاب النساء هو اوريا السعدي وزوجته
هي ام سليمان النبي صلى الله عليه وسلم وقصته هي المذكورة في القرآن في قوله
تعالى ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة وقصته ستاتي وما فيها في القسم الثالث
من هذا الكتاب ولكنا نورده هاهنا تبعا لما في بعض الشروح وذلك ان
داود عليه الصلاة والسلام كان في ملا من بني اسرائيل فاعجب بعلمه وانه لا
الفتنة ويقال انه قال للملكين الحافظين له انا لا اقع في مكروه عنما اوحضر
قائما فانفرد في محرابه يوما فوقع بين يديه طير حسن الهيئة يقال انه بنفس
فمد يده ليأخذه فزال من موضعه غير بعيد فتبعه فخرج من مدحض فاطلع
داود منه فاي امراة جميلة تغتسل فاعجبه فلما شعرت به ارسلت شعرها
ليسترها فزاده ذلك عجبا وميلا نهار فانصرف وسال عنها فقالوا انها
امراة رجل من جندك يسمي اوريا وكان مع جيش له بعثه للقتال فارسل
الامير ان يجعله مع التابوت في المقدمة وهو معترك الحرب فقدمت
فاستشهد فلما جاء خبر الشهداء كلما اخبر برجل منهم ترحم فلما اخبر به قال
الموت مكتوب على كل نفس وخطب امراته وتزوجها فولدت له سليمان عليه
الصلاة والسلام فبعث الله له خصمين ليعلمه بحكمه ان ما فعله ظلم وهو اشد
عليه فتسورا حايطه ورجلا عليه ففزع منهما لخوف انهما من اهل مملكته
تعاه لان التسور في العادة كذلك لا تمكان ليلا بلا استيذان ففهما منه الخوف
وقالا لا تخف وقصا امرهما وقالا له احكم ولا تجر كما قصه الله وقد ذكر هذا
على لسان اوريا وقوله تعالى اكفلنيها اي اجعلها في كفالتي وكفلها يعني زوجني
والنعجة كناية عن المراة وقوله عزني اي غلبني لغلبته علي وقهره فقال داود

لخصمه ما تقول فاقر فرجوه وامره بالرجوع للحق وقال لقد ظلمك فتبسما و
ذهبا وقيل ارتفعا للسما فشعر بما اراد وقيل بيناه ما فعل وعرفاه ان ما قاله
تمثيل له فخر ساجدا فغفر الله له فقال يا رب ما اصنع اذا طالبني به منه فقال
استرضيه فرضي بذلك قالوا وهذه القصة مما افتراه الله القصاص واهل
الكتاب حتى روي عن علي كرم الله وجهه من حدث بقصة داود عليه الصلاة
والسلام جلدته مايه وستين وهو حد قذف الانبياء عليهم الصلاة والسلام
عنده والمعتمد ان داود عليه الصلاة والسلام راي امراته فاعجبته فسالها
تطليقها لو طلقها بطيب خاطره فتزوجها ومثله في شرعهم جايز وقد كان
مثله في صدر الاسلام مع المهاجرين والانصار وسياتي بقية الكلام على هذا
وقد بينه الله عز وجل على ذلك عز وجل على ذلك في الكتاب العزيز بقوله تعالى
ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة الاية حكاية عن الخصمين الذين لا انفسهما منزلة
او بينا وتنزل احدهما الاخر منزلة الاخ لان الصحبة بمنزلة الاخوة كما قال صحبة
يوم نسب قريب وذمة يعرفها اللبيب تشديد الظلمة والعرب تكني عن المراة
بالنعجة وهي الاصل انثي الضان وتاوها لتاكيد التانيث لان مذكرها لفظه
مخصوص هو خروف تطلق على البقر الوحشية ايضا فاستعيرت للمراة كما استعير
لها الشاة في قوله ما شاة ما قنص لمن حلت له حرمت علي وليتها لم تحرم وما
في مصحف ابن مسعود نعجة انثي لمزيد تاكيد التانيث او لبيان المراد كحديث
فلا ولي رجل ذكر وقيل انثى بمعنى امراة مونثة بيتا دنس بها زوجها وضدها
هي امراة مذكرة وهي التي لا تلين لزوجها ووصفها بواحدة تشنيع على ظلم صاحبه
بانه مع كثرة نعاجه حسده مع قلة ما عنده وفي حديث انس عنه عليه الصلاة والسلام
كما رواه الدارقطني في الاوسط بسند جيد كما قاله السيوطي رحمه الله انه قال فضلت
بالتشديد والبنا للمجهول على الناس باربع السخا والشجاعة وكثرة الجماع وقوة
البطش البطش هو قوة السطوة والاخذ بضعف وعطفه على كثرة الجماع لما فيه من

اذهاب القوة لانه ما الحياة يصيب في الارحام ونور العين ومخ العظم اشارة
الى انه صلى الله عليه وسلم لم يضعف قوته وانه من اياته وسيأتي معنى السخاء
الشجاعة واما الجاه كونه وجيها عند الناس بتسخير القلوب وطاعتها و
محبتها وانقيادها لها بحيث على استعمال اربابها في مقاصده وهي لانتفاء
الكمال التام عندها حتى نستعيدهم كما يستعبد الارقا محمود عند العقلاء عادة
منصوب على الظرفية او الحالية اي جرت عادة العقلاء بحمده ويجوز ان يجعل
تمييزا وعند متعلق بمحموده ظرف لغو قيل انه حال وكونه محمودا عقلا يقتضي
انه محمود شرعا بحسب ذاته واصله وان كان قد يذم شرعا بحسب ما يعرض له
عند بعض الناس وهو اعظم نفعا من المال لانه يكسب ولا يخشى عليه ما يخشى
على المال ويقدر جاهه اي الانسان ذي الجاه تعظيم في القلوب بمقدار عظمة
جاهه وقيل المراد جاه النبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا بالنبوة وفي الاخرة
بلوا الحمد يكون عظمة بكسر العين وفتح الظاء المثلثة وفي اخره هاء الضمير كما قام
البرهان الجلي في القلوب لان الجاه كما تقدم يتفرع على اعتقاد الكمال والقدر و
وكلما زاد اعتقاده ازدادت عظمة شانه في قلوب الناس وقد كان صلى الله
عليه وسلم مهيبا معظما حتى عند اعدايه ثم ايد كونه محمودا بقوله وقد قال الله
تعالى في صفة عيسى عليه الصلاة والسلام وجيها في الدنيا والاخرة اي عظيما
ذا جاه عند الله في الدارين وفيه دليل على ان الجاه من اوجاهة فغلب وكان
اهله صله وجه فزدته عقلا ووجيها منصوب على انه حال مقدره من كلمة في
قوله تعالى ان الله يبشرك بكلمة امنه ووجاهته صلى الله عليه وسلم في الدنيا با
لنبوة وفي الاخرة بعلو رتبته كما من ثم استدرك على كونه محمودا يدفع ما يتوهم
من انه مذموم لما فيه من العلو فقال لكن افاته كثيرة جمع افة وهي العاهة والمفسدة و
اي يعرض له ما يفسده ويجعله مذموما كثيرا فهو مضر لبعض الناس باعتبار
ما يعرض له بعض الاخرة باعتبار ما بعضه ويترتب عليه في الاخرة فاللهم

لتقييد التاقيت والتخصيص بالوقت ويجوز ان تكون تعليلية ولذلك
اي لضرورة في العافية ذمه من ذمه ومدح ضده وهو الخمول وعدم الشهرة
بين الناس اي انما ذمه من ذمه لهذا لا لانه في نفسه امر مذموم كما ورد في
الحديث الصحيح ما ذيبان جايعان ارسلا في غنم بافسد لها من حب المال والجاه
لدين المومن وقد فصل في الاحيا فقال طلب رفعة المنزلة في القلوب باعتقاد
صفة فيه كالعلم والزهد حرام لانه كذب وتلبيس وطلبها بما فيه ليجعلها
وسيلة لنفع الناس ونفعه في الآخرة جايز ممدوح كقول يوسف عليه الصلوة
والسلام اجعلني على خزاين الارض اني حفيظ عليم وقد تضمن هذا قوله صلى الله
عليه وسلم حسب امرئ من الشر الا من عصمه الله ان يشير الناس اليه بالاصابع
في دينه ودنياه رواه البيهقي وورد في الشرع مدح الخمول وذم العلو في الارض
معطوف على قوله ذمه وهذا كما في الحديث ان الله يحب الابقيا الاخفيا
الذين اذا غابوا لم يفتقدوا واذا حضروا لم يعرفوا وقال تعالى تلك الدار الآخرة
نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ومن لم يقدر بصير عليهم
فالخمول في احسن كما اشار اليه في الاحيا واليه الاشارة في حديث المال والجاه
ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل ولذا قال الشاعر من اراد
الراحة في الدهر الطويل فليكن فرد امن الناس ويرضى بالخمول ويرى ان
قليلا كافيا غير قليل وكان صلى الله عليه وسلم قد روي من الحشمة اراد بالحشمة
الهيبة والعظمة في اعين الناس ولذا عطف عليه والمكانة وهي المنزلة الرفيعة
رفعة معنوية كالعطف التفسيري تبع في هذه الاستعمال المشهورة لانها
وردت في كلام الناس بمعنى الاستحيا فاريد به لازم معناه وهو المهابة وحقيقة
كما في شرح ادب الكاتب لابن السيد ان الحشمة تضعها الناس موضع الاستحيا
وعليه قول المتنبي ضيف الم براسي غير محتشم وليس كذلك انما هي الغضب
يقال هذا مما يحتشم اي يغضب وهذا قول الاصمعي وهو المشهور وذكر غيره انها

تكون بمعنى الاستحيا وروي عن عباس رضي الله عنهما انه قال طاعم حشمة
وقال الطوماح ورايت الشريف في اعين الناس رضينا وقل منه احتشا في
انقي في القلوب والعظمة معطوف على الحشمة قبل النبوة عند الجاهلية
اي عند الجاهلية والمراد الجاهلية ما بين مولد والمبعث وتطلق على ما
كان قبل البعثة ومنه ولا تبرجن الجاهلية الاولى وبه جزم النووي في
شرح مسلم فان اضيفت الى الشخص اريد به ما قبل اسلامه وقد يراد بها ما
قبل فتح مكة وبعدها اي بعد النبوة وهم يكذبونه ويودون اصحابه وقضية
اذا اي نفسه خفية بضم الخاء وكسرها كما قال البرهان لان لهابته صلى الله
عليه وسلم وعظمته عندهم في قلوبهم لا يواجهونه لما يؤذونه وهو منصوب
معمول مطلق بمذكورا ومقدرا وحال حتى واجههم اعظموا امره وقضيتها
واخباره في ذلك معروفة سيما في بعضها وهذا بالنسبة لما في نفس الامر في
اكثر الاحوال كما روي عن ابي جهل لعنه الله انه ساوم رجلا من بني زبيد ثلاثة
ابعرة هي خير ابله بثلث ثمنها فامتنع الناس من الزيادة لاجله فاخبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بذلك فزاره حتى رضي فاشتراها منه ثم باع منها بعيرين
يمن بالثمن ثم باع الثالث واعطي ثمنه لارامل بني عبد المطلب وابو جهل مخزي
ينظره ولا يتكلم ثم قال له صلى الله عليه وسلم اياك ان يعود لمثل ما صنعت بهذا
الاعرابي فترى مني ما تكره فقال له لا اعود يا محمد صلى الله عليه وسلم فقال له امية بن خلف ذلك
في يدي محمد صلى الله عليه وسلم فقال ان الذي رايتم مني لما رايت معه لقد رايت رجالا عن يمينه
ويساره يشرعون رماحهم الي لو خالفته لكانت اياها لاهلكوني في وقائع حرى
مثلها وهذا لا ينافي انهم في بعض الاحيان قد اذوه صلى الله عليه وسلم جهرة
كوضعهم الجزور على ظهره الشريف وهو ساجد وتكذيبهم له في قصة الاسرا
وقول ابي جهل لابي طالب عند موته لا تطعم انرغب عن ملة عبد المطلب وحملو
رسول الله صلى الله عليه وسلم احيانا لذلك لحكمة تظهر بها عناية الله وامره



بمقابلته

بمقابلتهم وقد كان يبهت ثلاثي مبني للفاعل والمفعول بمعنى بحير ويدهش
كما في قوله فبهت الذي كفر ويفرق لرويته بالبنا للفاعل من باب علم اي
يخاف ومن لم يره فاعله كما روي عن قيلة بفتح القاف وسكون التحتية
ولام وها وفي الصحابيات من يقال لها قيلة ثلاث قيلة ام بني انمار وقيلة
اخت بني انمار وقيلة الخزاعية سباع وقيلة بنت مخرمة العنبرية وقيل
العنزية نسبة لعنزة بنون وزاي معجمة مفتوحتين وقيلة الغنوية بفتح الغين
المعجمة والنون كما قال البرهان والمراد قيلة بنت مخرمة وحديثها مذكور
في شمايل الترمذي وسنن ابي داود واخرجه ابن سعد بتمامه كما قال السيوطي
وهو قولها ورايته صلى الله عليه وسلم وهو قاعدا القرفصا قالت فلما رايته متخشعا
في الجلسة ارعدت من الفرق وهذا هو المراد وان اختلف بعض لفظه وقال
التجاني هي ابنة مخرمة العنوية والعنبرية ويقال بل التميمة ولا تنافي بين
الاخيرين لان العنبرية نسبة لبني العنبر العنبر بطن من تميم كما ان
العنزة هي من ربيعة بن نزار ومثل هذه القصة وقعت لعمر ايضا وكان مهيبا
وقوله انها لما رأته صلى الله عليه وسلم ارعدت بضم الهمزة وسكون الراء وكسر
العين وفتح الدال المهملات مبني للمجهول اي لحقتها رعدة من الخوف وقوله
من الفرق بفتحتين وهو شدة الخوف وفي نسخة ارتعدت فقال صلى الله عليه
وسلم يا مسكينة عليك السكينة وصفها بالمسكنة ترحما لها والسكينة هنا
بمعنى الطمانينة اي الزمي الاطمينان وعدم الخوف والسكينة ثبت في النسخ
المعتمدة بالرفع على انه مبتدا وخبر والجملة خبرية مراد بها الامر اي اسكني
وبالنصب اي الزمي السكينة للاغراء وعليك اسم فعل بمعنى الزمي ولم يثبت
هنا ما قيل انما انا ابن امراة من قريش تاكل القديد وبين السكينة ومسكينة
تجنيس ومسكين بكسر الميم على الاصح وتفتح وحق مسكينة انها لا تلحقها الها
لان باب مفعيل وفاعل للمبالغة لا تلحقه التا لكنه وحمل على فعيلة وسكينة

بالفتح والتخفيف وقد تكسر وتشدد وتفتح وتشدد وهو قليل جدا وفي

حديث ابي مسعود نصه هو عقبة بن عمرو ابن ثعلبة الخزرجي الصحابي البدري

كما في البخاري وقال ابن عبد البر رحمه الله لم يصح انه شهد بدرا وانما شهد

العقبة الثانية وعليه الاكثر وانما سكنها فهو بدري دارا لا حضورا وبهذا

يحصل الجمع بين القولين روى عنه ايضا اصحاب السنن ومات سنة اربعين او

احدى او اثنتين واربعين وهذا الحديث رواه البيهقي من طريق قيس عنه

موصولا وعن قيس مرسلا وقالوا هو المحفوظ واخرج الحاكم مثله وصححه ان

قام بين يديه صلى الله عليه وسلم فارعد بضم الهمزة وكسر العين المهملة اي

اخذته رعدة من خوفه وفي رواية اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل

فكلمه فجعلت ترتعد فرايصه بالفاء والصاد المهملة كالفرايص بالمعجمة وهي

لحمة بين الجنب والكتف ترعد من الخايف فقال هون عليك فاني لست

بملك الحديث وتمامه وانما انا ابن امراة من قريش تاكل القديد وهون

بتشديد الواو المكسورة امر من الهون وهو الامر الهين السهل والعرب

تقول هون عليك يعني لا تخف قال يهون عليك فان الامور بكف الا له

مقاديرها ولا وجه لتفسيره فاقتصد في المحبة ولا تبالغ في الجد وملك بفتح

وكسر اللام ويجوز تسكينها بمعنى السلطان يعني لست من الملوك الجبابرة حتى

لا تخاف مني لان جبريل عليه الصلاة والسلام جاءه من الله وخيره بين ان يكون

ملكا نبيا او عبدا نبيا فاختار ان يكون عبدا نبيا ولم يرض بوصفه بالملك وكذا

الخلفا الاربعة واول من ملك في الاسلام معاوية رضي الله عنه فلا وجه لقول

بعضهم هنا ان هذا لا ينافي انه ظهر ملكه وان كان ملكه نبوة فانه لم يرد الا نفي

انه ملك كسائر الملوك عند المخاطب انتهى وهذا الرجل لم يسم احد من شراح

الحديث فاما عظيم قدره بالنبوة اي وصف قدر نبوته بالعظم لان النبوة منزلة

له من الله وفيه من العظم ما لا يخفى وشريف منزلته بالرسالة جعل منزلة رسالته

متعلقة لانها

شريفة لانها واسطة بين الله وخلقه وفي تاهيله لذلك دون غيره شرف له
على من عداه وجعلها منزلة لنزوله اليهم بتبليغه عن الصانع بالملاء الاعلى
وانافة رتبته بالاصطفاء الانافة بالنون والفاء بمعنى الاعلى والاشراف على ما
تحته والمراد بالاصطفاء ولابنه وهي اقرب مقاما ته من الله لتخصيصها للطرف
الاعلى ولذا جعلها مرتبة لانها من الرتوب وهو العلو والمرتبة كالمرقبة اعلى الجبل
كما في الصحاح فنقطن التعبير اولا بالقدر وثانيا بالمنزلة وثالثا بالمرتبة ومقاما وقد
ذلك تحته وفي نسخة بدل انافة انابة بالنون والموحدة والكرامة في الدنيا خصه
لانها محل ظهور امره صلى الله عليه وسلم والا فذلك في الآخرة مما لا شبهة فيه
كما سيذكره ثم امر هو مبلغ النهاية اي ليس فوقه مرتبة اخرى تكون نهاية اي هو
نهاية النهاية ثم هو في الآخرة سيد ولد آدم عطفه بثم لتراخيه زمانا ومعنى
ورتبة وهذا بعض من حديث البخاري وهو انا سيد ولد آدم ولا فخر وتقدم
ان قوله ولا فخر سقط من بعض نسخ الشفاء وثبت في بعضها قيل وهو الاكثر
الاولى لانه هنا من كلام المصنف رحمه الله لا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ومن اثبته
فهو حكاية كما قاله التلمساني وفيه نظر والمراد انا اشرف هذا النوع آدم وولده
لما ورد آدم ومن دونه تحت لوائي ومر في معنى قوله ولا فخر انه لم يذكره للافتخار
ومدح نفسه بل لبيان الواقع تحدثا بنعمة الله او المراد اني لا افتخر بهذا فان
لي ما هو اعظم منه من المنزلة عند ربي ولا حاجة الى الاستدلال عليه بقوله
كنتم خير امة لانه يلزم من تفضيله على الامم تفضيله بينهم صلى الله عليه وسلم
لان اجراءها لهم له وعلى معنى هذا الفصل المشتمل على اوصاف يتمدح بها بكثير
ويتيمن باستناره به نظمنا هذا القسم على الاول من الكتاب اي جعلنا هذا
موضوعا لبيانه وهو المقصود بالذات فجعل ما فيه كالعقد المحتوي على اللول
والفوايد كتاب نشبه النظم تخييلا كما قيل ولك ان تقول المراد بالفصل
المشار اليه ما تضمنه قوله فاما عظيم قدره الخ باسره اي جميعه واصل الاسر الاسر سير

بما يربطه به ويطلق على ما يربط فيه فاذا قيل حذ الاسير برباطه فالمراد خذه
بجميع ماله ثم تجوز به من معنى الجميع فصل واما الضرب الثالث فهو ما تختلف
الحالات جمع حالة والحالة تذكر وتؤنث والغالب عليها التانيث في التمدح
هو تفعل للكثرة او بمعنى المجرد لا التكلف والتفضيل من الناس نصاحبه للحال غابر
بين العبادات تعنينا وهو يامن التكرار في مقام اسهاب الخطابة كثرة المال
ثم بين الناس فيه فقال فصاحبه على الجملة هذا كما يقال في الجملة والمال اي انه
احيانا لا في كل حال معظم عند العامة اي عوام الناس او اكثر الناس الناظرين
للدنيا وجه تعظيمه لاعتقادها توصله به الي حاجته وتمكن اغراضه مجرور
معطوف على حاجاته بسببه اي المال و لا اي وان لم يكن فيه ذلك او ان لم تعتقد
فيه ذلك وجواب الشرط محذوف تقديره فلا يعظمه احد واقيم سببه مقامه
وهو قوله فليس له فضيلة في نفسه ثم فسر ما اجمله فقال ومتى كان المال
بهذه الصورة اي مصروفا في هذه المصارف وصاحبه منفقا له في مهماته
ومهمات من اعتراه بمهملتين بينهما مثناه فوقية اي من ورده وعلة
قصده من الضيوف والاخوان وارباب الحاجات من عراه اذا اغشيه و
دخل عليه كما قيل يا لهف نفسي على مال اجود به على المقلين ارباب الروءات
واملة اي رجاه ورجا احسانه واكرامه ولو قوي افقه بمعني قصده صح ولكن
لا يساعده الرسم كما قيل من ام له ينال ما امله وتصريفه في مواضعه تصريفه
مرفوع معطوف على المال اي ان كان تصريفه اي في مواضعه اي واقع
موقعه ويصح عطفه على قوله صاحبه وهما سواء معني ويجوز جره عطف
على مهماته وكذا ضبط بالقلم في بعض النسخ اي ان صاحبه منفقا له في
مهماته ومنفقا في تصريفه في موضعه لكن الاظهر على هذا ان يقول
صرفه بدل تصريفه وتصريفه مضاف للفاعل اي ضمير صاحبه وللمفعول
اي ضمير ماله والاول اولي لقوله مشتريا به المعالي والثنا الذكر الجميل

الحسن فانه حال منه اي حال كونه مشتريا بما له وتصريفه معالي الامور وثنا
الناس عليه والمراد بالمعالي جمع معلاة وهي الجاه والرتب العالية والثناء
الذكر الجميل كما علم وذلك انما يكون بصرفه واعطايه لطالب فجعل تحصيل ذلك
بخرجه بمنزلة اشترا امره نفيس كما في قوله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من
عذاب اليم ومثل هذا الاستعار شايع في الكلام القديم وغيره وقوله الحسن صفة
موكدة والمنزلة من القلوب اي كونه له مهابة وعظمة في قلوب الناس لانها
جبلت على حب من احسن اليها وهو منصوب ومعطوف على المعالي مفعول
الحال كان بصلة في صاحبه عند اهل الدنيا جواب مبني للمسبب عنه وقيده
بقوله عند اهل الدنيا لان نظرهم لهذا فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا
منها اذا هم يسخطون لا لانه ليس فضيلة عند الله كما توهم لانه ان اقترنت
بنية صالحة كان فضيلة عند الله ايض واذا صرفه في وجوه البناء اذا صرف المال
في انواع الاحسان كالصدقة والهبة والهدية فالوجوه بمعنى الجهات او هو
من مستعار لماذكر استعارة تصريحية او مكنية وانفقه في سبيل الخير اي في
طريقه كالحج والجهاد وصلة الرحم وقصد بذلك المذكور من الصرف و
الانفاق والمصروف والمنفق الله والدار الاخرة اي قصد ان يكون ذلك
لله والدار الاخرة كان فضيلة اي امرا فاضلا محمودا عند الكل اي كل الناس
من اهل الدنيا وغيرهم العامة والخاصة ومر ان ادخال ال على كل وبعض
منعه بعض النحاة ولم يسمع من العرب الا ان القياس لا يا باه بكلها اي
سوا الكتسب به المعالي والثنا ام لا ومتى كان صاحبه ممسكا اي لا يصرفه
في مصارفه لشحه به ومحبته له غير موجهه وجوهها اي غير صارفا له في مهماته
ووجوه الخير حريصا على جمعه عادا اي جمع او صار كثرة كالعدم الكثر كالكثير
معنى وهو بضم الكاف وكسرها وظاهر كلام اهل اللغة جواز فتحها فهو
مثلث ومثلثة ساكنة وهو المال الكثير يقال ماله قل ولا كثر ومقابلته بالعدم

ابلغ من مقابلته بالقليل ولذا عدل عنه والكانت تكون بمعنى العدم ايضًا وانما
كان كالعدم لعدم انتفاعه به فانه خازن لغيره عارض لنعمته يتعجل الفقر الذي
هرب وتفوته الغنا الذي طلبه فيعيش عيش الفقرا ويحاسب عليه حساب الاغنيا
وقد مر ما قيل يعني البخيل لجمع المال مدته وللحوادث والوارث ما يدع كذرة
القز ما تبنيه بهلكها وغيرها بالذي تبنيه ينتفع وكان منقصته في صاحبه لذم
الناس له ووصفه بالبخل والرذالة وقبحه عقلا وشرعا ولم يقف على جدد السلامة
اي لم يحصل ما يسلم به من النقص والوبال والضر والذم والجدد بفتح الجيم والدال
اليين مهملتين او لاهما مفتوحة وهي الارض الصلبة وفي المثل من سلك الجدد
من العثار فالمراد به الطريق المسلوكة وهكذا هو مضبوط في النسخ وادعى صاحب
البرهان رح ان من قال انه وهم فقد وهم واما ضبط بعضهم له بضم الجيم والدال
على انه جمع جديد فلا وجه له وفي بعض الحواشي انه بضم الجيم وفتح الدال على انه
جمع جدة كمدة ومداد اي طرق ومنه قوله تعالى ومن الجبال جدد بيض
اي طريق وهو صحيح ايضا ومنه ركب فلان جدة في الامر اي راي فيه رايا هذا
اي لم يقف في امر يوصله للسلامة وهو عدم الجمع او صرفه في مصارفه فعدل
عن طريق السلامة فهلك كما اشار اليه بقوله بل اوقعه ماله الذي جمعه وبخل به
في هوة بضم الهاء وتشديد الواو وهي الاحوية الحفرة العميقة وهو مضاف
لقوله رذيلة البخل اي اوقعه في وهدة زمانته وحسنة الذي حفرها لنفسه وفيه
استعارة مكنية وتخييلية كالذي قبله فشبه السماحة بطريق يسلم سالكها ويامن
كل عثرة وشبه ضده بحفرة يقع فيها من اتاها ومذمة النذالة هي بالنون
هي بالنون والذال المعجمة الدناءة والخسة وهو معطوف على رذيلة ففيها
الاستعارة السابقة الدالة على انه في نفسه ليس ممدوحا وانما مدح بما يكتسب
به كما بينه بقوله فاذا تمدح بالمال وفضيلة عند مفضله اي عند من مدح
به مدح صاحبه ومفضله بكسر الضاد المعجمة وفتحها ليست لنفسه من حيث هي

فلما هوي

وانما هو اي التمدح به بالتوصل به الي غيره من الثنا الجميل والاجر الجزيل وهو
انما يكون بينه له وتصريفه في متصرفاته وفي الحديث يقول ابن ادم مالي مالي
وهل لك من مالك الا ما تصدقت فامضيت او اكلت فافنيت او لبست فابليت
فمن لم يتوصل بما له لما ذكر ولم ينتفع به كان لا مال له قال ابو العتاهية او المتنبي
لم يعتق من المال نفسه يملكه المال الذي هو مالكه الا انما مالي الذي هو منفق
وليس لي المال الذي انا تاركه فجامعه اذا لم يصنعه مواضعه يصرفه في مهماته
ومهمات من امله ولا وجه وجوهه من انواع البر وسبل الخير وتحمل النعيم
في كل منهم غير ملي اي غير غني يقال مل ملاة بالمد اذا استغنى بالحقيقة اي
في نفس الامر لان الغنا هو المغني لصاحبه عما سواه وهو محتاج لماله ولغيره
في اكتسابه وقد قال الحكماء الغني هو الذي لا يحتاج في ذاته ولما له الي شيء
ولا غني بالمعنى المقصود منه وهو كفاية المهمات واكتساب المحدثات فكانه يعني
ولا يمتدح به بفتح الدال عند احد من العقلا بالجر معطوف على ملا اي من كل
عقل لا يمدح به بل هو فقيرا بل اعني واصل الي غرض من اغراضه ومن
ينفق الساعات في جمع ماله مخافة فقره فالذي فعل الفقر وكونه لم يصل الغرض
لعدم اتفاقه وكسبه مما يريد كما اشار اليه بقوله اذا ما بيده اي في ملكه
وبقبضه من المال لموصل لها بكسر الصاد مخففة ومشددة اي اغراضه لم
يسلط عليه بالتشديد والبنا للمجهول اي لم يرزقه الله ويقدر له الانفاق
منه في اغراضه فاشبه خازن مال غيره في حراسة المال وعدم قدرته على الانفاق
منه ولا مال له حيث من خازن فكانه اي صاحب المال ليس في يده شيء منه كما
قيل اذا كنت جماعا للمال ممسكا فانت عليه خازن وامين تؤديه مذموما
الي غير حامد فياكله عفوا وهنت رفين ولمحمود الوراق تمتع بمالك قبل
الممات والا فلا مال لي اذ انت منا شقيت به ثم خلفته لغيرك بعدا وسحقا
ومقتا فجادوا عليك بزور البكاء وجدت عليهم بما قد جمعنا وارهنتوه

كلما في يديك وخلوك رهنا بما قد كسبتا والمنفق غني ملي بتحصيله ما بذل المال
وان لم يبق في يده من المال شيء فالممسك كما انه فقير بالقوة فكذا المنفق
غني بالقوة لان له خلفا من الله بمنزلة الحاصل عنده كما قيل واني لارجوا الله
حتى كانني اري بجميل الظن ما الله صانع وكل هذا توطية لامر النبي صلى الله عليه وسلم فانه
النسبة للمال عدما ووجودا كما قال فانظر سيرة نبينا صلى الله عليه وسلم اي
طريقته فهو يد وخلفة بضمتين او ضم فسكون بالمال اي في شان المال ومالا
بالنسبة اليه خذه قد اوتي خزاين الارض ومفاتيح البلاد اي اتاه الله ذلك
في الحديث الصحيح بينا انا قايم اذ اوتيت بمفاتيح خزاين الارض فوضعت
في يدي وفي كتاب الوفا عن جابر بن عمر مسند اقال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اوتيت بمقاليد الدنيا على فرس ابلق عليه قطيفة من سندس
واليه اشار الصرصري رحمه الله بقوله بعثت مقاليد الكنوز جميعا تهدي
اليه علي سراة حصان جعلت قطيفة من سندس فلم استقام الزهد عن امكان
ومثله ثابت من طرق عديدة وهذا يدل على ان الله اعطاه ذلك حقيقة و
خزاين الارض دفاينها ومعادنها بان يطلعه الله عليها ويجعل الملايكة
الموكلين بها طوع يده فان السلطان خزاينه بيد خازنها حاضر مطيع لديه
فهذا معنى كونها في يده عرفا واما المفاتيح فان كانت بمعنى الخزاين فكذلك
وان كانت جمع مفتح او مفتاح بمعني الة الفتح فاعطاوها بمعني ارسالها كما هو
ظاهر الحديث السابق وقيل انه كناية عن فتح البلاد على امته وحيازة اموالها
لهم والمفاتيح روي في الصحيح بدون ما جمع بفتح وروي بيا في كلام المصنف
رحمه الله جمع مفتاح والاول افصح كما قيل واحلت له الغنايم ولم تحل لنبي قبله
الغنيمة ما يوخذ من الكفار وكذا الفي وفرق الفقها بينهما بان الفي ما يحصل
بلا قتال وايجاب خيل ولا ركاب كسرقة وهبة والغنيمة ما حصل بقتال
ولو قبله او بعده وقد يستعمل كل منهما بما يعم الاخر كما فيما نحن فيه وكان

فبلاد لك

تنزل ذلك لكل ما يحصل من اهل الحرب كالمعزب من الذبايح ينزل من السما فتحرقه
النار ان قبل فان قلت كيف هذا وقد كان لسليمان وداود وعليهما الصلاة والسلام
... ... ولاشك انها تحصل من اهل الحرب غنيمة حتى تملك قلت ان الذي كانت
تاكله النار سهام الانبياء عليهم الصلاة والسلام دون سهام الامة وقوا سهم
فكانت تحل لهم فاذا اشتري النبي كداود عليه الصلاة والسلام من امته شيئا منها
كان له ذكره ابن الجوزي رحمه الله في الوفا وفتح عليه في حياته الحجاز يعني الحاجز
سميت بها لانها تحجز بين نجد وتهامة او بين اليمن والشام وهي مكة والمدينة
... نها حجازي ولصقها تهامي واليمن وهو معروف وسمي به لانه عن يمين
الكعبة او ليمنه او لانه عن يمين الشمس وجميع جزيرة العرب الجزيرة فعليه من
... الما وهو انكشافه ورجوعه ضد المد وجزيرة العرب ما بين اقصي عدن
الى ريف العراق طولا ومن جدة وما والاها الى اطراف الشام عرضا عند ..
الاصمعي ومن حفر ابي موسي الى اقصي اليمن طولا ومن رمل فيبرا الى منقطع
السماوة عند ابي عبيدة وقال مالك هي الحجارة واليمن والعامة وما لم يبلغه
ملك فارس والروم مع اقوال اخر وسميت جزيرة لان بحر فارس وبحر الحبشة
ودجلة والفرات احاطت بها وما ذاني ذلك اي فتحت منه او من جزير العرب
... باعتبار المكان ونحوه من الشام والعراق فبهمزة وتبدل الفا وقد
... همزة فيقال شام وبعضهم الي هذه فيذكر ويونث كغيره اسما البلدان
وينسب اليه شامي وشامي بالتخفيف والتشديد كيماني فيقال امراة شامية وشامية
بالتخفيف ووجه تسميتها بذلك انها عن شمال الكعبة او لانها تشام بها
... م او باسم صاحبها او هو سام بن نوح عليه السلام ضريت معربت بابدال
لها شينا معجمة وانكر بعضهم هذا وقال لم ينزلها سام انما سميت بها لان
في ارضها شامات حمر وسود وبيض وحدها من العريس الي الفرات او
الي مايلس طولا وعرضه من جبل اجادسلمي الي بحر الروم وما يسامته وقد

دخله النبي صلى الله عليه وسلم الا انه لم يدخل دمشق وقيل دخل الشام عشرة
الاف عين رات رسول الله صلى الله عليه وسلم واما العراق وهو اقليم معروف
وهو عراق العرب وفيه مدن عظيم وقري وطوله من تكويب الي عيادان
وهي قرية ولذا قيل في المثل ما وراء عيادان قرية وقيل عرضه من القادسية الي
حلوان ودجلة حده جانبها الايمن العراق والايسر لفارس واما عراق العجم
فهو اقليم خراسان ولفظ العراق عربي وقيل انه معرب ايران وقيد كلامه ليس
هذا محله واليمن فتحها علي رض في سنة عشر من الهجرة والشام فتح منها
دومة الجندل فتحها عن الرحمن والعراق فتح منها البحرين وقدم اهله
على النبي صلى الله عليه وسلم على ما فصل في السير والتواريخ ومن لم يقف
على هذا قال انها انما فتحت في زمن ابابكر رض لكن النبي صلى الله عليه وسلم
اتى مفاتيحها او وعد بفتحها وجلبت اليه بالبناء للمفعول نايب فاعل
ما لايجبي الاتي وانثه باعتبار المعنى وهو الاول من اخماسها اي غنائمها او
تجعل خمسة اجزاء خمس الامام واربعة اخماس للجند او المراد نفس الخمس لانه
هو الذي يختص به وجزيتها بكسر فسكون وهو ما يوخذ من الكفار من الخراج
على الروس سميت به اما لانها تجزي اي من المجازاة او من الاجزاء اي بمعنى
الكفاية وقيل انها معرب كزيت واحكامها مفصلة في كتب الفقه وصدقاتها
المراد ما كان يوخذ من الزكاة لبيت المال لانه يسمى صدقة ما لايجبي اي يجمع
يقال جباه اذا جمعه للملوك الا بعضه وهادية اي اهدت اليه صلى الله عليه
وليس المراد القاعلة ملوك الاقاليم المتقدمون قسموا الارض سبعة اقسام
سموا كل قسم منها اقليما كما يعلم من علم مساحة الارض المسمى جغرافيا وحد
كل اقليم وما فيه من البلدان مفصل في علم الهيئة والمساحة قيل المراد
بالاقاليم النواحي والبلدان وان كانت من اقليم واحد او اقليمين من السبعة
بطريق المجاز وهو بهذا المعنى مستعمل وايضا كما يقال اقاليم مصر قسموا اكل

تاجيتهما

ناحية منها أوليما والهدية ما يبعث بلا عوض الى المهدي اليه اكراما وقال السبكي الاكرام ليس بشرط فيها وانما الشرط كونها من المنقولات فلا يقال للعقار هدية فهي احص من الهبة والظاهر ان قيد الاكرام بنا على الظاهر فرقا بينها وبين الصدقة وممن هادا صلى الله عليه وسلم المقوقس ملك القبط اهدى له جاريتين وكسوة وبغلة بيضا وهي الدلدل وهادا فروة بن عمرو الجذامي عامل قيصر بعد ما ينزع بالاسلام واهدي له بغلة بيضا تسمي فضة وفرسا واثوابا وقبا من سندس ولما بلغ ذلك قيصر حبسه مدة طويلة ثم ارسل يقول له ارجع لاطلقك واعيد لك ملكا فابي وقال لا افارق دينه وانك لتعلم انه حق ولكن ضننت بملكك فقال صدق والانجيل ومنهم اكيدر دومة الجندل كما في البخاري والنجاشي واما هدايا غير الملوك التي كانت تفعل مع الوفود فكثيرة لما يعلم من السير واهدي له الرهبان ايضا كراهب نجران ولا منافاة بين قبوله هدية من لم يسلم منهم كالمقوقس والنجران ورده وهدايا بعض المشركين وقوله انا لا نقبل زبد المشركين اي عطيتهم لانه كان يقبل الهدية ممن يرجوا سلامه استيلافا له لما في المصلحة للمسلمين ويرد هدية غيره او ذاك خاص بالمشركين ومن قبل منه من اهل الكتاب فيقبل كما نوكل اطعمتهم ونكاحهم فقيل ان عدم القبول منسوخ باحاديث القبول لا العكس على الاصح ثم قبول النبي صلى الله عليه وسلم الهدية مع انه لا يجوز لغيره من الحكام من خصايصه لانتفا التهمة في حقه صلى الله عليه وسلم وقيل انه صلى الله عليه وسلم ربما اهدى له خاصة دون ما اهدي له الصحابة مما استاثر بشيء منه اي ما اختص به صلى الله عليه وسلم ودون اصحابه لو قيل انه احق به كما يفعل الملوك فيما يليق بها وهو استفعال من الاثرة فهي المكرمة والخصوصية كما قال تعالى ويوثرون على انفسهم ولا امسك منه درهما اي لم يبق لنفسه منه شيئا ولم يجعله في يده او عنده بل صرفه في مصارفه باعطايه لمن يستحقه وفي وجوه الخيرات واغنى به غيره من الجند

والمؤلفة قلوبهم فكان صلى الله عليه وسلم يعطي عطا من لا يخاف الفقر و
قوي به المسلمين يصرفه في مهماتهم وفيما ينصرهم على اعدائهم وقال
النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه وازواجه وبارك وسلم في حديث
صحيح رواه الشيخان مسندا عن ابي هريرة رضي الله عنه ما يسرني اي يجعلني
في سرور وفرح ان لي احدا ذهبا اي مثل احد وبنفس احد يكون ملكا
لي وهو ذهب حقيقة وقوله ذهبا تمييز اي من ذهب واحد بضمتين
وقد تسكن حاؤه اسم جبل معروف قريب من المدينة سمي به لتوحده
وانقطاعه عما هنالك من الجبال وقال صلى الله عليه وسلم احد جبل يحبنا
ونحبه يبيت عندي منه دينار الا دينارا رصده لديني وقد روي هذا
الحديث بروايات مختلفة اللفظ متقاربة المعنى ففي الحديث ثاني على
ثالثة وعندي منه دينارا وامسي ثالثة وعندي منه دينار وروي تحول
ذهبا ويصير ذهبا والا دينارا وروي بالرفع والنصب وارصده بفتح
الهمزة وضم الصاد ويجوز ضم الهمزة وكسر الصاد المهملة لانه يقال رصدته
وارصدته بمعنى اعددته للخير او الشر وقيل رصدته بمعنى راقبته وارصدته
بمعنى اعددته وهو المشهور وقوله لديني بفتح الدال المهملة وسكون المثناة
التحتية ان يكون المرء مستغرقا في الدين حتى لا يجد له وفاء وبقية الحديث
في الصحيحين وتزوجهما فان اردته فانظره وفي بعض النسخ هنا تتمة
من الحاق المصنف وهي دانة صلى الله عليه وسلم دنانير مرة نفسها
وبقيت منها نجيبة وستماية فدفعها لبعض نسائه فلم ياخذه نوم حتى
قام فقسمها وقال الان استرحت انتهى وقوله دفعها روي رفعها بالواو
قال السيوطي رحمه الله هذا الحديث رواه ابن سعد عن عايشة رضي الله عنها
بهذا اللفظ وفي الحديد لم اقف عليه الا ان له نظاير اوردها وكانت هذه
الدنانير جاءته من الصدقة وانما لم ياخذه صلى الله عليه وسلم النوم خوفا ان



بحاه الاجل

بمجاء الاجل قبل تعتيقها فانظر هذا مع انه غفر له ما تقدم من ذنبه و
ما تاخر بعد ما عصمه الله مع اشتباهه الزمان وصرفهم بيت المال في
هوى انفسهم قاتلهم الله انى يوفكون وما يه صلى الله عليه وسلم ودرعه
مرهونة في نفقة عياله جمع عيل وهو من تلزمه مؤنته والدرع مؤنثة
وهي الدروية وكان له صلى الله عليه وسلم عدة ادراع ذات الفضول سميت
بها لطولها اهداها له سعد بن عبادة رضي الله عنه لما خرج صلى الله عليه وسلم
لبدر وذات الحواشي ودرعان اصابهما من بني قينقاع السغدية و
فضة ويقال ان السغدية كانت درع داود عليه الصلاة والسلام التي لبسها
لقتال جالوت والبتر والخدرنق فهذه سبع وقال ابن الاثير رحمه الله في مادة
سبغ درع البتر ذات السبوغ لتمامها وسعتها فتجعل واحدة مما ذكرنا
وعلى هذا فتكون ثمانية وقال ابن الجوزي ان التي رهنها صلى الله عليه وسلم
هي ذات الفضول ورهنها عند يهودي يقال له ابا الشحم كما وقع في كتب فقه
الشافعية ووقع في كلام بعض تسميته ابي شحمة والمعروف الاول والسغدية
لم يتعرضوا للحركة بينها المهملة ويجوز فتحها وضمها والمشهور الثاني وهو بغين
معجمة منسوبة للسغد وهي جبال معروفة وقال مغلطاي انها بعين مهملة وفي
معرب الجوا النفي له انه بالسين والصاد لانه قياس في كل سين معها حرف استعلا
قال سفيق الاسدي وخافة من جبال السغد نفسي وذكر مغلطاي ايضا انه صلى الله
عليه وسلم كان له مغفر يسمى السبوغ والحديث المذكور في صحيح عن عائشة
سنك اا انه صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما نسيئة فاعطاه درعا
رهنا وفي رواية فرهنه صلى الله عليه وسلم درعاله من حديد ورواه البخاري
ايضا بزيادة ثلاثين صاعا من شعير ومنه علم جواز معاملة الكفار مع ان كسبهم
لا يخلو من خبث وجواز الرهن على الثمن الموصل وادخار القوت خلافا للزو
رح وقال المصنف رحمه الله في شرح مسلم انه مكروه عند مالك واحمد واجمعوا

على انه يجوز معاملة اهل الذمة وغيرهم الا في آلات الحرب وما يستعان به عليه
وقال الحنفية يكون بيع السلاح والكراع من اهل الحرب وتجهيزه اليهم
قبل الموادعة وبعدها واما رهنه فان خيف منه التقوي علينا فهو كالبيع فاما
فعله النبي صلى الله عليه وسلم واما لان اليهودي لم يكن من اهل الحرب او لانه
كان بين اظهر المسلمين فلا يخشى تقويه به وفي رواية ان تلك الادرع رهنته
في عشرين صاعا وفي اخرى اربعين وفي اخرى وسق شعير والاجل سنة محل
الاجل ومن ثم قيل انه صلى الله عليه وسلم اقتله من مونة لخبر نفس المؤمن
معلقة بدينه حتى يقضى عنه وهو صلى الله عليه وسلم منزه عن ذلك والاصح
خلافه فلا لما اقتضاه كلام المصنف رح ولقول ابن عباس رضي الله عنه توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي والخبر محمول على
غير الانبياء وجمع بين الروايات السابقة بتعدد الواقعة وكان موسرا وقد
نفس لا تفاقه جميع ما عنده ولم يعلم احد بذلك اذ لو علم الصحابة بذلك لابوه
صلى الله عليه وسلم بجميع اموالهم وقلبه بكنزه وتصبر تلذذا بالرضا بما قسم وفي
قوله في نفقة عيا له للتعليل واقتصر من نفقته ملبسه ومسكنه على ما تدعوه
ضرورة اليه بصيغة الماضي معطوف على اقتصر فيما سواه اي ما سوى مقدار
الضرورة ووقع في بعض النسخ زهده بصيغة المصدر المضاف للضمير وهو
مرفوع معطوف على ضرورته او مجرور بالعطف على مجرور الى من غير اعادة
الجار والنسخة الاولى اوضح وكان صلى الله عليه وسلم يلبس ما وجده حاضرا
عنده من غير تكلف فيلبس في الغالب الشملة هي كسا يشتمل به وقيل يختص بماله
هدب وقال ابن دريد هي كسا يؤتزر به وهي البردة واما تسمية العوام ما
يلف على الراس شملة فلا اصل له والكسا الخشن اي الكسوة الملبوسة والكسا قطعة
من البردة وخشن بن حد رضد الدين اللين والدقيق والردا الغليظ البرد
بضم اوله ثوب فيه خطوط ومطلق الثوب ثم اسال الى ان هذا ليس من عجزه صلى

عليه وسلم

عليه وسلم عن تاخر الالبسة بل لعدم ميله اليها فقال ويقسم مما عنده من
الغنايم والهدايا على من حضر عنده وفي نسخة حضرة اقبية الديباج المخوصة
بالذهب الاقبية جمع قبا وهو المخيط من اللباس والديباج نوع من اقبية الحرير
معرب ديبا بالدال المهملة فيهما بكسر داله وقد تفتح والمخوصة بضم الميم و
فتح الخاء المعجمة وتشديد الواو بليها صاد مهملة وهاء اي منسوجة بن علام
من ذهب كالخوص وفعل تاني للتشبيه فلا وجه لانكارهم بيرح يعني كالسراج في
المعاني وقيل هو المكفوف بالذهب او المعطوف او المزرودية واما نفقته
صلى الله عليه وسلم في ماكله فكان التمر وانما وحده فكان بمعنى عليه التمر لا يوقد
في بيته نار وهو يقول اللهم اجعل رزق آل محمد صلى الله عليه وسلم قوتا او كفافا وملبسه في الاكثر
الصوف العبا الغليظة الخلقة صح انه لبس ثياب الكتان والقطن ايضا جبيها انقوله
وكان له صلى الله عليه وسلم حلة حمرا وبرد احمر يلبسه في العيدين وعند قدوم
الوفود عليه وكانت له صلى الله عليه وسلم جبة رومية ضيقة الكمين وكان احب
اللباس اليه القميص الكمين فوق الكفين مساوكمه للاطراف اصابعه وكانت عمامته
صغيرة قصيرة كما بيناه في الشمامة في صفة العامة وكان له صلى الله عليه وسلم
قلنسوة وقسمته صلى الله عليه وسلم ماذكر مرويه في البخاري واما هذا اما ان يكون
قبل تحريم الذهب والحديد او كان يقسم لبياع او يعطي ذلك النساء والصغار ويرفع
لمن لم يحضر اي يرفعها من مجلسه حتى يعطيها لمن لم يحضر القسمة صلى الله عليه وسلم
ما ذكر مرويه في البخاري وهذا اما ان يكون قبل تحريم الذهب والحديد او كان
يقسمه لبياع او يعطي ذلك النساء والصغار ويرفع لمن لم يحضر اي يرفعها من مجلسه
حتى يعطيها لمن لم يحضر القسمة وهو اشارة لقصة مخرمة التي رواها الشيخان عن
مسور بن مخرمة قال قال لي ابي يا مسور بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جاءته اقبية فاذهب بنا اليه فذهبنا اليه فوجدناه في منزله فقال ادعه لي فاعظمت
ذلك فقال يا بني انه ليس بجبار فدعوته صلى الله عليه وسلم فخرج ومعه قبا من ديباج

مزور بالذهب فقال يا مخرمة خبا لك هذا فجعل صلى الله عليه وسلم يريه محاسنه
ثم اعطاه له فنظر اليه وقد رضي وكان فيه شدة واستبشار والمباهاة اي المباهاة
الفخر باللباس والعجب به والتزين واصل معنى المباهاة المفاخرة فنزل ذلك
بمنزلتها في الملابس جمع ملبس وهو اللباس بمعنى والتزين بها اي المباهاة
الزينة بالملابس ليست من خصال الشرف والجلالة اي المغالاة في ذلك والمباهاة
ليس مما يعد شرفا ولا مما يقصده الاشراف وقال الفقها لبس الثوب الجيد
التزين مباح في الجمع والاعياد ومجامع الناس وما يستر العورة ويدفع الحر
والبرد واجب وما فيه جمال لصاحبه مسنون بشرط ان لا ينوي به العظمة و
الزينة بل اظهار نعمة الله وتعظيم من يجمع لملاقاته وقد كان صلى الله عليه وسلم
يفعله وقلب في ذلك نصيحة لطيفة قالت بها الاكياس كل ما اشتهيت والبس
ما تشتهيه الناس وانما هي صفات النساء اي المباهاة والتزين وانما يقصد
النسا ومن في حكمهم كالاطفال واكثر ما يبدا ذلك في محدث النعمة ومن لا
قدر له والمحمود منها اي ما يحمد منها عند الله وعند الناس من صفات الملابس
نقاوة الثوب بفتح النون وضمها اي كونه نقيا من الوسخ والنجاسة وهو مصدر
وبمعنى فعال نقاوة بمعنى نقاد في البستان يستحب للرجل الذي له مروة وعلم ان
يكون ثيابه نقية من غير كبر وراي النبي صلى الله عليه وسلم رجلا وسخة ثيابه
فقال اما وجد هذا شيئا ينقي ثيابه وقال ايضا ما على الرجل حرج ان يتخذ ثوبين
سوى ثوبي مهنته وفي المثل المروة الظاهرة في الثياب الطاهرة وقال البلغاء
النقاوة بضم النون الخيار والظاهر هنا فتحها وهي النظافة كالنقابون ايضا
والمتوسط في جنسه اي المحمود في اللباس استعمال الوسط منه فلا يكون نفيسا جدا
ولا خسيسا وكونه ليس مثله بضم اللام بمعنى اللام اي الاضافة هنا لامية اي كونه
مما يلبسه امثاله من جنسه فينبغي ان يوافق اقرانه في لباسه فلا يخالفهم فيوقع الناس
في الفتنة ونهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الشهرتين في اللباس المرتفع جدا

وقال صاحب

وقال مبارك الموصلي اكثر الناس في مدح اللباس وذمها واللازم ان يلبس كل
احد على قدر حاله فلا يلبس الغني هو مادون حاله ولا الفقير ما هو فوق حاله
ولا يتزي العالم بزي الجاهل ولا الجاهل بزي العالم وعنه صلى الله عليه وسلم
لا يشبه الزي بالزي حتى يشبه القلب بالقلب وان ماذكرناه استعارة بقوله
غير مسقط لمروة جنسه اي مما يعده مسقط المروة امثاله مما لا يوذي الي
الشهرة في الطرفين اي غاية التعظيم وغاية الحسنة فيكون بين بين وخير الامور
اوسطها والشهرة من الاشتهار وهو الظهور بين الناس لامتداد النظر لها
لم يبيهن قال النووي كما يكونون الشهرتين الثياب الجياد والثياب الرذلة
اذا الابصار تمتد اليهما جميعا وبهذا ورد الحديث فليس الموقعات مكروه
شرعا وربما يكون حراما اذا قصد اظهار الزهد للطلب كما تراه اليوم وما نهى
الشرع عنه كالحرير خارج عما نحن فيه واما توسيع وتضييع للمال الا ان ابن عبد السلام
والسبكي انه استنبطه من الآية في قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك
ونساء المومنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين
مثل لباس الحضرة للاشراف فاختار علماء الشافعية انه سنة وليس من الشهرة
المنهي عنها لاهله وليس ثياب الفقراء مع القلاة على غيرها ليروج على الطلبة
ويجعله مكسبا له منهي عنه وفي الحديث من ليس ثوب شهرة لبسه في الدنيا ثوب
مذلة يوم القيمة وثوب ذم الشرع ذلك كما عرفته وذلك اشارة الي المباهات
في الملابس والتزين لها وغاية الفخر فيه في العلاة عند الناس انما يعود على
الفخر بكثرة الموجود ووفور الحال يعني ان كثرة المال والملابس عند العقلاء
غير محمودة لانها مذمومة شرعا غير مقصودة ولذاتها واما العوام فيفتخرون
بكثرتها وتعددها حتى راينا بعض الحمقاء يلبس في المجلس الواحد يلبس الوانا
من الثياب والغاية النهاية واصلها غايية بيائين اعلت اولاهما للتحصن التانيث
بالتائية وكثرة الموجود والمراد به ما عنده من المال ونحوه ووفور الحال

المراد به فوقه حاله وقد رده على ما يقدر عليه غيره فالوفور على ظاهره او بمعنى القوة
وكذلك التباهي اي مثل التفاخر بما ذكر التفاخر بجودة المسكن اي حسنه
لحسن بنايه وزخرفته وعلوه والجودة بفتح الجيم وجوزضمها ابن رسلان
وهو كذلك في القاموس وسعة المنزل لانه مما يتمدح اهل الدنيا به وقد
قالوا اخير المنازل ما يسافر فيه النظر وقالوا الدار الضيقة العمي الاصغر ثم
اتبع ذلك بما يتبعه فقال وتكثير الالة الالات جمع الة والالة جمع ما يصنع به الاعلام
به الاعمال كالقدوم للنجار وللابرة للخياط والمراد هنا الوان من الفراش والانيه
وخدم جمع خادم وفعل بفتحتين جمع سمع فيه الفاظ سعد وددو ومركوبا به
كالخيول والبغال وغيرها واضافتها للمنزل لاد في ملابسة او لانها فيه فمثل
هذه الامور لا يفتخر بكثرتها الا ذوي العقول السخيفه ومن له حرص على
حطام الدنيا تنبيه لا يمكن البناء للحاجة وان طال والاخبار الداله على منع ما
زاد على سبعة اذرع وان عليه الوعيد الشديد محموله على من فعل ذلك للخيلا
والتفاخر على الناس وتكره الزيادة عليها من غير حاجة اي من حيث القدر
وفي معناه على ما هو الظاهر ما لا تدعو الحاجة اليه من حيث الوصف كان يتخذ
بيتا من نحو العيني والعور والدرفان قلت تشكل ذلك بان الظاهر انه لا
لاكراهة في تناول نفيس الاطعمة والملابس على ما تقدم قلت يفرق بان
النفيس منها قد ينفع البدن او يحتاج اليه المصلحة بخلاف المسكن لان كلما زاد
زاد منه ما يدفع نحو الحر والبرد لا منفعة فيه للبدن وهل تختص كراهة ما
على الحاجة بالبناء حتى لا يكره شرا ما زاد منه على الحاجة فيه نظر ولا يبعد عدم
الفرق نظر المعنى ينه عليه شيخنا ابن قاسم رحمه الله ثم بين ان النبي صلى الله
عليه وسلم حاين للفضيلة المالية ايضا وواصل منها ما لم يصل اليه غيره ولذا
قالوا لا يجوز ان يقال في حقه صلى الله عليه وسلم انه فقير على ما سياتي اخر الكتاب
فقال ومن ملك الارض بتمليكه الله واياها له فلو اراد ملكها من المشرق المغرب

بسم الله

يسره الله في طرفة عين وقد خيره الله بين الملك والعبودية فاختار العبودية لكما مروحي اليه ما فيها اي جمع له ما فيها من الغنايم وجزيتها وصدقاتها بما فتح في زمانه فترك ذلك اي المال المجبي زهدا وتنزها اي لاجل الزهد والتنزه عن قبوله الزهد هو المترك لاجل الله فالزهد اخص من الترك وكلاهما مفعول لاجله ويجوز جعلهما تمييزا والزهد الرغبة عن الدنيا مع القدرة عليها رغبة في الآخرة ولا يتصوف ممن لا مال له والاجاه وقيل لابن المبارك يا زاهد فقال الزاهد عمر بن عبد العزيز اذ جاءته الدنيا راغمة فتركها اما انا فيم زهدت محبة عنى وهو من اعلى المقامات وفي الحديث ازهد في الدنيا يحبك الله ويقال زهد فيه وعنه قوله فهو حايز جواب من اوخبرها وحايز بالحاء المهملة والزاي المعجمة اي جامع ومحصل الفضيلة المالية اي من كان كذلك حاز فضيلة المال التي يفتخر بها اهل الدنيا وقادر على التنعم والتلذذ بها الا انه لا يريد ذلك ومالك للفخر بهذه الخصلة المالية الا انه لا يفعله كاهل الدنيا وقيل المراد خصلة الزهد والتنزه اي لحنلي وهو الذي يلتيم مع قوله ان كانت فضيلة زايدا عليها في الفخر بفتح الهمزة مفتوحة بمعنى اي كما قاله التلمساني وهو تحقيق واثبات الفضيلة التي حازها من الزهد والتنزه عن الدنيا الفانية وكان ناقصة او تامة والتقدير كانت تلك فضيلة زايدة على فضيلة المال ولكن الظاهر ان يقال زايدة وزايدا على هذا منصوب صفة وقيل ان صح نصبه فهو حال عن فاعل حايز وقال بعض الشراح فيه دليل على عدم الجزم بكونها فضيلة وفيه نظر اذ لا يتحقق الكرم بدونها قطعا وهذا مبني على ان الشرطية مكسورة الهمزة وهو مبني على ان المراد بالخصلة المالية لا الزهد وفي للشرح الجديد ما ذكر من نصب زايدا على الحالية ان صحت رواية فهو في بعض النسخ مرفوع ومعرف الذي مرفوع في جميع النسخ وعندي ان نصب زايدا على انه حال من فاعل مالك للحاين اي هو مالك للفخر بهذه الخصلة حال كونه زايدا عليها في الفخر

لعدم التمانة لها واكثر انه بها فهو في ملكها غير مساو لغيره ممن ملكها او
فخره بهذه الفضيلة على تقدير كونها فضيلة ليس مساويا لفخر من افتخر بها فقد
ملكها حال كونه زايد على ساير ملاكها باعراضه عنها فزايد اوصف له صلى الله عليه وسلم
والاولى انه صفة مصدر وهو مفعول مطلق لمالك اي مالك ملكا زايدا على
هذه الفضيلة باعراضه عنها انتهى وهذا محصل ما في جميع الشروح وقوله في الفخر
فتعلق بقوله زايدا واقول لا يخفى ان هذا كله كلام مظلم لم يفق ديه كلا بتحقيقه
ان يقال هو مبتدا اي جاير خبره ومالك معطوف عليه وان مكسورة شرطية و
كانت ناقصة اسمها ضمير الفضيلة اوللمبالغة وفضيلة منصوب خبرها وقوله
زايد اخبرك ثالث والخبر اذا تعدد يجوز عطف الجمع وترك عطفها وعطف بعضها
دون بعض كالصفات وترك العطف فيه لانه ليس من جنس ما قبله لان الفضيلة
الدنيوية ليست من جنس ما زاد عليها في الفخر والفضيلة لان الاول امر دنيوي
لا فخر فيه باعتبار ذاته بل باعتبار ما زاد عليها ذ اصرف في وجوه الخيرات من
الثواب ونصرة الدين ولذلك اتى فيه بان الشرطية لانه لكونه ذا وجهين اذ لا
فضيلة له بحسب ذاته فيتنزاي انه لا فضيلة له اصلا فان نظر لما يترتب عليه فله فضيلة
لكنها لكونها غير ذاتية كانها غير محققة اي هو زايد على تلك الامور المالكية
في فخره بالامور الدنيوية لو اراد اما الزيادة ما يانيه لو ما بقي على ما عند غيره او
لكونه مكسبه طيبا ومصرفه في محله وفيه من الفوائد الابتسير لغيره فحاصل المعنى
انه صلى الله عليه وسلم جاز من الغنا وفضل المال والفخرية وان لم يعبا به ما لم
يجز بعضه غيره ولذا قال بعض العرب لما سيانى ان محمدا صلى الله عليه وسلم
يعطي عطا من لا يخاف الفقر وزاد غناه على غنا غيره فوائده لا تتيسر لغيره
ويجوز نصب زايد ما على انه من ضميره صلى الله عليه وسلم ومامن لانه لا يتحقق
الكرم بدونه فكيف لا تكون فضيلة ليس بشيء فان المراد انه ليس فيه فضيلة
ذاتية وما ذكره لا ينافيه كما لا يخفى ومعرق في المدح بضم الميم وسكون العين

العين المهملة

العين المهملة وكسر الواو المخففة المهملة وفتحها مع التخفيف والتشديد والاول
هو القياس من اعرق الرجل والشجر اذا اشتدت وامتدت عروقه والمعنى انه صلى الله
عليه وسلم اصيل في الكرم والحسب قال امجد يا خير ضيفي وكريمة في قوامها والفخر
بمحل معروف وقد يقال في اللوم تهكما وعرق الترمذي ذم قال امرء القيس الي
عرقة البري وشجر عروقي وهو مرفوع معطوف على قوله زايدا فان نصب ينصبه
يعني ان الناس يتمدح بالمال للكثرة جمعه كذلك النبي صلى الله عليه وسلم جمع لمادح
لاهل الدنيا وهو زايد عليهم في ذلك واصيل في المدح بذلك لانها لا قيمة لها عنده
كما ارشاد بقوله تعالى باضرايه اي بسبب اعراضه عن جهة المالية وزهده في قنيتها
بالفاء مثناة تحتية ثم فوقية اي يزهد فيما هو فايت منها اي ذاهب كما في قوله تعالى
لكيلا تاسوا على ما فاتكم وفي بعض النسخ فاينها بنون بعد الالف وبذلها بموحدة
وذال معجمة اي اعطايها في مضافها من الصيغة بالضاد المعجمة والنون اي يجود
صلى الله عليه وسلم في محال يتخل فيها الناس كما ضبطه وفسره التلمساني وهو في
غاية الحسن والظهور ومبسطة البرهان الحلبي بالطاء المسالة وعليه الرواية في
اكثر النسخ جمع مظنة بالكسر وهي الموضع الذي يظن كونها فيه فالمعنى انه صلى الله
عليه وسلم يبذلها في محلها الذي يرجى فيه كمحل البر والصدقة فصل
واما الخصال المكتسبة اي الصفات المحمودة التي ليست ضرورية ولا طبيعية
من الاخلاق الحميدة من هنا تبعيضية او بيانية والاداب الشريفة جمع ادب
وهو الافعال المستحسنة في معاملة الناس ومخالطتهم التي اتفق جميع العقلا
على تفضيل صاحبها اي من قامت به وتعظيم المتصف بالخلق الواحد منها اي يمدح
بكل واحد منها منفرد فضلا عما فوقه اي عما زاد على الواحد منها وفضلا
يفيد ان ما بعده اولى بالحكم مما قبله كقولهم فلان لا يملك درهما فضلا
عن دينار ولابن هشام فيه رسالة مستقلة في بيان اعرابه ومعناه وهي مشهورة
الا انهم قالوا انها تلزم الوقوع بعد نفي صريح او مؤول كقوله فلما يبقى على هذا

الفلق صخرة صما وضلاعن رمق لان قيل ورد بمعنى النفي لان الفلتة اخت العدم
ولا يختص هذا بكونها مكفوفة كما قال ابن هشام والمصنف استعملها هنا في
الاثبات لان معنى الواحد الذي لا يبعد د فلا اشكال في كلامه واثنى الشرع على
جميعها وامر بها فيد لـ الثنا عليها على حسنها والامر بها على انها مكتسبة والا
لم يكن للامر بها فائدة وفيه دليل على جواز نفيس الطباع ويئد لها وقوله في الطبع
على الانسان لا يتغير قولـ او اكثري ووعد السعادة الدائمة منصوب بنزع
الخافض اي وعد بالسعادة او هو مضمون اعطي للمتخلق بها اي الذي اتخذها
خلقا والضف بها اذا اقصد بذلك وجه الله وليس المراد التكلف المضنع بالمها
ماليس فيه فانه مذموم كما قيل يا ايها المتخلق عن شيمته ان المتخلق يا تي
دونه الخلق ووصف بعضها بانها من اجزاء النبوة كما ورد في الحديث السمت
الحسن والتؤدة والاقتصا رجزء من اربعة وعشرين جزاء من النبوة ورد
في حديث آخر ان الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصا رجزء من خمس
وعشرين جزاء من النبوة وهذا هو الذي اشار اليه المصنف اي هذه الخصال
من شمايل الانبياء عليهم الصلاة والسلام وليس معناه وان النبوة تتجزا
او تكتسب بجمع الخصال لانها كرامة يخص الله بها من يشاء من عباده وهي المسماة
بحسن الخلق قيل الملق عليها خلقا لكونها ناشية عنه والا فحسن الخلق هيئة
للنفس باعثة على الافعال الحسنة والشيم الشريفة وهنا اربعة امور صدور
الفعل الحسن والقدرة عليه ومعرفة والهيئة الحاملة للنفس على صدور ذلك
عنها وليس حسن الخلق عبارة عن الاول لان ذلك قد يصدر عنه تكلف
او رياء ونحوه ولا عن الثاني لان تعلق القدرة بالشيء الخلق والحسن على
السوية ولا عن الثالث لذلك فتعين الرابع انتهى وقيل ان المصنف جعل
الخصال الحميدة حسن خلق وجعلها مكتسبة فانها كسبية في اول امرها ثم
تصير سجية وطبيعة وهو مبني على الاصح من ان الاخلاق مكتسبة قابلة للتغير

كما عليه المحققون

كما عليه المحققون والخلق هيئة راسخة في النفس تصدر عنها الافعال بسهولة
ثم طال يا للطايل لحتة والثمرة تدل على الشجرة فكن على بصيرة وهو اي حسن الخلق
الاعتدال في قوي النفس واوصافها قوي جمع قوة وليست الشدة وعند الضعف
كما توهم بل الامور المذكورة في الخلق كما تسمي للتخيلة قوة ونحوها من ساير
القوي النفسانية واعتدال القوي ان لا تخرج الى حد الافراط والتفريط فاعتدال
قوة للفعل يعبر عنه بالفطنة والكياسة فان سالت الى الافراط تسمي مكرا
وخداعا وان سالت الى التفريط فاعتدال قوة للفعل تسمي بلها وحمقا وكذا
اذا اعتدلت قوة الغضب تسمي شجاعة فان افرطت فهو تهور وان سالت
الى التفريط تسمي حبنا فظهر ان كل قوة مذموم والاعتدال هو الوسط المحمود
وهو المعبر عن حسن الخلق كما اشار اليه بقوله والتوسط فيها دون الميل الى
منحرف اطرافها منحرف بكسر الراء من اضافة الصفة الى موصوفها اي اطرافها
المنحرفة والمنحرف بمعني المايل والمراد بالاطراف ما بيناه ويجوز فتح رايه على
انه مصدر ميمي بمعني الانحراف والاول اولي فجميعها اي جميع الخصال الحميدة
قد كانت خلق نبينا صلى الله عليه وسلم انت ضمير جميع لاكتسابه التانيث من
المضاف اليه على الانتهاء في كمالها حال من ضمير كانت اي مستقر وتلك الاخلاق
الحسنة على انتها الكمال لتشبيه تمكنها واستقرارها بتمكن الكواكب على مركوبه
كما تقرر في قوله على هدي من ربهم والاعتدال الى غايتها معطوف على كمالها
اي وصلت الى غاية الاعتدال والسداد حتى غاية للغاية امتن الله عليك بذلك
فقال وانك لعلى خلق عظيم اي مستقر ثابت على خلق يستعظمه كل واقف
عليه لحسن مداراته وتحملاته في قومه ملاطفة لهم كما تضمنه قوله خذ العفو
وامر بالمعروف اعرض عن الجاهلين قالت عايشة رضي الله عنها كان خلقه
القران يرضي برضاه ويسخط بسخطه اي كان صلى الله عليه وسلم متمسكا
باوامره ونواهيه وما يشتمل عليه من مكارم الاخلاق ومحاسن الاداب لا يتعداها

فيرضى بكل ما يرضى الله ويسخط كل ما لا يرضاه كل ذلك الله لا لحظ نفسه وقال
السهروردي قدس الله روحه في عوارف المعارف في كلام الصديقة بنت
الصديق رضي الله عنهما سر غامض وذلك ان النفوس البشرية مجبولة على
طبايع وصفات شيطانية وبهيمية سبعية والى الاول اشار بقوله خلق الانسان
من صلصال كالفخار ولدخول النار في الفخار وخلق الجان من مارج من نار
والله بعظيم عنايته نزع حظ الشيطان منه كما ورد في حديث شق صدره فبقيت
نفسه الزكية على حد النفوس البشرية مبقاة فيها امهات تلك الصفات الا انها
في غيره بظلمة الطبايع لتفاوت حاله عن حالهم فتنزل الآيات لقمعها
تاديبا من الله لنبيه صلى الله عليه وسلم رحمة خاصة به وعامة على الامة موزعة
على الاوقات عند ظهور الصفات للارتباط بنفسه فعند كل اضطراب تنزل آية
كما قال كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا فثبت فؤاده بها عند ظهور
الصفات للارتباط بنفسه فعند كل اضطراب تنزل آية لصالح مبينة كما في
احد اذ شج صلى الله عليه وسلم فقال كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم
بالدم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل عليه ليس لك من الامر شيء فلبس قلبه
لباس الاصطبار فايعمل الاضطراب الى القرار فلما توزعت الآيات على
تلك الصفات بحسب الاوقات صفت الاخلاق النبوية بالقران وفي ابقا
امهات تلك الصفات تهذيب للامة وتاديب نفوسهم ولا يبعد ان يقال
في كلامها رضي الله عنها رمز وايما خفي الى الاخلاق الربانية فاحتشمت
ان تقول كان متخلقا باخلاق الله وعبرت بقولها كان خلقه القران حياء
من سبحات الجلال وستر للحال بلطف المقال لوفور علمها وكمال ادبها
ولا يخفى ان خلقه في كلامها اسم كان والقران خبرها وما قيل من انه على العكس
وفي تضبط النسخ الصحيحة ويجوز بحسب العربية عكسه لانهما معرفتان
لا وجه له فان خلقه صلى الله عليه وسلم معلوم والذي قصد اثباته انما هو ان

حاله وما تخلو به وهذا مما اتفق عليه النحاة واهل المعاني فالوجه هو الاول وهذا
الحديث رواه البيهقي في دلايل النبوة بتمامه والسخط عند الرضا وقد يقال
الرضا بالكراه فله معنيان وعليه يبنى الخلاف في رضى الله بالكفر وعدمه كما فصلنا
في حواشي البيضاوي وفي له قال عليه الصلاة والسلام بعثت لاتمم مكارم الاخلاق
حديث صحيح رواه احمد عن معاذ والبزار عن ابي هريرة رضي الله عنه بهذا
اللفظ ورواه مالك في الموطا وغيره بغير هذا اللفظ ومكارم الاخلاق كانت
موجودة قبله لاسيما في العرب فتممها صلى الله عليه وسلم بشريعة السمحة
وزاد فيها ما لم يسبق اليه وجمع ما تفرق منها فيه وفي امته فهذا على حقيقته
وليس من قبيل قولهم ضيق فم الركية كما لا يخفى قال انس رضي الله عنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وهو حديث صحيح رواه الشيخان
وقال الحليمي وصف خلق النبي صلى الله عليه وسلم بانه عظيم في الاية والغالب
وصفه بالحسن كما في هذا الحديث لان حسن الخلق وكرمه يراد به اللين والسماحة
ولم يكن خلقه مقصورا على ذلك بل كان رحيما رؤفا بالمومنين عايدا على الكفار
مهيبا في صدورهم فكان وصف خلقه بالعظم اولى لشموله الانعام والانتقام
ولذا اردفه المصنف بحديث انس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مسلم
عنه خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين والله ما قال لي اف قط وعن
علي بن ابي طالب مثله اي روي عن علي كرم الله وجهه مثل ما قال انس رضي الله عنه
ما ذكره ابو عبيد في الغريب وكان صلى الله عليه وسلم فيما ذكره المحققون مجبولا
اي مخلوقا مطبوعا عليها اي على مكارم الاخلاق وفي اصل خلقته واول فطرته
التي فطره الله عليها اي من غير تكلف ولا تعلم لم تحصل له باكتساب ولا رياضة
الا بجود الهي وخصوصية بفتح الخاء وضمها ربانية منسوبة للرب على خلاف القياس
وهكذا اي مثل هذا من جمع مكارم الاخلاق فطرة ثبت لساير الانبياء عليهم
الصلاة والسلام اي لباقيهم او لجميعهم اي مجبولون على كرم الاخلاق فطرة

ثبت لسائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام اي لبناتهم وحسنها واما غيرهم فبعضهم
فيهم خلقة وجبلة وبعضها مكتسب واما الخلاف في الاخلاق هل هي جبلية
كسبية فليس هذا محله كما ذكره بعضهم والحق ان بعضها جبلي وبعضها مكتسب
والجبلي لا يقبل التغير والزوال كما سبق تفصيله وفي قوله فيما ذكره المحققون
اشعار بان خلافهم ذهب الي انها كسبية في الانبياء عليهم الصلاة والسلام ومنهم
حال غيرهم بالطريق الاولي ولذا اعترض عليه بانا لا نعلم خلافا في ذلك وخلط
بعض الشراح هنا فادخل النبوة في كلامه وجعل هذا اشارة الي مذهب الحكماء
في ان النبوة تحصل بالرياضة والتصفية ولا حاجة الي مثله من التكلف فان
مراده الاشارة الي الخلاف في مطلق الاخلاق والفضائل النفسية كما ذكرني كتب
الاخلاق وهو شهير من ان يذكر ومن طالع سيرهم منذ صباهم الي مبعثهم
حقق ذلك اي كونها خلقية جبلية وانما قيده بقوله الي مبعثهم لان بعد البعثة
ونزول الوحي لا يظهر كونه جبليا لتعليم الله له ذلك باخبار ملائكته عليهم
الصلاة والسلام فلا تقوم الحجة على من يقول انه جبلي حينئذ اما قبله فامر الظاهر
لا يشتبه كما عرف من حال عيسي وموسي ويحيي وسليمان وغيرهم عليهم
الصلاة والسلام قيل انما خص هولاء بالتمثيل لما اشتمل عليه موسي وسليمان
من الشهامة ويحيي وعيسي من الانقطاع عن الخلق والسياحة ولذا قدم عيسي
على موسي وهو قبله ويحيي على سليمان او لذكره احيان هؤلاء في الطفولية
جبلة من غير شبهة كما اشار اليه بقوله بل غرزت فيهم هذه الاخلاق في الجبلة
واودعوا هم العلم والحكمة في الفطرة غرزت بالبنا للمجهول واصل معني
الغرز وقال شيئ في شيئ فكان الطبيعة ادخلته فيهم ومنه الغريزة وهي الطبيعة
وقال البرهان يعني غرزت خلقت والفطرة الخلقة وفاطر السموات بمعني خالقها
واودعوا مجهول ايضا من الوديعة ففيه استعارة وتخيلية وما ذكره من الترتيب
في النسخ عندنا ما يخالفه وسياتي من المصنف ما يبين ما قلناه قال تعالي واتيناه

الحكم صبيا

الحكم صبيا الحكم والحكمة من الحكم وهو المنع ومنه الحكمة بفتحتين سمي به لمنعه عن
الفساد وان كل ما لا ينبغي واختلف في تفسيرها هنا فقال المفسرون اعطي
يحيى العلم بكتاب الله يعني التورية في حال صباه اشارة الى قوله صبيا في الآية
حال وهذا اخذ التفاسير عنها وقيل هو الفهم والعلم وقيل هو النبوة وعن ابن
عباس رضي الله عنهما كل من قرا القران قبل ان يحتلم فقد اوتي الحكم
صبيا وعلى تفسيره بالنبوة فالمراد انه لظهور اثارها كانه اوتيها فهو مجاز بنا
على ان الله لم ينباه صبيا فقط ولذا اول قول عيسى عليه الصلاة والسلام وهو
طفل اني عبد الله اتاني الكتاب وجعلني نبيا وقيل الحكم العمل مع العلم وقال
معمر بن راشد كان يحيى عليه الصلاة والسلام ابن سنتين او ثلاث وفي بعض
النسخ ابن معمر والصواب معمر بدون ابن وتقدم ان معمر بميمين مفتوحتين
بينهما عين ساكنة مهملة مهملة وراء مهملة وهو معمر بن راشد ابو عروة الازدي
مولاهم عالم اليمن روى عن الزهري وغيره وروى كثير واخرج له الايمة الستة
وهو ثقة الا ان له اوهاما تحتمل في جنب سعة علمه توفي في سنة ثلاث وخمسين ومائة
باليمن وله ترجمة في الميزان وقوله ابن سنتين او ثلاث قيل هذا غريب في الرواية
والاصح انه كان ابن ثمان وقيل لا غرابة فيه فانه منقول عن قتادة ومقاتل
بن طرق والغريب ما انفرد به رواية فكيف يكون غريبا فقال له الصبيان
لم لا تلعب فقال اللعب خلقت قال السيوطي رواه الديلمي عن معاذ بن جبل
رضي الله عنه ولم يسنده والحاكم في التاريخ عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا
وسكت واه واخرجه احمد في الزهد وابي حاتم في تفسيره عن معمر قال بلغني
فذكره والاستفهام انكاري في معنى النفي ولذا روي لم اخلق اللعب والمشهور
انه لم يبعث الله نبيا طفلا بل روي انه لم يبعث نبيا قبل الاربعين فقيل هو المطرد
وهذا نادر ولا يرد نقصان ومن الغريب ما قيل الله ان الله تعالى خلق عيسى
الفا عقلا عاقلا وان كان في سورة طفل كما خلق آدم عليه الصلاة والسلام حتى

قيل انه الهم التوراة في بطن امه وروي عن الحسن فلا حاجة لتاويل ما ورد

فيه بالتاويل المشهورة وقيل في قوله مصدقا بكلمة من الله صدق يحيى لعيسى

عليهما الصلاة والسلام هذا بناء على ان المراد بالكلمة عيسى عليه الصلاة والسلام

لانه وجد بدون اب فشابه ما ابدع من عالم الامر كما قاله البيضاوي او لكونه

او لكونه اوجد بكلمة كن اولا هتدا الناس به كما يهتدون بكلام الله كما سمي النبي

صلى الله عليه وسلم ذكرا رسولا كما قاله الراغب وقال الصدر القونوي نفحاته

لصورة كل شيء في عرضة العلم الالهي الازلي مرتبته الحرفية فاذا اصبغ الحق بنوره

الوجودي الذاتي وذلك لجويه معقولة معنوية يقتضيها شان من الشؤون

الالهية المعبر عنها بالكنا ية فسمي صورة ومعلومية الشيء بكينونيته وبهذا

الاعتبار سمي الله الوجودات كلمات وسمي عيسى كلمة وقال يصعد عليه اليه

الكلم الطيب اي الارواح الطاهرة انتهى وهذا يحتاج لذوق شهودي فافهم

ولا حاجة لجعل من زايدة على هذا كما قيل وهو اي يحيى عليه الصلاة والسلام

ابن ثلاث كما مر ويحيى اكبر سنا منه واطلاق روح الله عليه اما لان جبرئيل عليه

الصلوة والسلام المسمي بالروح نفخه حين فشهد له ان كلمة الله وروحه

قد بينا معنى كونه كلمة الله وقال يحيى وعيسى عليهما السلام والصلاة ابنا خالة

كما مر في درع امه فتكون من نفخته فاضافته الى الله اضافة ملك وتشريف او

لانه خلقه من غير واسطة بشر ولذا وقع النصارى فيما وقعوا فيه وعن كعب

ان الله خلق ارواح بني ادم قبل اجسادهم لما اخذ عليهم الميثاق فامسك

روح عيسى عليه افضل الصلاة والسلام فلما اراد خلقه ارسلها لمريم فلذا كان

روحانيا وقبل الاضافة للتشريف كبيت الله وقيل معنى روح الله نعمة الله لان

الروح لان الروح تطلق على النعمة وفي صحيح البخاري مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم

من شهد لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عليه السلام

عبد الله وكلمته القاها الى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق ادخله الله تعالى

الجنة

الجنة وقيل صدقة اي يحيى عليه الصلاة والسلام وهو في بطن امه فكانت ام
يحيى تقول لمريم اني اجد ما في بطني يسجد لما في بطنك تحية له منصوب مفعول
له اي سجود تحية وتعظيم لا سجود وعبادة وكان السجود مما يعظم به الخلق
المخلوق قبل الاسلام وهذا الحديث رواه احمد وابن جرير عن مجاهد من طرق
متعددة فهو حديث صحيح الا انهم لم يرفعوه الى النبي صلى الله عليه وسلم
ومثله لا يقال من قبل الراي فهو في حكم المرفوع قالوا وهذا هو المراد بقوله
مصدقا بكلمة من الله وهذا يقتضي ان حمل مريم بعيسى عليه الصلاة والسلام
طالت مدته وفي تلك المدة اختلاف وقيل انها ولدته في ساعة نفخ الروح و
تنبيه اقتصر على كلام عيسى عليه الصلاة والسلام لامه عند ولادتها اياه بقوله
نها ان لا تحزني وهذا احد من تكلم في المهد وفي عدهم اختلاف ففي
الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه لم يتكلم في المهد الا ثلاثة عيسى بن
مريم عليه الصلاة والسلام وصاحب جريج وغلام كان يرضع في حجر امه ومر عليه
راكب فقالت اللهم اجعلني مثله فقال اللهم لا تجعلني مثله وظاهر الحصر انه
لم يذكر معهم الصبي المذكور في حديث الساحر الذي قال لامه اصبري فانك
على الحق وهو في صحيح مسلم بانه لم يكن في المهد وان كان صغيرا لم يبلغ التكلم
ووردت رواية ابن قتيبة حكي انه سبعة اشهر فلعله صلى الله عليه وسلم انما اطلع
اولا على ثلاثة ثم اطلعه الله على غيرهم بعد ذلك لثبوته في صحيح مسلم كما
يعلم وقالوا تكلم في المهد ابراهيم عليه الصلاة والسلام كما ذكره البغوي والقاضي
في التفسير وروي ان نبينا صلى الله عليه وسلم تكلم في المهد وهو عند حليمة
السعدية واول كلمة تكلم بها الله اكبر وحكي عن الواقدي وشاهد يوسف كما
حكاه القرطبي وقيل انه كان رجلا وابن ماشطة فرعون في سند احمد وفيه زيادة
لقوله ماشطة فرعون وروي الضحاك تكلم يحيى عليه الصلاة والسلام في المهد
ايضا ومبارك اليمامة التي كلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في الدلايل فهم

احد عشر كما فصله البرهان الحلبي رحمه الله ونظم غالبهم عليهم ايضا في قوله
اذا رمت سود الناطقين بمهدهم فمنهم رسول الله احمد ذو الحمد خليل و
يحيى ثم عيسى وطفل من رعت لابنها فوز الذي سادة فرد فقال الا لا تجعلني
مثله ورد عليها قولها افصح الرد كذلك الذي قد قال ان جريجا يوسي
فلا ترموه بعده بما يردي ومنهم نجيب كان يدعى مباركا وقال رسول الله
قد جاء بالرشد وماشطة كانت لفرعون تنتمي وكان لها طفل تكلم في المهد
كذا شاهد في شان يوسف منهم فذونك جمعا زايد الحسن في العد وقوله
الخ يعني لا حملت بلا زوج وكانت فرت وهي حامل لمكان بعيد حتى قاسى حملها
فلما وضعته قال بها ان لا تحزني على قراة من قرا من تحتها بفتح الميم على ان من
موصولة وتحتها بنصب التاء ظرف صلته وقد اورد على المصنف هنا امران
الاول تخصيص دلالة الاية على ان المتكلم عيسى عليه الصلاة والسلام في المهد
بهذه القراة لا وجه له فان القراتين على حد سوا في احتمال ان يكون المنادي عيسى
وجبرئيل او بعض الملايكة وكيف لا ومعنى المتكلم على القراتين واحد فان المعنى
ناداها مناد من تحتها قايلا ان لا تحزني فان قيل لو كان المنادي جبرئيل عليه الصلاة
والسلام كان من فوقها وتحتها لا ينا تر من الافق قيل ان جبرئيل كان منها مكان
القابلة وقيل انها كانت على اكمة هو تحتها واذا كان المنادي عيسى عليه الصلاة
والسلام قال الجعبري معنى كونه تحتها انه كان تحت ثيابها الثاني انه قيل كلام المصنف
في حسن الاخلاق والفاجيلة وكلام من في المهد ليس من هذا القبيل بل من قبيل
خوارق العادة كنطق الجوارح يوم القيمة وتسبيح الحصا ونطق الشجر فانه لم يجز
فانه ينقطع ويعود في زمنه ولم يقولوا باستمراره ولو استمر كان منا سبا لما ذكره والجواب
ان ما ذكره بحسب الظاهر لانه لو كان جبرئيل وقد ذكر هنا وبقوله انما انا رسول
ربك كان الظاهر ان يقول فناداها كما في القراة بمن الجارة فلما عرفه بالاسم الظاهر
وعدل اليه في محل الاضمار علم انه غيره وليس ثمة احد فعلم انه عيسى ومعنى كونه من

تحتها ان

تحتها ان المراة في حال الوضع ترتفع عن الارض على عال فيقع الولد تحتها
فلا حاجة الا ما قاله الجعبري واما الثاني فساقط لانه وان كان خارقا للعادة
يدل على انه ياتي بهذه من جنسه امر جلي وقراة الكسر بين الجارة والفتح
بين الموصولة كلاهما متواترة من السبعة وعلى قول من قال ان المنادي
يكسر الدال عيسى عليه الصلوة والسلام لا الملك وبعض على كلا هو في مهده المهد
كالمهاد بمعنى الفراش المهد للنوم كما مر ثم خص بما يرط فيه الطفل لنومه وقراة
فيه فقال اني عبد الله اتاني الكتاب وجعلني نبيا فلما تكلم عليه الصلاة والسلام
علموا براة مريم ثم سكت حتى بلغ مدة التكلم لا مثاله وجعل اول كلمة الاقرار
بالعبودية ابطالا لقول النصارى انه ابن الله لان الولد لا يكون عبدا ولو
ملكه عتق عليه والكتاب الانجيل ويجوز عطف ان يريد التوراة لعمله صلى الله
عليه وسلم بها او الاعم وتعبيره بالماضي باعتبار ما قدره الله او جعل بمنزلة
الواقع لتحققه وقيل انه نبي في صغره حقيقة كما روي عن الحسن وقال تعالى
ففهمناها اي الفتية الاتية سليمان عليه الصلاة والسلام وكلا اي من سليمان
وابيه داود اتيناه حكما وعلما اشار الى قصة سليمان عليه الصلاة والسلام
اذ اوتي الحكمة صبيا وعمره اذ ذاك احد عشر سنة في الغنم التي نفشت في الحرث
اي رعته ليلا وافسدته والنفس الرعي في الليل بلا راع فان كان في النهار فهو
همل وكان عيسى يجلس على الباب الذي يخرج الخصوم الداخلين عليه من باب
آخر فتخاصم رجلان لاحدهما حرث وهو زرع وقيل كرم والحرث يطلق عليهما
و للآخر غنم دخلت حرثه فافسدته فحكم داود بدفع الغنم لصاحب الحرث على
ان يبقي الحرث بيده وقيل بدفع الغنم لصاحب الحرث كصاحب الغنم فداود
عليه الصلاة والسلام راي على القول الاول ان الغنم تقاوم الغلة الفاسدة
وعلى الثاني راي انها تقاوم الحرث والغلة معا فلما خرجا على سليمان عليه الصلاة
والسلام سالهما حكم لهما به فرجع الى ابيه فقال اني رايته ماهو اوفق بالجميع وهو

يأخذ صاحب الغنم الحرث فيقوم عليه حتى يعود كما كان عليه ويأخذ صاحب الحرث
والغنم فينتفع بنسلها وريعها فاذا عاد الحرث الى الصورة ملك صاحبه ثم فعل
اصبت وحكم بما قاله قال العلامة ابن الغنم في كتابه معالم التحقيق حكم داود
بقيمة التلف فاعتبر الغنم فوجدها بقدر القيمة فدفعها لصاحب الحرث اما
لانه لم يكن له دراهم وتعذر بيعها ورضوا بدفعها واخذها بدلا عن القيمة
وسليمان عليه الصلاة والسلام فقضى بالضمان على صاحب الغنم وان يضمنوا
ذلك بالمثل بان يعمر البستان حتى يعود كما كان فلم يضيع عليهم شيئا من حين
الاتلاف الى حين العود فاعطى اصحاب البستان الماشية لها اخذ وامن نمائها
بعد نما البستان فليستوفوا من نما الغنم بقدر ما فاتهم من نما حرثهم وقد اعتبر
النمائين فوجدهما سواء فهذا علم خصه الله به واثنى عليه بادراكه وقد تنازع
العلماء في ضمان النفس وفي المثل وهو الحق وهو احد قولين في مذهب احمد
والشافعي ومالك والمشهور خلافه والقول الثاني موافقة في ضمان النفس
دون المثل كما اذا رعاها صاحبها باختياره دون ما اذا انفلتت ماشية ولم
يشعر بها وهو قول داود ومن وافقه والقول الرابع ان النفس لا توجب الضمان
بحال وما وجب من ضمان الرعي بغير النفس فانه يضمن بالقيمة لا بالمثل و
هو مذهب ابي حنيفة وما حكم به سليمان عليه الصلاة والسلام اقرب الى العدل
والقياس وقد حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان على اهل الحوايط حفظها
وما افسدت المواشي بالليل ضمانه على اهلها فصح بحكم ضمان النفس وصح
بالنصوص السابقة والقياس الصحيح وجوب الضمان بالمثل وصح بنص الكتاب
الثناء على سليمان عليه الصلاة والسلام بتفهيمه هذا الحكم فصح انه الصواب انتهى
وقال البجائي اختلف في حكمهما في هذه القضية هل كان بوحي فالثاني
ناسخ للاول او باجتهاد بناء على ان مجتهد مصيب وكونه فهمنا بردة ان قبلنا
الانبياء عليهم الصلاة والسلام حكم مع انه بابا ... اذ يحكمان في الحرث وكنا

بحكمهم

بحكمهم قيل ويؤيد انه اجتهاد قول سليمان عليه الصلوة والسلام اني رايت
ما هو ارفق للجميع وهو مبني على جواز خطأ الانبياء عليهم الصلاة والسلام
في اجتهادهم وان لم يقروا عليه وفي التلويح هنا كلام يلوح عليه اثر الضعف
وعلى ان منسوخ شريعة من قبلنا ليست شريعة لنا مطلقا وقد ورد في الحديث
ما يخالفه كما سمعته انفا وقول ابي السعود ان راي سليمان استحسان وراي
داود قياس قيل انه غير سديد لان الاستحسان اما دليل فيقدح في نفس
المجتهد والهام الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا يكون الا صوابا او هو العدول
عن قياس الى قياس اقوى منه وحينئذ كل منهما قياس واجتهاد او هو العدول
عن الدليل الى العادة لمصلحة ومثله من الانبياء عليهم الصلاة والسلام جائز
ولا يخفى ما فيه وفي الكشاف ان حكم داود عليه الصلاة والسلام لان الضرر وقع
بسبب الغنم فسلمت بجنايتها الى المجني عليه كما قال ابو حنيفة العبد اذا جنى جناية
على نفس فيدفعه سيده او يفديه وعند الشافعي يبيعه في ذلك او يفديه ولعل
قيمة الغنم كانت قدر النقصان في الحرث وسليمان عليه الصلاة والسلام جعل الانتفاع
بالغنم بازاء ما فات واوجب على صاحب الغنم ان يعمل في الحرث ما يزيل صورة
لو غصب عبدا فابق في يده فان قيمته تدفع لسيده ينتفع بها فاذا ظهر ترد له كما
وفي هذا المقام كلام طويل لا حاجة لنا به فان اردته فارجع اليه وقد ذكر من حكم
سليمان عليه الصلاة والسلام وهو صبي يلعب في قصة الموجودة وفي قصة الصبي
ما اقتدي به ابوه كما اقتدي به في قصة الحرث وذلك كان في صباه واول امره
في هذا الاشياء ما وسمايدل على انها امور جليلة غير كسبية وقصة المرجومة كما حكا
التلمسانى في ان امراة كانت بارعة في الجمال وهي من اهل الدين ولها حق فرفعت
امرها لاحد قضاة بني اسرائيل لداود ان لها كلها تمكنه من نفسها ويزني بها
ففعلوا فامر برجمها فرجمت فبينما داود عليه الصلاة والسلام في عليه لا شرفا
على صبيان مع سليمان عليه الصلاة والسلام وفيهم صبي جميل فجعلوا سليمان قاضيا

والصبي لكواة حتى ذات حق واربعة منهم قضاة و فعلوا مثل تلك القصة
بعينها من المراودة والتهمة وذلك بمرائي من داود عليه الصلاة والسلام
كما في قصة المرجومة ففرقهم سليمان وقال لاحدهم ما لونه فذكر لونا ودعى
كلا بانفراده فذكر كل لونا مخالفا للآخر فامر الصبيان فضربوهم فقال داود
لعل القضية هكذا فبعث للقضاة وسالهم عن لون الكلب على الانفراد فامر بهم
فقتلوا وهكذا نقله عنه في الشرح عن ابن عساكر مسندا وكذا نقله السيوطي
رحمه الله في تخريج احاديث هذا الكتاب ولم يتعقبه فقول ابن رسلان المراد
بالمرجومة باعتبار ما يؤول للاولى التي اريد رجمها لان داود هم برجمها ثم لما
راى صنع سليمان درا عنها الحد فسماها المصنف مرجومة باعتبار ما يؤول للا
ولانه اريد رجمها تبع فيه غيره فلا يخفى انه مخالف للظاهر فلا وجه لكلامه ولا
لمن تبعه فيه ثم انه قيل ان هذا يقتضي انه كان في شرعهم ان المراة الممكنة
من نفسها حيوانا ترجم وان شاهد الزور يقتل وفي الشريعة المحمدية ان عليها
التعزير وقضية الصبي هو ما رواه الشيخان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
بينما امراتان معهما ابنان لهما فاخذ ذيبا احدهما فتحاكما الى داود عليه
الصلاة والسلام فقضى به للكبرى فدعاهما سليمان عليه الصلاة والسلام
فقال هاتوا سكينا اشقه بينهما فقالت الصغرى رحمك الله هو ابنها فقضى
به لها لشفقتها عليه ورضى الاخرى بشقه ليشاركها في المصيبة قال التجاني
وهذا مما لا شبهة في صحته واما الحديث الاول فالله اعلم بصحته وقد ورد في
الاسرائيليات على غير رواية ابن عساكر وان داود لم يرجمها وانما امرهم
برجمها فذهبوا بها على سليمان فاوقفها واحضر الشهود وفرق بينهم كما مر
فرجع سليمان عن حكمه وعلى هذا ينبني ما مر من ان المرجومة هنا مجاز عن من
اريد رجمها وفيه فوايد منها انه اذا الجئ به الفعل عن ارادته لا يلزم وقوعه ومنها
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال والله ان سمعت بالسكين الا ذلك اليوم ومنها

ان داود

ان داود عليه الصلاة والسلام يحتمل ان قضى به للكبرى لشبه بينهما وانه كان في
شريعته يجوز الالحاق بالشبه او لكونه في يدها والترجيح باليد شريعة له صلى الله
عليه وسلم واما سليمان عليه افضل الصلاة والسلام فتوصل بلطف لمعرفة باطن
القضية فاوهمها ارادة شقه ليسوي بينهما ومثله يفعله حذاق الحكام فيتفطن
بامور لو تجردت لم يقض لها شرعا ولعل الكبرى اقرت بانه ليس ولدها فرده
باقرارها لا بمجرد الشفقة فلذا نقض داود عليه افضل الصلاة والسلام حكم
او انه في شرعهم انه يجوز للمجتهد نقض حكم المجتهد كما في بذل الحقا منها انه وقع في
مسلم ان الصغرى قالت لسليمان لا يرحمك الله ويرحمك الله جملة مستانفة
دعائية لكنها موهمة للدعاء عليه دفي الاكمال ان السلف كرهوا مثله لما فيه من
الابهام يريد ما يروى عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال لمن قال له مثل هذا لا تقل
لهذا وقل يرحمك لا روي بعضهم لا ويرحمك الله اقول يعني ان الواو تزاد لدفع
الابهام كما تحذف له في نحو قوله وتظن سلمى انني ابغي بها بدلا اراها في الضلال
يهتم فانه لو قال واراها الظن انه معطوف على ابغي وليس مراده ذلك وسال
الرشيد رجلا عن شي فقال لا وايد الله الخليفة فاستحسنه فلما سمعه منه قال هذه
الواو احسن من داوات الاصداغ في خدود الملاح وهذه الواو ما زايدة او
اعتراضية او لعطف الانشاء على الخبر وحكي الطبري ان عمره كان خمسين
او في الملك اثني عشر عاما وكذلك قصة موسى عليه الصلاة والسلام مع فرعون
واخذه بلحيته وهو طفل فرعون ليس لكل من ملك القبط كما مر وهذا هو مصعب
بن الوليد بن ريان كان من القبط العمالقة عمر اكثر من اربعماية سنة ومن
موسى عليه الصلوة والسلام حين اذ اخذ بلحيته عامين وكان فرعون لعنه
الله استعبد بني اسرائيل واستخدمهم وضرب عليهم الجزية فراي في منامه
او اخبره الكهنة ان زوال ملكه على يد غلام من بني اسرائيل فامر بقتل كل مولود
يولد منهم فراي اهل مملكته ان في ذلك ضررا عليهم لانهم خدمهم و يكفونهم

المؤنة فعزموا على قتلهم عاما بعد عام قيل وهو بعيد للاحتمال ان يولد عام
استحيائهم واتفاق العقلاء على مثله غير ظاهر فلعلهم راوا عام ولادته زرقة جا
او فزدا او غيره وولد هارون في عام الاستحياء وولد موسى في العام في الرابع
من ولادته وكان عام قتل فخافت امه عليه فاوحى الله اليها ما ياتي على لسان
الملك او رات ذلك في منامها والقول الاول اما لان من لا يكون نبيا وقد
يرى الملك وجوزه عليه جماعة من السلف ولعله كان من الزمن السالف او ان
كان امكانت نبيه والمشهور ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يكون الا ذكرا قاله
التجاني وقد ذهب علما قرطبة الى صحة نبوة المراة وصححه السيد وشيخه ابن الهمام
الى بعض اهل الظاهر فاوحى الله الى امه ان تتخذ تابوتا تضعه فيه وتقذفه
في النيل فعقلت وكان النيل يدخل منزل فرعون فبينما هو جالس اذ دخل
التابوت به عنده فاخذه ال فرعون ففتحته اسية امراة فرعون رضي الله عنها
فلما رات فيه موسى رحمته وسالت من فرعون ان تتخذه ابنا فاجابها لذلك
فكانت تدخل به عليه فاحبه وجعله يوما في حجره فمد يده للحيته وجذبها جذبا
شديدا فغضب فرعون وقال هذا عدولي وامر بذبحه فنا شدته الله وقالت
انه لا يعقل فقال بل يعقل فقالت جي به فجعل بين يديه تمرة وجمرة وقيل درة وجمرة
وقال ان اخذ الدرة او التمرة فهو يعقل والا عذر فلما مد يده للتمرة ضرب
جبريل عليه الصلاة والسلام فاخذ الجمرة فاحرقت لسانه ومنها كان في لسانه
عليه الصلاة والسلام عقدة يمنعه من ابانة بعض الحروف وهي التي ان الهه الله
يدعائه فعذره فلم يزل في حجره الى ان كان ما كان وموسى وقصصه ونسبه مذكور
في محله والطفل يكون للواحد وغيره وقد يختص بالواحد فيجمع على اطفال
فائدة قيل كل مولود ذكرا او انثى يزيد في كل سنة اربع اصابع باصابع نفسه وكل
احد طوله اربعة اذرع مقبوضة الاصابع باصابع نفسه والقوة تزيد الى اربعين
وتقف الى سنين وتنقص بعد ذلك وفرعون هذا غير فرعون يوسف وقيل انه

هو دابة اسم

هو وانه اسلم ثم ارتد وان موسي قال رب امهلت فرعون كفرة فقال انه كان
سهل الحجاب فكافاته على ذلك في الدنيا وقال تعالي ولقد اتينا ابراهيم رشده
من قبل اي هديناه صغيرا قاله مجاهد وغيره هذا احد التفاسير في العلم السابق
وقيل المراد قبل موسي وهارون والرشد الاهتداء لوجوه الصلاح ويقال رشد
ورسد وبهما قري قال في الكشاف معنى اضافة الرشد له عليه الصلاة والسلام
انه رشد ثابت له ورد بان هذا المعنى حاصل بدون الاضافة لو قيل اتيناه رشدا له
افاد ذلك مع التعظيم ولم يفهم مراده اذ مراده انا اتيناه رشدا معلوما من حاله
لابقائه وبامثاله من الرسل عليهم الصلاة والسلام لا كرشد غيره وقال ابن عطا
اصطفاه قبل ابتداء خلقه اي اختاره رسولا خليلا في علمه فانه لا يختص به بل المراد
انه حين اراد خلقه في بطن امه امر الملايكة ان تكتب اصطفاه وخلته تنويها به و
تعظيما للقدرة بخلاف غيره فانه انما يكتب حاله بعد خلقه والظاهر ان المراد
انه اصطفي روحه في عالم الذر قبل خلق جسده كما في حديث كنت نبيا وادم الخ
وفي نسخة قبل ابدا خلقه قبل لما كان من قبل على هذا بمعني قبل خلقه ولا معني
لهدايته قبل خلقه اوله باصطفاه اللازم له لصحة اصطفا المعدوم وقال بعضهم
لما ولد نبي الله ابراهيم عليه الصلاة والسلام بعث الله اليه ملكا يامره عن الله تعالى
ان يعرفه بقلبه ويذكره بلسانه فقال قد فعلت ولم يقل افعل فذلك رشده
بمعنى عبر بالماضي الدال على وقوعه قبل امره فيكون المعنى اتيناه رشده قبل امره
فيدل ذلك على الايمان واشتغاله بذكره امر جبلي مجبول عليه او امر عرفه به
في عالم الذر والارواح فيكون بمعني ما قاله ابن عطا او المراد انه عبر بالماضي لـ
لسرعة امتثاله حتى كانه وقع منه فمعني من قبل على هذا من قبل امره لا من قبل
بلوغه كما قيل وقيل ان القا ابراهيم في النار ومحنته التي وقعت له مع النمرود
فانه كما رواه ابو صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما ولد في زمنه وكان له
كهنة فقالوا له يولد في هذه السنة مولود يفسد الهة الارض ويدعوهم الي غيره

دينهم وهلاك اهل بيتك على يديه فعزل النساء عن الرجال ودخل الي بيته
فوقع على زوجته فحملت فقال له الكهان ان الغلام قد حمل به الليلة فقال
اقتلوا كل غلام ولد فلما اخذ ام ابراهيم المخاض خرجت هاربة في صفته في نهر
يابس ولفته في حرقة ووضعته في حلفا واخبرت به اباه فاتاه فحفر له سربا وسد
عليه بصخرة فكانت امه تختلف اليه فترضعه حتى شب وتكلم فقال لامه من ربي
فقالت انا فقال من ربك قالت ابوك قال فمن رب ابي قالت له اسكت فسكت
فرجعت الي زوجها فقالت له الغلام الذي يتحدث به انه يغير دين اهل الارض
ابنك فاتاه فقال له مثل ذلك وقوله كانت وهو ابن ستة عشر سنة كذا في الكشاف
قال العجاني المعروف انه كان ابن ست وعشرين سنة والذي اشار باحراقه رجل
من اعراب العجم وهم الكرد ولما هموا باحراقه حبسوه وبنوا حظيرة وجمعوا الحطب
الصلاب شهرا حتى كان من مرض بنذر جمع الحطب له ثم اشعلوا نارا عظيمة اذا مرت
الطير احترقت لشدتها ثم وضعوه في منجنيق مقيدا مغلولا ورموه فيها
فناداها جبرئيل عليه السلام يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم فلم يحترق منه
وثاقه فقال له حين القي الك حاجة فقال اما اليك فلا حسبي من سوالي علمه
بحالي وقيل لما منها بقوله حسبي الله ونعم الوكيل واشرف عليه نمرود من
صرحه فاذا هو في روضة معه جليس من الملائكة فقال اني معذب الي الهك
فقرب اربعة الاف بقرة وكف عنه وقصته مذكورة في القران مجملة ومفصلة
في التفسير وعالم ان نمرود كما قاله السهيلي بضم النون وذال معجمة وقد تهمل
انتهى قيل لما ارادوا رميه في النار لم يقدروا على القرب منه فعلمهم ابليس
لعنة الله صنعة المنجنيق فلما ارادوا رميه لم يمكن لمنع الملائكة عليهم الصلاة والسلام
له فامرهم ابليس ان يحضروا نساء مكشوفة الفروج فصعدت الملائكة للسماوات
ابتلاء اسحاق بالذبح وهو ابن سبع سنين وقيل ثلثة عشر سنة وقيل هذا بناء على
ان الذبيح اسحق عليه الصلاة والسلام كما عليه اهل الكتاب وكثير من المفسرين

الحديث

المحدثين حتى صنف الجلال السيوطي في تصحيحه رسالة مستقلة والمشهور وهو
مذهب الجمهور انه عليه اسمعيل عليه الصلاة والسلام وهو قول اكثر الصحابة
كابن عباس وابن عمر ومعاوية رضي الله عنهم وهو الظاهر فان سارة زوجة
ابراهيم عليه الصلوة والسلام كانت لا ولد لها وهاجر قد ولدت اسماعيل
فغارة منها وكرهت مقامها معها فنقلها الى مكة ومعها اسماعيل عليه الصلاة
والسلام وكان نبيا ابيهما فلما كبرت سارة وشاخ ابراهيم عليه الصلاة والسلام
بشرتهما الملائكة باسحاق فقالت الد وانا عجوز الآية فلو كان الذبيح اسحاق
عليه الصلاة والسلام ناقض ذلك اخبار الله بانه سيولد له يعقوب ولا يصح امره
امر بذبحه بعد ما ولد له يعقوب للاجماع على انه في صغره كما مر ولقوله فلما
بلغ معه السعي ولانه في الصافات ذكر بتشبيه باسحاق بعد قصة الذبح وبهذا
احتج مالك وغيره ورد في الحديث انا ابن الذبيحين يريد عبد الله واسماعيل
وفي تفسير الطبري عبد الله بن عباس رضي الله عنهما تزعم اليهود ان
اسحاق الذبيح وكذبوا وقال بعض من اسلم من احبارهم انكم تجدوا ولكم معشر
العرب ان تكون هذه الفضيلة فيكم وقال الاصمعي سالت ابا عمرو عن الذبيح فقال
اعزب عنك عقلك الم تر الموضع الذي اضجع فيه الذبيح بمكة وشيء ومتى دخل
اسحاق مكة وقال ابن الجوزي هو الصواب والقول انه اسحاق باطل باكثر من
عشرين وجها واطال فيها ابن القيم في الهدي وقال المحب الطبري الاكثر
انه اسحاق ورجحه هو وغيره والصحيح ما مر ويدل له حديث انا ابن الذبيحين
وقصة ذبح ابيه عبد الله مشهورة لان عبد المطلب نذر ان بلغ بنوه عشرة
ان يذبح واحدا منهم تقربا الى الله فلما كملوا اتى بهم البيت وضرب عليهم
القداح فخرج قدح عبد الله ففداه كما هو فغداه كما هو مشهور والقول بان
المراد الذبيحين عبد الله وهابيل بناء على ان الذبيح اسحاق كما نقله مغلطاي
اي مع غرابته ولا يعلم له وجه لانه لم يتعين انه من ولد هابيل الا ان يجعل

العم بمنزلة الاب ولا يخفى ما فيه من التعسف وان استدلال ابراهيم بالكوكب
والقمر والشمس كان وهو ابن خمسة عشر شهرا ووجه الاستدلال ان الاجرام
السماوية آفلة وكل آفل فهو متغير وكل متغير حادث ولا شيء من الحادث بصانع
وتلك الاصنام كهذه الاجرام في التغير فلا شيء منها بصانع بل هي دونها
فيثبت لها ذلك بالطريق الاولى فالصانع المغاير لها موجود اذ لابد للعالم
من صانع فيثبت المطلوب بدليل مؤلف من قضايا يستلزم لذاته قولا آخر
هو النتيجة او الدليل ما يدل بالقوة وان كان مفردا وهو المعرف بما يمكن
التوصل بصحيح النظر فيه الى العلم بمطلوب خبري كالعلم المستدل به على وجود
الصانع والاجرام المذكورة وكان ابراهيم عليه الصلاة والسلام لما اخفته امه
في غار خوفا عليه كما مر مكث في الغار عشرة اعوام كما في عيون المعاني او خمسة
عشر شهرا كما حكاه المصنف فلما عقل سأل امه من ربي كما مر وفي رواية قالت
ابوك فقال من رب ابي فقالت الملك فصرف جهلها ونظر ما يستدل به
عليها فرأى النجم فقال هذا ربي الى آخر ما قصه الله والاقوال على ان هذا
قبل بلوغه في الغار وقيل انه بعد بلوغه في الغار او بعد بلوغه وخروجه منه
وقد بعثه الله نبيا وهو اكثر مما ذكر وهو الذي يقتضيه ظاهر القرآن لانه
حكي فيه انه قال لابيه اتتخذ اصناما آلهة الى آخره ثم عقبه بقوله وكذلك نري
ابراهيم ملكوت السموات والارض الخ ثم رتب به قوله فلما جن عليه الليل
الخ آخره فدلت الفاء على انه بعد هذا كله وقوله وتلك حجتنا الخ يدل على مناظرته
مع قومه ليرشدهم بالصانع لا لنفسه وبينه قوله يا قوم اني بريء مما تشركون
ولو كان في الغار نظر لنفسه قال اني بريء من الاشراك فاذا ثبت هذا وانه
موحد جاز ان يعدم ربوبية الكوكب فقوله هذا ربي اما انه اتى في المناظرة
بما قالوا لنكر عليه بالابطال لانه مسلم عنده او قوله هذا ربي على تقدير الاستفهام
والاستفهام انكاري او هو على تقدير اي تقولون هذا ربي والتقدير في

الكلام قالوا هو البحر حدث عنه ولا حرج وهو في القران كثيرا وانه عرف طباعهم
عن بقول الحق وصح به اينه افا في بما يستدرجهم الي استماع حجتهم بان اسمعهم
سمعهم ما يفهم موافقته لهم فاذا اصاخوا له ورد الدليل المبطل لما يعتقدونه
بما هو اتم ولنفع وهذا اقرب من الاول وان فرق بينهما بان هذا من الابهام
وعدم اظهار الانكار وسيأتي في القسم الثالث ما يتعلق بهذا وقول المصنف
اشد لانه وهو ابن خمسة عشر شهرا ان كان قصده وقع ما قيل ان الانبياء عليهم
السلام والصلاة موحدون لا يصدر منهم شك في الله ووحدانيته فكيف يصدر
هذا من الخليل عليه الصلوة والسلام بانه صدر عنه قبل سن التمييز وهو غير مكلف
فليس بكفر ولا جهل بالله فغير مناسب فانه يجب ان يعتقد انهم اعرف الناس
وانهم مجبولون على فطرة سليمة من حدوث فالاولى ما قدمناه من التاويل
فقد تقدم ان الاحتج القرطبي في تفسيره وقيل انه قاله في طفوليته من غير
اعتقاده ولا قصد كذب والقول بانه بعد البعثة فاسد وقوله وكذلك نري
ابراهيم ملكوت السموات والارض قصته حتى لا نه قصد النظر لنفسه والغاية
لتقعيب كلامه هذا ما قاله لابيه وانما هو من قبيل المعاريض تعريضا بجهل عبدة
الاصنام وتضليل قومه والقول بانه على تقدير مضاف اي هذا مخلوق ربي كذلك
لا يخفى مثله وقيل وحي الي يوسف عليه الصلوة والسلام وهو صبي هذا الوحي يحتمل
ان يكون برسول من الملائكة ارسله الله اليه وهو طفل ان لم نقل انه لم يبعث نبي
الا بعد الاربعين وان اشتهر فقد روي المفسرون والمحدثون ما يخالفه و
يحتمل انه بالهام او رؤيا منام وقد ذهب الي كل من هذه الاقوال طائفة و
في الكشاف ان يوسف عليه الصلاة والسلام كان اذ ذاك مدركا عمره سبع عشر سنة
وهو مخالف لما قاله المصنف رحمه الله من انه كان صبيا عنده ما هم اخوته بكسرة
الهمزة وضمها جمع اخ بالقاية في الجب بضم الجيم وتشديد الياء وهو البير غير
المطوية بالحجارة وسميت بالجب وهو القطع والجب بيت المقدس وقيل بالاردن

على ثلثة فراسخ من منزل يعقوب عليه الصلاة والسلام وقصة القبا بينة بالجب
مشهورة غنية عن البيات وسياتي ذكر اخوته وقصتهم بقوله تعالى فلما ذهبوا به واجمعوا
ان يجعلوه في غيابة الجب واوحينا اليه لتنبئنهم اي لتخبرن يا يوسف اخوتك بامرهم
هذا وهم لا يشعرون وهذه جملة حالية اما متعلقة بقوله اوحينا او بقوله لتنبئنهم
وذلك لانه كان صغيرا كما قال المصنف رحمه الله تعالى وقيل بل كان ابن اثني
عشر سنة او ثمانية عشر فعلى الاول هو ممن نبي واوحي اليه وفي صباه كيحيى و
عيسى فالوحي في الاية على ظاهره كما ذهب اليه المصنف وقوله هم هو معنى قوله
تعالى واجمعوا الخ اي اجمعوا امرهم لان معنى اجمع عن عزم وهم كانوا جعلوا رايه
جميعا بعد ما تفرق وهو يقتضي ان الوحي وقع له حين هموا بالقائه وفي الاية ما
يقتضي انه وقع بعد الغاية قال القاضي انهم اتوا بيوسف عليه الصلاة والسلام
الى البير ودلوه فتعلق بشفيرها فربطوا يديه ونزعوا قميصه ليلطخوه بالدم وحيله
منهم فقال ردوا قميصي اتواري به فقالوا ادع الاحد عشر كوكبا يلبسوك ويونسوك
فلما بلغ نصفها القوه وفيها ما فاروى الى صخرة بها وقام عليها يبكي فجاء جبرئيل
عليه الصلاة والسلام بالوحي كما قال الله تعالى انتهى وهذا يقتضي ان الوحي بالقا
تطيبيا لقلبه وهم يظنون انه معذب منذلك وهم لا يشعرون ان الله اراد به
به من نضره فالحال من ضمير اوحينا والاولى جعله حالا من فوله لتنبئنهم اي لتخبرنهم
بما فعلوا وهم لا يشعرون انك يوسف لبعد العهد وتغير حالك فهو اشارة لما
وقع له لما اتوا ممتازين ليعلم ان المحنة فتنقلب منحة الاية اي اذكر الاية التي ذكر
فيها ضاما لها الى غير ذلك من اخبارهم اي اخبار الانبياء عليهم الصلاة والسلام
الدالة على انهم يجبلون على الكمال من الابتدا امرهم صغرهم وقد حكى اهل
السير مما ذلك ان امنة بنت وهب ام النبي صلى الله عليه وسلم كما مر اخبرت ان
نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم ولد حين ولد اي خرج من بطنها حين اراد الله
اخراجه منها فلا الغوفية وقيل حتى ظرف متعلق لباسطا الاتي وهو حال من الضمير

[illegible]

المستكن وفي ولد الاول والظرف لدفع ان الحال مقدرة باسطا يديه الى الارض
رافعا راسه الى السماء رواه ابن الجوزي في الوفا عن ابي الحسين ابن اسيد
مرسلا قال قالت امنة ولدته صلى الله عليه وسلم جاثيا على ركبتيه ينظر الى
السماء ثم قبض قبضة من الارض واهوي ساجدا وولد وقد قطعت سرته وكنت
وضعت عليه انا فوجدته قد انغلق الا فاعنه وهو يمص ابهامه يسحب لبنا انتهى
وروي الطبراني انه صلى الله عليه وسلم لما وقع الى الارض وقع مقبوضة اصابع
يده مشيرا بالسبابة كالمسبح بها ولا تنافي بين ذكرها ابن حجر في كتاب المولد ولا منافاة
بين قبض اصابعه في هذا الحديث وبين ما في سيرة ابن اسحاق من انه
ولد واضعا يديه في الارض رافعا بصره وان كان مسمحا قول اما التسبيح
فلانه دلاله عليه الحديث واما عدم منافاته لما في سيرة ابن اسحاق فمسلم لكنه
منافي لما ذكره المصنف رحمه الله الا بتاويل بعيد ويؤيده قول الابوصيري في
تائيته رافعا راسه وفي ذلك الوقع الى كل ما سود دايماء وقال في حديثه صلى الله
عليه وسلم لما نشأت اي صرف شابا وهذا الحديث رواه ابو نعيم في الدلائل
عن شداد بن اوس بغضت للاوثان بالبناء للمجهول اي بغض الى وهي
جمع وثن وهي حجارة كانت تعبد من اوثنته اذا اجزلت عطيته واوثنت
كذا كثرت منه قاله الراغب قيل الوثن ماله جثة بلا صورة والضم الصورة بلا جثة
ومنهم من سوي بينهما وقد يطلق على الصليب وكل ما يشتغل عن الله وبغض
الى الشعر اي السماعة والتلفظة به ولم اهم بشيء مما كانت الجاهلية تفعله
الا مرتين فعصمني الله منهما ثم لم اعد وكونه صلى الله عليه وسلم بغض اليه الشعر
لحكمة لان ما فيه ما يحمد كالحكم والموعظ ومدح النبي صلى الله عليه وسلم وهجا
الكفار كما قال تعالى وانهم يقولون ما لا يفعلون الا الذين امنوا وعملوا الصالحات
وقد استمعه صلى الله عليه وسلم واجاز قايله وقال لمرة القايلة لا يفضض الله
فاك لان الامر من المذموم قد يحمد بعارض او يقال بغض الشعر للعهد وقوله

اهم بفتح الهمزة وضم الها كما قاله البرهان الحلبي وفسر بمعنى لم ارد وا
قصد وهذا اشارة الى حديث صحيح رواه البزاز مسندا عن علي كرم الله وجهه
ولفظه ما هممت بشيء مما كان الجاهلية يعملون به غير مرتين كل ذلك
يحول الله بيني وبين ما اريد ثم ما هممت بعدها بشيء حتى اكرمني الله بالرسالة
ورواه في المستدرك بلفظ اخر قلت ليلة لغني من قريش كان بمكة يرعى غنما
ابصر لي غنمي حتى اسمر هذه الليلة كما تسمر الصبيان فجئت ادنى دار من
دور مكة فسمعت غنا وصوت دفوف ومن ابيس فقيل هذا فقيل فلان
تزوج فلانة فلهوت بذلك الغنا وذلك الصوت حتى غلبتني عيني فما
ايقظني الا حر الشمس ثم رجعت الى صاحبي فقال ما فعلت فاخبرته ثم فعلت
الليلة الاخرى كذلك والله ما هممت بغيرهما مما تفعله الجاهلية وروى
ان الله القى عليه النوم في المرتين صيانة له وليس في هذا ارتكابه لمحرم
لانه كان قبل تحريم السماع ولان ضرب الدف في العرس غير ممنوع واما
النهي عن معس الليل فليس ينهى تحريم مطلقا وكان مباحا ان ذلك مع
انه شرعا قد يكون افضل من النوم كمذاكرة العلم وانما يحرم او يكره لعارض كما
ذكره الفقهاء وقوله تعصمني اي حفظني من ذلك لما غلبت عليه من النوم
حتى لا يسمع وما وقع في بعض الشراح ان كلامه اشارة الى انه كان لقريش صنم يسمى
بوانة يحتج عنده في كل عام فقالوا له انك لا تجتمع مع قومك ولا تكثر لهم عددا
فذهب ثم عاد مرعوبا لرؤيته رجلا طويلا حال بينه وبينها فغير مناسب هنا مع
ان في روايته كلاما للسهيلي ليس هذا محله والمراد بالجاهلية ما كان قبل البعثة
في زمن الفترة كما تقدم ثم تمكن الامر لهم وترادف نفحات الله عليهم
الضمير للانبياء عليهم الصلاة والسلام والظاهر انه معطوف على غرزت من
قوله سابقا بل غرست فيهم الاخلاق الخ وعطفه بثم لبعد رتبته او زمانه
باعتبار الابتدا او الانتها وتمكن بمعنى يقوى ويثبت لا بمعنى يزداد لانه تفعل من

الكان والمراد

الكمال والمراد بالامر مما اوزع فيهم من الكمال والمعلوم فتترادفت دث
تفاعل من الردف وهو الركوب خلف غيره والمراد انها تتوالي يتابع بعضها
عقب بعض ونفحات بفتحتين جمع نفحة بالسكون وهي الاصل رائحة مع هبة
التعليم طيبة وهي بمعني الهبة والعطية قال لما آتيتك ارجو فضل يا يلكم نفحتني
نفحة طابت بها العرب والمراد هنا امداد الله لهم بوحي وغيره واطلاق النفحة
بكل ما يصيب من الشر بطال انهكم كقوله تعالي ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك
وفي الحديث ان لربكم نفحات الا فتعرضوا لها وتشرفا انوار المعارف في قلوبهم
تشرق بمعني تضي يقال اشرقت الشمس اذا اضات وشرقت اذا طلعت
والمعارف المعلوم الربانية حتى يصلوا الغاية اي غاية الكمال في التخلق باخلاق
الله ويبلغوا باصطفا الله تعالي لهم اي يجعلهم من صفوة خلقه الذين اختارهم
بالنبوة متعلق بيبلغوا او باصطفا في تحصيل هذا الخصال الشريعة النهاية التي
لا يصل اليها غيرها والغاية والنهاية واحد لكنه تفنن في العبارة دون ممارسة
اي من غير تكرار عمل وزاولة ولا رياضة اي تمرين على العمل باعتبار من
رضة الدابة روضها اذا عودتها السير والجري قال الله تعالي ولما بلغ اشده
اي موسي عليه الصلاة والسلام بلغ نهاية قوته وتمام عقله وهو من من ثلاثين
الي اربعين او ما بين ثماني عشرة الي ثلاثين وهو مفرد او جمع لا واحد له او واحدة
شدة اوشد بالفتح او الكسر وقيل خمسا وعشرين لما روي عن عمر رضي الله عنه
واستوي ذكر الاستوا في قصة موسى عليه الصلاة والسلام ولم يذكره في قصة
يوسف عليه الصلاة والسلام قال التلمساني لان الاستواء كمال العقل وقت الرسالة
وموسي عليه الصلاة والسلام ارسل في ذلك الوقت يوسف لم يرسل حينئذ ونقل
ابن مرزوق عن ابن عرفة انه قال قال ابن جماعة من استوفي خمسين سنة فقد
بلغ انتهاء الكهولة وهو مجتمع الاشد ومن بلغ اربعين فقد بلغ حد الاستوا وهو منتهى
الكمال انتهي اتيناه حكما اي نبوة وعلما بالدين وسياسة الامة وكذلك نجزي

المحسنين علل دفع الجزا بالاحسان لستة على انه انما جاز اهم لكونهم محسنين
اي مخلصين مراقبين لله في افعالهم وهل جزاء الاحسان الا الاحسان و استشهد
المصنف رحمه الله تعالى بهذه الآية اخبر فيهما بكمالهم وترادف نفحات الله
عليهم حتى ارتفعوا الى اقصى الدرجات عن سبق ممارسة ورياضة وقد
تجد غيرهم اي غير الانبياء عليهم الصلاة والسلام بطبع او بخلق مجبولا على
بعض هذه الاخلاق الغريبة دون جميعها وفي نسخة دون بعضها ويولد
عليها موجودة فيه وجودا متاصلا وهذا كالتفسير لما قبله فيسهل عليه
اكتسابه تمامها عناية من الله عز وجل منصوب بنزع الخافض اي بعناية الله
ولطفه اذ جبله على اصولها كما يشاهد من خلقه بكسر الخاء المعجمة وقاف وها
تانيث او بفتحها مضاف لضمير الله والاول اولى وعليه اقتصر ابن رسلان
بعض الصبيان على حسن السمت السمت الطريق وهيئة اهل الخير يقال ما احسن
سمته اي هديه وسيرته وقد ورد في الحديث بهذا المعنى او الشهامة اي خلقه
على الشهامة بفتح الشين المعجمة والهاء والميم اي حدة الفواد والذكا والجلادة
والنفاذ في الامور يقال رجل شهم اذا كان سيدا نجيبا نشيطا في اكتساب
المعاني وعدم الالتفات للملاحاة والخصومة وفي الحديث من لاحى الرجل
سقطت مروته وذهبت كرامته ومازال جبريل ينهاني عن ملاحاة الرجال
كما ينهاني عن عبادة الاوثان او صدق اللسان او السماحة كان الظاهر عطفها
بالواو ولكنه بما اتى بيانا لبعضها اي ان او الفاصلة انسب وكما نجد بعضهم على
ضدها اي ضد المذكورة كالكذب والبخل وعبر بعلى لانه متمكن منها تمكن
الراكب من مركوبه كما في قوله تعالى على هدى من ربهم فبالاكتساب يكمل ناقصها
فان قلت لم عبر هنا بالكمال وقبله بالتمام وهل هو تفنن في التعبير او بينهما
فرق قلت قال العيني بينهما فرق الا انه لم يفصح عنه وقال ابن الاصبغ في كتاب
التوكيل الموفق بينهما ان التمام الاتيان بما نقص من الناقص والكمال الزيادة

على الزيادة التمام فاذا قلت رجل تام الخلق لم يفهم منه السمع عرفا كان
او غيره الا انه تام الخلق ليس في اعضايه نقص فاذا قلت انه كامل فهم منه وصف
يعني زايد على التمام كالحسن والفضيلة الذاتية او العرضية وهذا هو المتداول
بينهم فالكمال تمام وزيادة فهو اخص منه وقد يطلق كل منهما على الآخر
جعل ما في حق الانبياء عليهم الصلاة والسلام تماما وما في حق غيرهم كمالا
ولو عكس كان احسن وبالرياضة والمجاهدة يستجلب معدومها بالجيم والباء
للمجهول اي تكتسب وتحصل لمن يطبع على شيء منها وطبع على ضدها وان لم
يكن الطبع كالتطبع وهذا قسم آخر غير ما تقدم فان الاول وهو مرتبة الانبياء
عليهم الصلاة والسلام اي يطبع على جميعها والثاني ان يطبع على بعضها
ويكتسب البعض وهذا ان يطبع على عدمها ولكونه ناقصا لم يتعرض له اولا فسقط
ما قيل ان الرياضة والمجاهدة على طريق الاكتساب وقد قرر انه يطبع على بعض
بعضها وبالاكتساب يكون كمالها اي كمال البعض الخلقي الا انه بعينه استجلاب
المعدوم بالنسبة لذلك البعض ويعتدل ليسخر فيها المراد بمجردها المايل عن
الاعتدال المحمود لانه هو الطريق فمن فرط وافرط مال عنه وهذا بناء على القول
الاصح الطباع يمكن تغييرها والا اضاعت المواعظ والنصايح وكان الانسان
دون البهايم التي برياضتها قد تتعلم ما ليس في طباعها وقد قال تعالى فعظهم
وقل لهم في انفسهم قولا بليغا وقال الشاعر تكرم لتنفعا والجميل فلو تري اخا كرم
الايام تبكر ما كما فصل في علم الاخلاق باخلاق هذين الحالين الجبلي والكسبي
قد تتفاوت الناس فيها اي في الصفات الحميدة قلة وكثرة قوة وضعفا
وكل ميسر لما خلق له ممن خلق سعيدا يعمل بعمل اهل السعادة ومن خلق
شقيا يعمل عمل اهل الشقاوة وكذا كان التوفيق خلق قدرة الطاعة والخذلان
خلق قدرة المعصية وقال تعالى فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره
لليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى ولهذا التفاوت

فيها ما قد اختلف السلف فيها ما في اكثر النسخ وهي موصول اسمي او
حرفي او زائدة ولذا سقطت من بعض النسخ وهو الاظهر والمراد بالسلف
من تقدم من العلماء اهل هذا الخلق الحسن الذي يحمد به الناس جبلة او مكتسبة
الجبلة والغريزة والطبيعة والسليقة بمعني وهو بكسر الجيم والباء وتشديد
اللام وتخفيفها لحكي الامام المفسر محمد بن جرير الطبري عن بعض السلف ان
الخلق الحسن الذي يجمع اكثر الطبايع المحمودة جبلة وغريزة خلقها الله في العبد
وتفسيره بالعبد ايما الي ان المطلوب منه تخلقه باخلاق الله سيره وحكاه عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والحسن البصري وبه قال هو اي ابن جرير صرح
به لا يلزم من حكايته اعتقاده له والصواب ما اصلناه اي قدمناه وجعلناه
اصلا وقاعدة فيما مر منها ما هو جبلة غير مكتسبة ومنها ما هو مكتسب بالتعلم
والرياضة وقد تقدم الكلام عليه وقد روي سعد ابن ابي وقاص رضي الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل الخلال بكسر الخاء المعجمة بوزن رجال جمع خلة
بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام وهي الخصلة والصفة بطبع عليها المومن الا الخيانة
والكذب وهو حديث ضعيف رواه احمد في مسنده والبيهقي في شعب الايمان
وابن ابي شيبة في المصنف عن ابي امامة رضي الله عنه ورواه ابن ابي الدنيا في
الصمت عن سعد موقوعا موقوفا وقال الدارقطني في العلل الموقوف اشبه عنه
صلى الله عليه وسلم لما رواه ابن الذهبي يطبع المومن وعلى كل شيء الا الخيانة والكذب
والخيانة ضد الامانة وهي تشمل امورا كالسرقة وانكار الوديعة وخيانة عين
بالنظر لغ وجيه ونحو ذلك والكذب معروف يعني ان هذين لا تكون طبيعة
مخلوقة في المومن مطلقا لان المومن من جبليته وفطرته سليمة وهاتين
الخصلتين في غاية القبح فلا اختيار اتصافه بهما وان كانت هذه الخاء الخصلة
لا يقتضي كفره او المراد المومن الكامل وقال ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال السيوطي رواه عنه سعيد بن منصور في سننه وابن جرير وابن ابي حاتم في

والجراة بوزن الجرعة وقد تنقل حركة الهمزة للراء فتحذف وهي الشجاعة اذا عم
منها ومقابلة مما اشار اليه بقوله والجبن بضم الجيم والباء وتخفيف النون و
تسكن باؤه كثيرا وهو عدم الاقدام لخوف وضده الشجاعة واما الجبن
فبتشديد الباء والنون وقد تخفف فيكون هكذا ولذا تلمح القايل بقوله
لي هذا اجترات الرجل وكنت تشديد الياس في الضرب والطعن فقلت
دعوني فانعا بلامتي فاني ممن ياكل الخبز بالجبن جزيا لفيعهما الله حيث
يشاء وفي هذا وما قبله دليل لما صوبه فانه فيما قبله جعلا الخيانة غيره مطبوعة
وفي حديث عمر رضي الله عنه جعل الخيانة والجراة غريزتين مطبوعتين فدلا
على ما ادعاه من ان منها مطبوطبيعي ومنها ما هو غير طبيعي وهذه الاخلاق
المحمودة والخصال الجميلة كثيرة لا يمكن استيفاء اقسامها تفصيلا لكننا نذكر
اصولها التي تتضمن باقيها اجمالا ونشير الي جميعها اشارة لا تصريحا و
اتصافه صلى الله عليه وسلم بها ان شاء الله تعالى فان المقصود من ذكرها اما
اصل فروعها هذا الفصل مقصود لبيان اصول الاخلاق صريحا والاشارة الي
جميعها تلويحا لتحقق ومنعه صلى الله عليه وسلم بها وضمير فروعها للاخلاق
المذكورة وقيله وعنصرها بضم الصاد وفتحها والاول اشهرها والثاني افصح
ومعناه الاصل والمادة والضامن اذ الملتفت يراد بها التراب والماء والهوى
والنار لتركيب جميع الاجساد منها الينابيع في قوله ينابيعها جمع ينبوع وهو
ما ينبع الماء منه كالعين وكل ما ينفجر منه الماء ونقطة دايرتها والنقطة جزء من
الخط والسطح مركب من خطوط مستحقة فاذا كان السطح مستديرا يكون في حاف
وسط نقطة جميع الخطوط الخارجة منها الي الخط المستدير التي الذي يحيط بالسطح
متساوية فتلك النقطة تسمي مذكورا وذلك السطح يسمي دايرة وكذا الخط
المحيط به ويصح ارادة كل منهما هنا فيشبه الفعل الذي مبني الاخلاق عليه بتحقق
اصلها العقل ومن فروعها الاخلاق ونورها وثمراتها ما يظهر منها وينتفع به غيره

ثم شبهه بعين تلك الاخلاق كانها الفايض منها ثم شبهه بنقطة في الوسط
للمعتدل يتساوي جميع جوانبها والاخلاق كسطح او خط بها فقال فالعقل وهي
مشتق اي ماخوذ من عقله اذا شده فمنعه من الحركة لانه بمعني صاحبه عما لا يليق
او من العقل وهو الملجاء للتجاء صاحبه اليه وهو ما قاله الراغب يقال للقوي
المهيئة لقبول العلم ويطلق على العلم المستفاد منه ولذا قال علي كرم الله وجهه
العقل عقلان عقل مطبوع وعقل مسموع ولا ينتفع مطبوع اذا لم يكن مسموع
كما لا ينتفع ضوء الشمس وضوء العين ممتنع وفي الحديث ما كسب احد شيئا
افضل من عقل يهديه الي هدي او يرده عن ردي وقال بعض الحكماء هو جوهر
وقال اخرون هو جسم شفاف محله الدماغ او القلب او الاصح انه قوة نفسية
هي منشا الادراك وليس المراد به هنا العقل للعاشر المسمي بالعقل الفعال
كما قيل لان الشرع لا يقولون بمثله وقوله الذي ينبعث منه او ينشا ولينظر
هذا فاطر بقوله ينبوعا وقوله العلم والمعرفة العلم يكون بمعني مطلق الادراك
بمعني المعرفة وبمعني ادراك الكليات والمعرفة ادراك الجزئيات وقيل انها ما سبق
بالجهل وقال البيضاوي انها تكون بمعني المعرفة كما في قوله تعالي واخرين من
دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم اي الله يعرفهم والعلم بمعني المعرفة قال الفاضل
المحشي معترضا عليه صرحوا بان العلم بمعني المعرفة لا يطلق على الله لاقتضائه
سبق الجهل وتبع فيه السيد في شرح المواقف في قوله علم الله لا يسمي معرفة
لا اصطلاحا ولا لغة اجماعا وخطاه فيه الحافظ العراقي رحمه الله في نكتته على
المنهاج فقال ان امام الحرمين فسر العلم به واطلاق المعرفة على الله ورد في الحديث
وكلام الصحابة واهل اللغة والمتكلمين انتهى فاي اجماع مخالف لهذا ومثله عجيب
من الشريف ويتفرع اي ينبني ويظهر ناظر لكونه اصلا عن هذا عداه بعني لتضمين
يتفرع معني ينشا والمعروف تعديته لعلى وهذا اشارة للاصل الذي هو العقل
تقريب الراي اي نفاذه في ما ينكرونه ويدرك به عواقب الامور ومنه كوكب ثاقب

اي مضى نقوله وجودة الفطنة وهي الحذق وسرعة الانفعال والاصابة اي موافقته
الصواب فيه تفسير لسعوب الراي مصدق الظن اي موافقته للواقع كاليقين كما
قال الالمعي الذي يظن بك الظن كان قد راى وان سمعا والنظر للعواقب اي نظر
عواقب الامور ويشاهدها كما قال واني لارجوا الله حتى كانما ادري بجهل الظن
فالله صانع ومصالح النفس مجرور معطوف على العواقب او مرفوع معطوف
على تعرب الراي اي ما فيه صلاح وحيض لها ومجاهدة الشهوة اي مدافعتها و
ممانعتها عما تريده فانه جهاد اكبر واعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك
وحسن السياسة لغيره بامره من ساسه اذ احكم عليه وهو لفظ عربي لقوله وسنا
نسوس الناس والامر امرنا وليس معربا كما توهم ابن كمال في رسالة التعريب
كما مر بيانه والتدبير النظر في ادبار الامور وعواقبها وهو عطف تفسير لما قبله
ايضا واتقنا الفضايل اي اكتسابها والتحلي بها وتجنب الرذايل اي ترك كل ما
تذم ويتقص به الانسان كالكذب والخيانة وقد اشرنا اي ذكرنا فيما تقدم فيما
اوردناه في صفاته والاشارة وان كانت تطلق على ما يقابل العبارة وقد يراد
بها العبارة ايضا لكنه لتكنته الى مكانته عليه الصلاة والسلام الضمير الاول
له صلى الله عليه وسلم والثاني للعقل والمكان المرتبة المعنوية في الفضايل لقولهم
فلان بمكان الفضل يريدون علو رتبته فيه وقيل المراد مكانته من العقل بمعنى
انه حايز له ومالك لامره على طريقة التجريد مبالغة في تمكنه منه ولا يخفى ما فيه من
التكلف من غير داع له وبلوغه منه ومن العلم الغاية التي لا يبلغها بشر سواه لما
سبينه واذ جلاله محله من ذلك قبل الظرف متعلق بقوله جازت العقول لاجل
الخ وقيل انه علم للاشارة الى مكانته منه وبلوغه غاية اي من اجل ان جلاله محله الخ فان
تعليلية كما في قوله تعالى ولن ينفعكم اليوم اذ ظلمتم وقيل المعنى من اجلال جلاله
محله متحقق يجب اعتقاد ذلك ويجوز ان يكون لمجرد التحقق ولا يخفى ما في هذا
كله من التكلف والذي ظهر لي انه معطوف على ما قبله لانه يعلم من اشارتنا الى مكان

منه لم يبلغه غيره علو ظاهر فيه فكانه قال اذ علو قدره فيه محسوس مشاهد واذ
جلالة محله امر محقق بالدليل القاطع فاستدل عليه بالحسن والعقل ومثله يسمي
العطف على المعني وهو في القران وكلام العرب ستة اول قال ناظر الجيش في
شرح التسهيل اجدك لن تري تعليبات ولا بيد ان ناحية دما ولا فلا منتدارك الليل
طفل ببعض نوائشع الراوي حمولا لان الراوي المعني لشت يراه ولا منتدارك وجعله
ابوحيان من العطف على التوهم كقوله مشا مين ليسوا مصلحين عشيرة ولا ناعب
الا ببين غرابها والاولي انه من العطف على المعني وفرق بينه وبين العطف على
التوهم وفيه كلام وقد بيناه في نكت المعني وقوله من ذلك اشارة للاصل ولو سلمنا
صحة تعلقه بقوله حارت كان معطوفا على ما قبله ولا وجه له وما يتفرع منه من
الاخلاق الشريعة وثمراتها متحقق لا ريب فيه لتواتره لجيب المعني عند من تتبع
اي علم فعبر بالسبب عن مسببه كما قالوه في تتبع خواص اكثر التراكيب مجاري
احواله جمع مجري بالضم واصله ميل لما والمراد ما جرت به عادته في احواله ولا خلقي
لطفه مع ملاحظة قوله اولا ينابيعها فانه جار على مجراها ومنحدر اليها واطراد
سيره الاطراد افتعال من الطرد وهو الجري خلف شيء من صيد او غيره ومنه
مطاردة الفرسان في الميدان ومناسبته للسير وان كان المراد بها مطلق الصفات
لانها تخص بالغزوات وقيل المراد محال طرادها ليوافق قوله مجاري احواله اي
جريانها والاطراد مصدر اطراد الشيء تبع بعضه بعضا يجري والانهار تطرد
اي تجري ومنه الاطراد الذي يعي لرد اسماء الممدوح واباته من بنيه والمعني جري
سيره في جدول الكتب منسجمة فهو استعارة وجه الشبه فيها الكثرة ولا يخفي
ما فيه من البعد وطالع جوامع كلامه اما جمع جامع والمراد الكتب الجامعة للحديث
الشريف او كلماته الجامعة للحكم التي يحير منها عقول البلغاء والحكماء وحسن
شمايله بالجر معطوف على كلامه وهي جمع شمال بمعني الخلق والصفة قال فما لمو
من
احزي مو شمالها اي من خلقي وعادتي وبدايع سيره اي سيرة الذي يعده بنبي

انه يراد بها

اي يراد بها كتب السير حتى لايكون مكررا مع مامر وحكم حديثه بكسر الحاء وفتح
الكاف وهي القول المصيب غرض الحق والحديث معروف وعلم بما في التوراة و
الانجيل والكتب المنزلة بالتخفيف والتشديد على الانبياء عليهم الصلاة والسلام
كالزبور والصحف اي علم علمه بذلك والتوراة اجل الكتب المنزلة قبل القرآن
واصلها ووربة ابدلت الواو تا ووزنها تفعلة بفتح العين او كسرها وقيل
وزنها فوعلة والانجيل بالكسر وقد تفتح من النجل وهذا امر تقديري يجري
عليه احكام الالفاظ العربية اذ الاشتقاق لايجري في غير كلام العرب وحكم الحكما
جمع حكمة اي ما لهم من الحكم في كلامهم فانهم كان لهم اعتنا بذلك وقد رايته
جمعها ابن مسكويه في كتاب كبير سماه جاودان خرد وقد طالعته فوجدت
اكثره ورد في احاديث شريفة ولكن ابن الثريا من الثرى فان رونق الالفاظ
النبوية لايمكن مضاهاته وسير الامم الخالية اي ما وقع في زمنهم من الاحوال
كما كان صلى الله عليه وسلم يحدث عن بني اسرائيل وما كان من عجايبهم وايامها
اي وقايعها في حروبها ومجاز لانها فان الايام شاعت بهذا المعنى كما يقال يوم
حليمة ويوم بغاث وهو اطلاق شايع فصار حقيقة فيه ومما تلته مثير الهذا
تمنيت من دهري زمان نشاطي زمان به طيف السرور كاحلامي فجا باهام على اثر
ما مضى ولكن حروب قد تسمت بايام وضرب الامثال جمع مثل وهو كلام شبه مضربه
بمورده الذي وقع فيه ومستعار من ضرب الخاتم واللبن كما خففه اهل النبوية
افردت بالتاليف وسياسات المعاني والتفسير وهو كلام يعني به البلغا الكشف
المعنى للممثل له وابرازه في صورة المشاهدة الى غير ذلك والامثال النبوية افردت
بالتاليف وسياسات الانام السياسة ضبط امور العامة باللسان والسنان وتدبير
احوالهم وليس المراد حسن المداراة كما قال التلمساني والانام الخلق وقيل الانام
عبارة عما يعتبر به النوم والانس والجن او ما على وجه الارض من الخلق فيختلف
بحسب ما يضاف اليه وتقدير الشرايع اي بيان ما يتعلق باحكام الشرع من المعاملات

وغيرها وتاصيل الاداب النفسية اي بيان احوال الاداب التي تتادب بها الناس

في مجالسهم ومحاوراتهم كما قال صلى الله عليه وسلم اكرموا عزيز كل قوم

ونهيهم عن الملاحاة والمجادلة وقوله تهادوا تهادوا تحابوا وسماها نفسية لا نها

مما يتنافس فيه يتنافس فيه المتنافسون والشيم الحميدة جمع شيمة وهي المروءة

قالوا الانصاف من شيم الاشراف اي عاداتهم والحميدة بمعنى المحمودة ما مضى

ما ذكر الى فنون العلم التي كانت في الامم السالفة كالطب وغيره مما لم يرد

الشرع عنه التي اتخذ اهلها كلامه عليه الصلاة والسلام فيها قدوة واقتدوا

به فيها واستدلوا به عليها واراته في اثنا كلامه بها حجة دليلا عليها كالعيادة

بفتح العين يضبط القلم والمحفوظ فيه كسرها كما قال البرهان الحلبي وذكره

الازهري والجوهري الا انه لم يضبطه والذي في النسخ كسر العين بمعنى تعبير

الرويا وهو على قسمين في الرويا الصحيحة لانها على ثلاثة اقسام رويا

ملحة من الشيطان ومن عوارض بدون الانسان لمن غلبت عليه الحرارة

فراى نارا توقد عنده والبرودة نارا وحجرا او اكل ماكل غليظة سوداوية

فراى سوادا ويسمى اضغاث احلام ولا تاويل لها وكذا من غلب فكره في

شي فراه كما قال المعري الى الله اشكو انني كل ليلة اذا نمت لم اعدم خواطر

احلامي فان كان شرا فهو لا شك واقع وان كان خيرا فهو اضغاث احلام و

رويا من الله يريها له ملك الرويا عند اهل الشرع وقد ركها الروح اذا انقطعت

عنها علايق البدن واتصلت بالملاء الاعلى فتلقيها الى القوة المتخيلة

فترتسم في الحافظة وتبقى فتشاهده فيها حتى يستيقظ فان كانت النفس

قدسية والقوى قوية وقع ما راته بعينه ولم تحتج للتاويل وهو الاكثر في رويا

الانبياء عليهم الصلاة والسلام ومن كان على سنتهم ولذا اراد الخليل

عليه الصلاة والسلام ذبح ولده ولم يول روياه بالفدا حتى لمره الله به

والا فتاويلها بناس معنى او لفظا او تحاكيه صورة وفعلها عبر بالتخفيف

يعبر بالهمز

بكسر بالضم عبارة بالفتح كعلامة وظلامة او عبارة كرسالة وقد يشدد فيقال عبر بتعبيرا قال في الكشاف في سورة يوسف رايتهم ينكرون عبرت بالتشديد والتعبير والعبر وقد عثرت على بيت انشده المبرد في الكامل يدل عليه وهو رايت رويا ثم عبرتها وكنت للاحلام عبارا انتهى هذا ماذكره من نوثق به في اللغة كالجوهري وصاحب القاموس وغيره وقال في عدة الاسلام لحفاظ العبارة بكسر العين بالكلام المعبود الهواء من لسان المتكلم لسمع السامع ولاتستعمل في تفسير الرويا انتهى يعني انها فيه مفتوحة لاغير فتوهم بعض الشراح انها بكسر العين لاغير وانه انكر هذا اللفظ مطلقا واساسمعا فساماجاء به ثم جاء من بعده فضاربه مضاربة العيان فقال انه كلام ضعيف مردود فلم يعقق على المراد ولم يات بما يدفع الايراد فاخطا في المعنى والعبارة معنى الرويا وليس هذا محله ولعله النوبة تفتقضي اليه في بحث النبوة وقد افردنا له تعليقة والطب مثلثة الطاء الا انه لم يستعمل فيما نحن فيه الا بالكسر والمراد به علم يتعلق ببدن الانسان من حيث الصحة والمرض وهو علوم الاوايل وللعرب بها عنا وقد افرد الطب النبوي بالتاليف والحساب بتشديد الحاء مصدر حسب بمعنى عد ثم صار علما لعلم يعرف به احوال المقادير وهو من العلوم الرياضة القديمة والفرايض ذكره بعد الحساب لتوقفه عليه وهو علم يعرف به احوال المواريث وهو جمع فريضة بمعنى مفروضة لان الله فرضه وهو من العلوم الاسلامية واطلاق هذا اللفظ عليه بعد نزول القرآن معناه ظاهر والنسب اي معرفة النساب للناس من آدم عليه الصلاة والسلام الى كل عنصر وهو من علم التاريخ وكانت العرب تعتني به وهو من اعلم الناس واعلم الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم الصديق رضي الله عنه وهو من النسب الرجل اذا عدوته لابيه ومناسبته للفرايض ظاهرة وهذه العلوم كلها اشرعيته وفرض

كفاية لاسيما الفرايض والانساب فان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالمحافظة
عليها ولعن من نسب لغير نسبة فقال من خرج من نسبة وانتمي لغير قبيلة
فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين كما نقله التلمساني وغيره ذلك.
مما نسبته في معجز انه صلى الله عليه وسلم في ابوابه انشاء الله تعالى وقد حصل
له صلى الله عليه وسلم ذلك دون تعليم من احد من البشر والظرف متعلق
بقوله علم السابق ولا مدارسة من درس الكتاب اذا قراه وحفظه اي لم
يعرف باخذه من الافراد وحفظه بشيء من العلوم عن غيره ولا مطالعة
كتب يقال طالعت الشيء اذا اطلعت عليه اي لم يطلع على شيء من الكتب
بقرائتها او سماعها لانه صلى الله عليه وسلم كان اميا بين قوم اميين
لم يره احد قرا ولا يقلم ممن قرا واستعمال المطالعة بمعني القراءة وهو
مجاز مشهور قريب من معناه اللغوي من تقدم كتب الانبياء عليهم
الصلاة والسلام والحكماء ولا الجلوس الي علمايهم اي لم يعلم احد انه
جلس عند احد ممن يعلم كتب من تقدم لياخذ ها عنه والضمير لمن
باعتبار المعني فكل ذلك الذي حصل له صلى الله عليه وسلم نبي امي لم يعرف
بشيء ذلك التعلم والمدارسة انما هو علم لدني غير مكتسب من احد من البشر
واما قولهم ولقد نعلم انهم يقولون انما يعلمه بشر ففيه الرد على قولهم
المذكور انه كذب محض يشهد العيان ببطلانه وقد تولي الله تكذيبهم
في ذلك كما هو مبسوط في التفسير بل هو صلى الله عليه وسلم نبي امي لم يعرف
بشيء من ذلك التعلم والمدارسة والمطالعة والمجالسة اي مبني عن الله اف
منبا لا عن مخلوق والامي منسوب الى الام لانه كيوم ولد تدامه او الي القرى
او امة العرب لان القراءة والكتابة كانت عزيزة فيهم والامي الذي
لا يكتب ولا يقرا الكتب وقيل الذي لا يكتب وبما شرحناه علمت مناسبة
ذكر النبي هنا وفي الحديث انا امة امية لا نحسب ولا نكتب اي جبلتنا لم نتعلم

حسابا ولا كتابا فلا ينافي ما مر من علمه صلى الله عليه وسلم بالحساب حتى شرح
الله صدره اي وسعه ونوره بالعلم والحكمة وهداه لكل خفي من العلوم وأبان
امره اي اظهر امره في العلم باياته الظاهرة ومعجزاته الباهرة واقامة الحجج
المتواترة وعلم من لدنه العلوم المعهودة وغيرها واقراه اي اقدره
على القراءة بما ألقاه أو بما أوحاه اليه بواسطة الملك والاسناد مجازي
او التجوز في الظرف كقوله سنقرئك فلا تنسى يعلم بالبناء للمجهول ذلك اي
ما بلغه صلى الله عليه وسلم من العلم والفضل والعلم من غير تعلم بالمطالعة اي
بالاطلاع على سيره صلى الله عليه وسلم وشمايله من كتب الحديث والبحث عن
حاله وفي نسخة من حال والاول اظهر لتعديه بعن وهو بمعنى التفتيش
عنه بالسوال وغيره ضرورة منصوب بنزع خافض متعلق بيعلم اي من
وقف على احواله صلى الله عليه وسلم ذلك بمجرد التفات الذهن اليه من غير
احتياج الى دليل وبالبرهان القاطع على نبوته صلى الله عليه وسلم نظرا اي
ويعلم ذلك ايضا بالبراهين القاطعة الدالة على نبوته لمن نظر فيها فقوله
بالبرهان معطوف على قوله ضرورة وعلى نبوته حال من البرهان ونظرا
تمييز والنظر اصله تقليب البصر للادراك ثم استعمل في التامل والفحص
والمعرفة الحاصلة منه والاستدلال وهو المراد هنا اي من نظر في دلايل
نبوته صلى الله عليه وسلم علم قوة عقله وانه احاط بعلوم لا نهاية لها فلا
تطول بسرد الاقاصيص السرد تتابع امور من القصص ونحوها متتابعة
او جمع قصص على خلاف القياس كما قاله التلمساني يقال قص واقتص بمعنى
اخبر والقصص اسم مصدر وقيل انه يحتمل ان يكون جمع اقصاص جمع قصص
كانعام واناعيم في جمع جمع نعم الا انهم تركوا استعمال اقصاص فانه لم يسمع
وفيه تكلف لا يخفى واحاد القضايا احاديد الهمزة جمع احد بمعنى مفردا
لها وفي العباب سئل ابو العباس عن احد هل هو جمع الاحد فقال معاذ الله

يس للاحد جمع ولكن ان جعلتها جمع الواحد فهو محتمل كشاهد واشهاد او
للواحد تثنية ولا للاثنين واحد من جنسه انتهى والقضا ما جمع قضية وهي الجملة
من الكلام الدالة على معنى من الاحكام وهي قريبة من قول اهل الميزان القول
المحتمل للصدق والكذب كالخبر فهي اخص من الكلام والجملة وزنها فعالي
عند الكوفيين وفعائل عند البصريين او مجيء هنا اي جميع قصصه وقضاياه
لا ياخذه حصر اي ضبط واصل معنى الاخذ حوز الشيء وتحصيله ثم استعمل يعني
الغلبة والقهر كقوله لا تاخذه سنة ولا نوم كما مر وهذا هو المراد هنا في حكم
مجازا او كناية عن انه لا يمكن حصره وكذا قوله ولا يحيط جامع اي لا يحفظ
الاحاطة الاخذ بجوانب الشيء واريد به ما ذكر ولجب عقله قال البرهان
هو في الاصل بسكون السين وينبغي ان يفتح اي يقدر عقله وادراكه وقد حرك
فيه السكون لكنه ضرورة والذي في القاموس هذا لجب ذا اي بعده
وقد تسكن ولم تخص بالضرورة كانت معادة صلى الله عليه وسلم جمع معجزة
اي علومه الى ساير ما علمه الله واطلعه من علم ما يكون وما كان اي مضمومة
الى جميع او باقي ما اطلعه الله عليه من المغيبات التي ساتي ولما كانت جلالة
قدرة بواسطة علمه بما يكون اقوى منها بواسطة علمه بما كان في المستقبل على
ما كان في الماضي مع سبقه اهتماما بشانه ومقتضى الترتيب العكس عجايب
قدرته وعظيم ملكوته مجرور معطوف على علم والمراد ما اطلعه الله عليه في
الاسرا من خلق السموات والملايكة واقداره على ذلك في بر نغم من الزمن
وقد مر ان الملكوت مبالغة في الملك كالرحموت والجبروت ويطلق ويراد به
علم الامر ويقابله الملك قال الله تعالى وما يضرونك من شيء وانزل الله عليك
الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما اي علمك
ما لم يكن من شانك وفي قدرتك علمه كالمغيبات والاطلاع من احوال الملكوت
ولذا امتن عليه صلى الله عليه وسلم بانه فضل عظيم فضله به على مخلوقاته تعالى

لانه من قبلهم

لانه من قولهم ما يكون ان تفعل كذا اي لا ينبغي ولا يليق ولا يصح ولا يمكن ولذا
ختم الآية فهذه المنة دون قوله في الآية فهذه المنة الاخرى علم الانسان ما لم
يعلم الا انه يبقى ح السؤال عن الآية الثانية بانه اي فائدة في ذكر هذه المفعول
والتعليم معلوم انه لا يجوز الا لغير المعلوم وقال في عروس الافراح بعد ما ذكر
ان لم النافية يجوز فيها اتصال النفي وانفصاله وانهما اجتمعا في قوله تعالى
وعلمتم ما لم تعلموا انتم ولا اباؤكم ... بينة ذكر المفعول في قوله وعلمك ما لم
تكن تعلم فان الانسان لا يعلم الا ما لم يعلم التصريح بذكر حالة الجهل التي انتقلوا
عنها فانه اوضح في الامتنانة انتهى وفي حاشية السيرامي على المطول ان الشارح
قال في بعض رودسنه الاولى ان يقول ما لم يكن يعلم كما في قوله وعلمك ما لم تعلم
اذ لا فائدة في ذكر المفعول ان التعليم انما يجوز ما لم يعلم ولم يكن فيه اشعار بانه
لولم تعلمه لم يحصل العلم والحقاية على غير علام الغيوب وهو بعيد اذ ربما يتوهم
حصوله من غير تعليمه تعالى ورد بانه كقوله تعالى علم الانسان ما لم يعلم الآية
فالاولى ان يحمل ذكره على افادة العموم لانه ليلا يتوهم اختصاصه ببعض الافراد
كقوله وما من دابة في الارض الاعلى ولا طاير يطير بجناحيه للتاكيد فذكر لكن
من قوله في البيان باباه ويحتمل انه ذكر المسجع انتهى اقول هذا كله كلام سطحي
والذي ظهر لي في الآية ان جملة علم الانسان مفسرة للصلة وما الموصولة عبارة
عن الكتابة والقراءة فانه لما قال له صلى الله عليه وسلم اقرأ فقال ما انا بقارى
سواء اريد النفي والاستفهام قال كيف لا تقرأ ذلك رب اكرم تفضل على عبادة
بنعم من اجلها ان كل انسان كان اميا مثلك في ابتدا امره فعلمه الكتاب وقرائتها
بالعامة فكيف لا يعلمك وانت اعزهم عليه واوزرهم بصيرة فاي فائدة اتم من
هذه وكل فعل متعد يدل على فاعل ومفعول ما التراد ما ولذا يعد ضرب ضارب
المضروب فان اريد عموم او خصوص اذا رهنا علم انه لو قال ما لم تكن تعلم او
عقبه بما عقب به تلك الآية لم يصادق محزه وما قيل من انه لم يذكر الكون في هذه